



سلسلة الدراسات الفائزة
في مسابقة الكويت الدولية
لأبحاث الوقف (٦)

الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام

خالد بن سليمان بن علي الخويطر

إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

دولة الكويت
ص.ب ٤٨٢ الصفاة ١٣٠٠٥
هاتف ١٨٠٤٧٧٧ - فاكس ٢٢٥٤٢٥٢٦
www.awqaf.org
Email:amana@awqaf.org.kw
Email:serd@awqaf.org

الطبعة الثانية [مزيدة ومنقحة] ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م

فهرسة مكتبة الكويت الوطنية أثناء النشر

253.9029531 الخويطر، خالد بن سليمان بن علي.

الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عـام/ خالد بن سليمان بن علي الخويطر. - ط1.- الكويت: الأمانة العامة للأوقاف، 2010

175 ص ؛ 24 سم .- (الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت لأبحاث الوقف 2001)

1. الوقف
2. الوقف والتعليم -السعودية
3. المكتبات الوقفية - السعودية
4. الوقف - أنواع
أ. العنوان

رقم الإيداع : 462/ 2011

ردمك: 978-99966-38-08-4

المحتويات

محتويات الملاحق

رقم الصفحة

أولا: ملحق الوثائق

ثانيا : ملحق الأنظمة واللوائح

ثالثا : ملحق الصور

تصدير

تعمل الأمانة العامة للأوقاف على إنجاز برنامج "مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف" المندرج ضمن مشروع "تنمية الدراسات والبحوث الوقفية" الهادف إلى بث الوعي الوقفي في مختلف أرجاء المجتمع، حيث يندرج هذا المشروع بدوره ضمن مشاريع "الدولة المنسقة لجهود الدول الإسلامية في مجال الوقف" على مستوى العالم الإسلامي، حيث اختيرت دولة الكويت لتكون "الدولة المنسقة" بموجب قرار مؤتمر وزراء أوقاف الدول الإسلامية المنعقد بالعاصمة الإندونيسية "جاكرتا" في أكتوبر ١٩٩٧م.

وهذه المشاريع هي:

١ - مشروع تنمية الدراسات والبحوث الوقفية.

٢ - مشروع تدريب العاملين في مجال الوقف.

٣ - مشروع نقل وتبادل التجارب الوقفية.

٤ - مشروع إصدار دورية دولية للوقف "مجلة أوقاف".

٥ - مشروع منتدى قضايا الوقف الفقهية.

٦ - مشروع القانون الاسترشادي للوقف.

٧ - مشروع بنك المعلومات الوقفية.

٨ - مشروع كشافات أدبيات الأوقاف.

٩ - مشروع مكنز علوم الوقف.

١٠ - مشروع قاموس مصطلحات الوقف.

١١ - مشروع معجم تراجم أعلام الوقف.

١٢ - مشروع أطلس الأوقاف في دولة الكويت.

وتنسّق الأمانة العامة للأوقاف في تنفيذ هذه المشروعات مع كل من المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشؤون الإسلامية بالرياض، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة.

وتجري "مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف" تحت رعاية كريمة من سمو ولي العهد "الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح" حفظه الله. وتهدف بصفة أساسية إلى الإسهام في تطوير الأبحاث والدراسات في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي، كما أنها تسهم في تشجيع الباحثين والدارسين على الخوض في مسائل الأوقاف ومشكلاتها المختلفة بغرض إيجاد حلول ملائمة، والسعي لتعميم الفائدة المرجوة منها.

ويسر الأمانة العامة للأوقاف، أن تقوم بنشر هذه السلسلة من الأبحاث الفائزة في المسابقة، وأن تضعها بين أيدي الباحثين والمهتمين والمعنيين بشؤون الوقف والعمل الخيري، أفرادا ومؤسسات وهيئات.

ويعالج هذا الكتاب مسألة مهمة تتعلق بدور الوقف في دعم الثقافة والتعليم في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، ويستعرض الباحث نماذج متعددة من إسهامات الوقف في مختلف المراحل التعليمية، إضافة إلى الدعم الذي وفرته الأوقاف للمؤسسات الثقافية،باتجاه رصد أهم جوانب العلاقة بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة، ويخلص الباحث إلى طرح نموذج لمؤسسة وقفية تعليمية تستفيد من زخم التجربة الوقفية في هذا المجال.

وقد حاز هذا البحث الجائزة الثالثة في الدورة الثالثة لمسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف (١٤٢٣ هـ -٢٠٠١ م).

سائلين المولى - عز وجل - أن يبارك في هذا العمل، ويجعل فيه النفع الجليل والفائدة العميمة.

الأمانة العامة للأوقاف

بسم الله الرحمن الرحيم

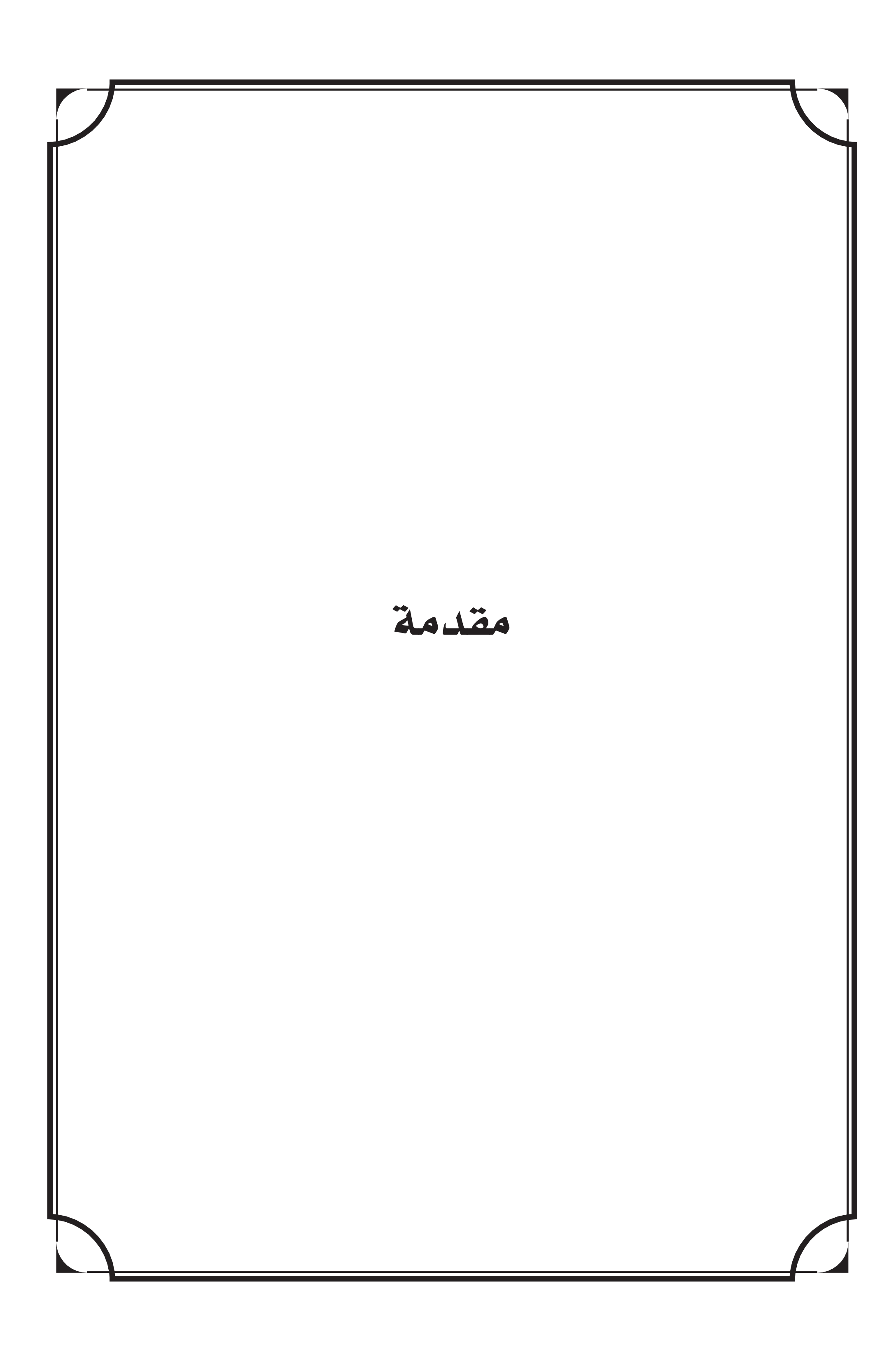
قال الله تعالى:

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ صدق الله العظيم

(البقرة: ٢٦١)

وقال الرسول ﷺ:

«إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلاّ من ثلاثة: إلّا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له" (رواه مسلم)



مقدمة

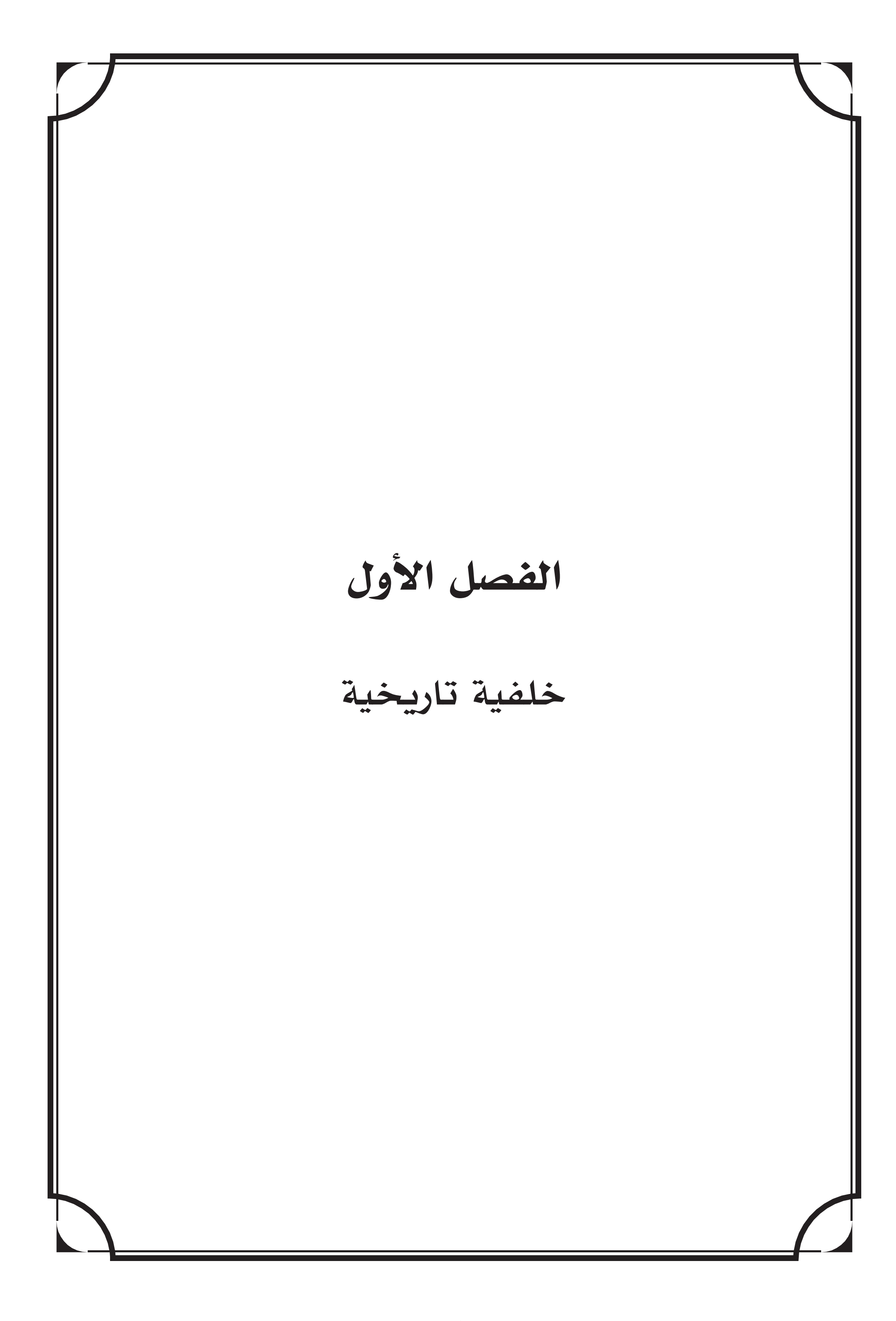
مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وأفضل المرسلين المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين. . . أما بعد،،

فلقد كانت الدعوة للمشاركة في هذا البحث عن دعم الوقف للتعليم والثقافة خلال القرن الماضي في المملكة العربية السعودية، دافعا لي لخوض غمار البحث في مجال الوقف الخيري، الذي أراه حيويا في مساندة خطط التنمية التي تنفذها الدولة، والتي من شأن الوقف تفعيلها ودعمها، ومشاركة القطاع العام في إقامة المؤسسات التعليمية والثقافية في المملكة العربية السعودية.

على أن الوقف الخيري بصفة عامة لم يكن ظاهرة اجتماعية واقتصادية طارئة على المجتمع السعودي، بل إنه أصيل كأصالة دين هذا المجتمع، إن للوقف على الحركة العلمية وروادها في التاريخ السعودي جذورا ممتدة وعريقة في تربته الاقتصادية، ومناخه الاجتماعي، وبهذا وفر لطلبة العلم ومؤسسات الثقافة ووسائلها الأمن المادي اللازم لنهضة حركة علمية تعليمية ثقافية رائدة في مجتمع ما قبل النفط في المملكة العربية السعودية. أما بعد تدفق النفط وزيادة ثراء الدولة والمجتمع من عائداته المادية، فقد بدا جليا تراجع دور الوقف في دعم مناشط المجتمع الحياتية المتعددة، وعلى رأسها التعليم والثقافة، حتى ظن بعض الناس أن الوقف أصبح قليل الشأن معدوم الأثر، وأن بالإمكان الاستغناء عنه بما لدى الناس من قدرة مالية، وبما لدى الدولة من مداخيل نفطية تستطيع بها الصرف على خطط التنمية بسخاء. غير أنه مع تراجع المداخيل النفطية، وتقليص الإنفاق الحكومي، برز الوقف بعظمته التنظيمية ومرونته التطبيقية كرافد مالي للدولة لتوفير الخدمات الضرورية للمجتمع، وأثبت بذلك أنه أحد الخيارات المتاحة لتلافي معطيات الاقتصاد غير المرغوبة.

وسنحاول في هذا البحث أن نبرز مدى التفاعل بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة، وذلك من خلال رسم صورة للواقع القائم، والمأمول القادم، مع اقتراح العلاج الصحيح شرعيا والأمثل اقتصاديا، وقبل ذلك نعرج على الجذور التاريخية التي برهنت على أصالة تجربة الوقف التعليمي والثقافي، ودوره الرائد في دعم الخطط التنموية للمجتمعات الإسلامية.



الفصل الأول

خلفية تاريخية

أ - تعريف الوقف:

لم يتفق الفقهاء على تعريف موحد للوقف، ولكن هناك معنى عاما تدور حوله جميع صيغ تعريف الوقف[١]، وقد جاء مختصرا بليغا في حديث الرسول ﷺ لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه: (إن شئت حبّست أصلها وتصدقت بها)[٢].

وللوقف أصول كثيرة في القرآن الكريم، وهي عامة الدلالة، وفي السنة وهي أخص في الدلالة. ففي القرآن الكريم نصوص كثيرة تحث على الإنفاق في سبيل الله والترغيب في أجره العظيم، مما شكل في حس المجتمع المسلم - قديما وحديثا - دافعا قويا للترغيب في الوقف الخيري والذري. ومن السنة ما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علما علمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعد موته)[٣].

ومن ذلك أيضا ما قاله الصحابي الجليل زيد بن ثابت - رضي الله عنه: (لم نر خيرا للميت ولا للحي، من هذه الحبس الموقوفة، أما الميت فيجري أجرها عليه، وأما الحي فتحبس عليه، ولا توهب، ولا تورث، ولا يقدر على استهلاكها)[٤].

وينقسم الوقف علميا إلى قسمين:

خيري: وهو الذي يخصص لصالح جهة خيرية من جهات النفع العام، كالمساجد، والمدارس، والمكتبات العامة.

ووقف ذري (أهلي): وهو الذي يجعل الواقف منفعته على ذريته من بعد موته.

وللوقف عند الإمام النووي أربعة أركان هي: الواقف، والموقوف، والموقوف عليه، والصيغة[٥].

---

(١) يحيى محمود بن جنيد الساعاتي، الوقف والمجتمع، نماذج وتطبيقات من التاريخ الإسلامي، سلسلة كتاب الرياض، العدد (٣٩) مارس ١٩٩٧م-١٤١٧هـ، ص١٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه بهذا اللفظ (٣٤٨/٢) في الحديث رقم (٩٣٦). وانظر: مختصر صحيح الإمام البخاري، لمحمد ناصر الدين الألباني، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ، الجزء الثاني، ص٢٥٣.

(٣) رواه ابن ماجه في سننه (٨٨/١، ٨٩) في المقدمة، الحديث رقم (٢٤٢) ونقل عن ابن المنذر قوله: إن إسناده حسن.

(٤) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤١٩هـ، ص٧٤.

(٥) المصدر السابق، ص٢٢.

ومن شروط الواقف: أن يكون عاقلا، بالغا، حرا، مختارا، وألا يكون سفيها مفلسا[١].

ومن شروط الموقوف عند الفقهاء: أن يكون معلوما، ومملوكا للواقف، وأن يكون في عين يجوز بيعها، ويمكن الانتفاع بها دوما مع بقاء عينها[٢].

ويذهب البعض إلى أن أول وقف في الإسلام هو تلك البساتين السبعة التي وقفها النبي ﷺ. وكان النبي تلقاها هدية من اليهودي مخيريق، الذي قال عنه النبي ﷺ: (مخيريق خير يهود)[٣].

كما وقف أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - أرباعا له بمكة لا تورث، ولكن يسكنها من يشاء من ذريته[٤].

ووقف عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سهمه من أرض زراعية من غنائم خيبر[٥]. أما عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فقد وقف (بئر رومة)[٦] ليشرب منها المسلمون مجانا، وذلك بعد أن اشتراها من مالكها اليهودي، الذي أضر بالمسلمين ببيعهم ماءها.

أما الصحابي أبو طلحة (زيد بن سهل الأنصاري) رضي الله عنه - فقد وقف حديقته المسماة (بيرحاء) في المدينة النبوية[٧]، وكان فعله السخي هذا سببا في نزول قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَۚ﴾[٨].

أما في العصر الأموي فقد دخل الوقف عهد التنظيم تحت عباءة القضاء، وذلك في عهد الخليفة الأموي هشام بن عبدالملك (ت:١٢٥هـ)، على يد قاضي مصر، توبة بن نمر الحضرمي (ت:١٢٠هـ) حينما تصدى لتنظيم الأوقاف بتأسيس (ديوان الوقف) عام (١١٥هـ)، ووضع سجلا خاصا بالأحباس خوفا عليها من الضياع والنزاع والتعدي[٩]. ثم

(١) المصدر السابق، ص٢٦، ٢٧.
(٢) المصدر السابق، ص٢٩.
(٣) المصدر السابق، ص٨٣، نقلا عن أحكام الوقف للخصاف، وانظر قصة مخيريق اليهودي بالتفصيل في كتب السيرة النبوية في أحداث غزوة أحد، وعلى سبيل المثال انظر المغازي، للإمام الذهبي، طبعة دار الكتاب العربي، تحقيق عمر بن عبدالسلام التدمري، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٧هـ، ص٢٠٥.
(٤) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص٨٤.
(٥) رواه البخاري في صحيحه (٢/ ٣٨٤) في الحديث رقم (٩٣٦).
(٦) رواه البخاري في صحيحه في الحديث رقم (٢٧٧٨). وانظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٢/ ٤٧٧).
(٧) رواه البخاري في صحيحه في الحديث رقم (١٤٦١) وانظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٣/ ٣٨١).
(٨) سورة آل عمران، الآية رقم (٩٢).
(٩) الأوقاف في المملكة، مصدر سابق، ص٧٥. وانظر: الساعاتي، الوقف والمجتمع، مصدر سابق، ص١٧.

خلفه على قضاء مصر، خير بن نعيم الحضرمي (ت:١٣٧هـ) الذي أدخل تنظيمات أشمل في ذلك الديوان لمصلحة الأوقاف.

أما في العصر العباسي فقد أسس ديوان خاص بالوقف، وأطلق عليه اسم (صدر الوقف)، حيث قام على نظام شرعي تميز بالنزاهة والحزم، وكانت استثماراته في أنشطة مجالاتها التأهيل المهني، والحرفي، والصناعات[١].

ب - أثر الوقف في نهضة المسلمين الحضارية:

لقد أسهم الوقف في تقدم الأمة الإسلامية لدعمه مجالات حيوية جاء التعليم على رأسها، حيث دعم الوقف مؤسساته في مختلف مراحلها التعليمية والبحثية:

١ - الخلاوي:

ومفردها خلوة، وهي شبكة خلايا علمية تنتشر وتشتهر في أفريقيا خاصة، وغرضها تعليم القرآن الكريم والعلوم الشرعية لصغار التلاميذ، وكبار الطلبة[٢].

٢ - الكتاتيب:

أنشأ المسلمون - على مر تاريخهم - كتاتيب وقفية لتعليم القرآن الكريم للفقراء واليتامى، وغيرهم من الأطفال. ومن تلك الكتاتيب: كُتّاب الضحاك بن مزاحم (ت:١٠٥هـ) الذي كان يتردد عليه (٣٠٠٠ طفل) فقير، في بلاد ما وراء النهر شرق العالم الإسلامي (تركستان حاليا).

وكانت خدمة الوقف للكتاتيب تشمل - إلى جانب تدريس الطلاب القرآن الكريم، ومبادئ العلوم - خدمات أخرى، كالإعاشة، والصدقات، والنفقات[٣] للباس وأدوات الدراسة.

وقد ذكر الرحالة ابن جبير في (القرن ٦هـ) أنه شاهد كتاتيب موقوفة على الأيتام واللقطاء، وأولاد الفقراء، في القاهرة، ودمشق، وقال بأنهم كانوا يسمونها في مصر (كُتّاب سبيل)[٤].

---

(١) مجلة الفيصل عدد (٢١٧) رجب عام ١٤١٥هـ، ص٧٣.
(٢) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص٨٦.
(٣) المصدر السابق، ص٨٧.
(٤) المصدر السابق، ص٨٧.

٣ - المدارس:

تأخر ظهور المدارس زمنا إذا ما قورنت بالكتاتيب، فلم يسجل لنا التاريخ الإسلامي نماذج منها قبل أوائل (القرن ٥هـ). ومع ذلك فقد امتدت المخصصات الوقفية لتشمل تأسيس المدارس التي كانت تدرّس مختلف العلوم الشرعية، والعربية، والتاريخ، والطب، وعلوما أخرى غيرها.

وفي بدايتها ألحقت المدارس بالمساجد، وشمل التعليم فيها جميع الفئات الاجتماعية، من الرجال، والنساء، والمماليك، والأيتام، واللقطاء، والبوابين، والفراشين. كل ذلك بفضل شروط الواقفين لها(١).

وكان الواقف في المدارس المملوكية (على سبيل المثال) يضع شروطا لمن يجب أن يتولى التدريس، ويضع كذلك الحد الأدنى للمناهج العلمية التي يجب أن تدرّس للطلبة، كما يحدد الواقف حجم العدد المسموح به من الطلاب الدارسين(٢).

ومما يجلّي دور الوقف في دفع عجلة التقدم العلمي والتعليم في تاريخنا الحضاري، كثرة المدارس الوقفية، ففي بغداد في (القرن ٦هـ) بلغ عدد مدارسها (٣٠٠ مدرسة)، وفي الفترة ذاتها بلغ عدد مدارس دمشق (٢٠ مدرسة)، وفي القاهرة في (القرن ٩هـ) بلغ عدد المدارس فيها (٦٣ مدرسة)، وفي مكة المكرمة في نفس الفترة بلغ عدد المدارس بها (١١ مدرسة)(٣).

أما في صقلية الإسلامية فقد بلغ عدد مدارسها الوقفية (٣٠٠ مدرسة)، وكان التعليم فيها متاحا للغني والفقير والغريب، مع إيجاد السكن والمطالعة والطعام للمحتاج(٤).

ويمكننا - على سبيل المثال - استعراض بعض النماذج المتميزة للمدارس في التاريخ الإسلامي.

مدرسة الخركوشي:

نسبة إلى لقب مؤسسها، واسمه عبدالملك بن أبي عثمان النيسابوري الواعظ (ت:٤٠٧هـ)، وقال عنه الذهبي (ت:٧٤٧هـ): (كان ممن وضع له القبول في الأرض،

---

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (٩٩٨٠) في ١٨/١٠/١٤٢٠هـ.
(٢) الساعاتي، مصدر سابق، ص٢٢، ٢٣.
(٣) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص٨٧، ٨٨.
(٤) مجلة الفيصل، مصدر سابق، ص٧١.

وكان الفقراء في مجلسه كالأمراء، وكان يعمل القلانس، ويأكل من كسبه، بنى مدرسة ودارا للمرضى، ووقف الأوقاف وله خزانة كتب موقوفة)[١].

المدارس النظامية:

تنسب إلى نظام الملك السلجوقي، وهو أبو علي الحسن بن إسحاق وزير السلطان السلجوقي ملكشاه، وقد قتل عام (٤٨٥هـ) قال عنه ابن الأثير: (أما صدقاته ووقوفه فلا حد لها، ومدارسه في العالم مشهورة، لم يخل بلد من شيء منها، حتى جزيرة ابن عمر (في الجزيرة الفراتية) التي هي في زاوية من الأرض لا يؤبه لها، بنى فيها مدرسة كبيرة حسنة...)[٢]، أما الذهبي فيقول عنه: (أدرّ على الطلبة الصلات... وبنى الوقوف)[٣]، فإلى جانب علمه، وثقافته الواسعة، وحبه للعلماء والصالحين، فقد سخَّر ثروته لبناء شبكة من المدارس الوقفية، من أشهرها: المدرسة النظامية ببغداد، وهي من أكبر مدارسه، وقد ذكر الذهبي في ترجمته له، ثماني مدارس، في نيسابور، وطوس، ومرو، وبهراه، وبلخ، والبصرة، وأصبهان، بالإضافة إلى المدرسة الكبرى في بغداد.

المدرسة العمرية:

أسسها ابن قدامة المقدسي في القدس بعد تحريرها من أيدي الصليبيين عام (٥٨٣هـ) وخصص لها أوقافا كثيرة ذات ريع جزيل، ويتضح ذلك من نفقاتها التي تشمل:

- ألف خبزة يوميا للنزلاء والدارسين (وهذا يدل على ضخامة عدد طلابها).
- وقفا للوجبات الغذائية اليومية.
- أضحية يوم النحر لكل نازل بالمدرسة.
- وقفا على حلوى توزع في رجب، وشعبان، ورمضان للطلاب.
- وقفا على كسوة للنزلاء كل سنة.
- وقفا على أطباق غسيل للفقراء من الطلاب.
- وقفا لأباريق للوضوء، والاغتسال، وتدفئة الماء في الشتاء.
- وقفا لزيت الإضاءة[٤].

---

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٢٥) ترجمة رقم (١٥٣)، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، بيروت ١٤٠٩هـ.

(٢) ابن الأثير، الباهر في تاريخ الدولة الأتابكية، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ص٩.

(٣) الذهبي، مصدر سابق، (١٩/ ٩٤) ترجمة رقم (٥٣).

(٤) الساعاتي، مصدر سابق، ص٣٧.

المدرسة المستنصرية:

تنسب إلى بانيها الخليفة العباسي المستنصر بالله (ت: ٦٤٠هـ)، وقد بناها عام (٦٣١هـ). قال عنها الإمام الذهبي: أديرت المستنصرية ببغداد، ولا نظير لها في الحسن والسعة وكثرة الأوقاف، وكان بها (٢٤٨ فقيها) من الطلاب، وأربعة مدرسين، وشيخ للحديث، وشيخ للطب، وشيخ للفرائض[١]. أما ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) فقد جاء في وصفه لها قوله: لم يبن مدرسة قبلها مثلها، ووقفت على المذاهب الأربعة من كل طائفة (٦٢ فقيها) من الطلاب، وأربعة معيدين ومدرس لكل مذهب، وشيخ للحديث، وقارئان، وعشرة مستمعين، وشيخ طب، وعشرة من المسلمين يشتغلون بعلم الطب، ومكتب للأيتام.. ووقف خزائن كتب لم يسمع بمثلها في كثرتها وحسن نسخها وجودة الكتب الموقوفة بها[٢].

أما مقدار أوقافها فيقول الذهبي عنها: إن ريع وقفها أزيد من (٧٠,٠٠٠) مثقال من الذهب. وقيمة ما وقف عليها يساوي مليون دينار[٣]. ويقول ابن كثير عن نفقات أوقافها وجعل لمستحقيها الجوامك (الرواتب المالية) والأطعمة، والحلوى، والفاكهة ما يحتاجون إليه من أوقاته، ووقف عليها أوقافا عظيمة حتى قيل إن ثمن التبن من غلات ريعها يكفي المدرسة وأهلها[٤]. (انظر الصورة رقم ١).

مدرسة غرناطة:

أحدثها حاجب بني نصر (ملوك غرناطة) وهو أبو نعيم رضوان (ت: ٧٦٠هـ)، وقال ابن الخطيب الأندلسي عن هذه المدرسة ما نصه: (أحدث - أي الحاجب - المدرسة بغرناطة، ولم تكن بها بعد، وسبب إليها الفوائد، ووقف عليها الرباع المغلة، وانفرد بمنقبها، فجاءت نسيجة وحدها بهجة وصدرا، وظرفا، وفخامة، وجلب الماء الكثير إليها من النهر، فأبد سقيه عليها...)[٥]. (انظر الصورة رقم ٢).

---

(١) الذهبي، مصدر سابق، (١٦٣/٢٣) ترجمة الخليفة المستنصر بالله رقم (١٠٥).

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ، (١٥٠/١٣) أحداث سنة (٦٣١هـ).

(٣) الذهبي، مصدر سابق (١٦٣/٢٣)، وبحساب سريع يقدر ريعها حاليا بـ (١٦ مليون) ريال سعودي.

(٤) ابن كثير، مصدر سابق، (١٧٠/١٣).

(٥) ابن الخطيب الأندلسي، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق محمد عبدالله عنان، الطبعة الثانية، مصر، مكتبة الخانجي، ١٣٩٣هـ، ج١، ص٥٠٨، ٥٠٩.

٤ - المكتبات:

عرف المسلمون المكتبات باسم خزائن الكتب، وكان وقفها يتم بوقف مكتبات كاملة أو كتب مفردة ينص الواقف على طرتها ما يفيد وقفها، وتلك المكتبات أقرب إلى دور العلم ومراكز النشر والترجمة، وكان واقفوها من الحكام أو من رجال الدولة أو من العلماء أو من الأثرياء، وخدماتها لا تقتصر على توفير الكتب فقط، بل إفراد قاعات للمطالعة، وأدوات النسخ، والإضاءة، والسكن، والإعاشة... إلخ. وإلى جانب إنشاء بعض تلك المكتبات مستقلة المبنى، فقد كان الكثير منها ملحقا بالمساجد، والمدارس، والمشافي، وقصور الحكام، ومنازل النبلاء، ويقول ابن جبير في مشاهداته: إن مكتبات مصر قد خصصت لأهل العلم الغرباء المأوى، والمال لإصلاح الحال، والحمامات، والعلاج، والخدم لخدمتهم[١]. ومن الأمثلة المتميزة للمكتبات الموقوفة:

- مكتبة المدرسة الخركوشية: وقفها صاحب المدرسة التي سبق الحديث عنها، وهي ملحقة بمدرسته التي أسسها ودرَّس بها أوائل (القرن ٥هـ).
- مكتبة المدرسة البيهقية: كان خازنها المحدث أحمد بن عبدالملك النيسابوري (ت: ٤٧٠هـ) وهي وقف من كتب الحديث، والعلوم الشرعية الأخرى. وكان خازنها متعهدا لها بالصيانة والحفظ، ويوفر للمحدثين الحبر والكاغد (الورق)[٢].
- مكتبة المدرسة المستنصرية: أسست مع تأسيس المدرسة المستنصرية عام (٦٣١هـ)، وقد وصفها المؤرخ ابن كثير قائلا: ووقف (الخليفة المستنصر بالله) خزائن كتب لم يسمع بمثلها في كثرتها وحسن نسخها وجودة الكتب الموقوفة بها[٣].
- مكتبة طرابلس: وهي من المكتبات العامة، وقفها فخر الملك ابن عمار صاحب طرابلس (ت: أوائل القرن ٦هـ) بالشام، وكانت واسعة ضخمة بها عدد كبير من العاملين، حيث بلغ عدد النساخ بها (١٨ ناسخا) يتناوبون على العمل ليلا ونهارا، وحوت خزائنها ما جملته (١٠٠٠,٠٠٠ كتاب)[٤].
- مكتبات السلطان قايتباي: وهو الملك الأشرف المملوكي. حيث وقف خزائن الكتب على مدارسه بالقاهرة، ومنها مكتبة مدرسته العظيمة بالصحراء الغربية التي أسست عام

---

(١) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص٩٠.
(٢) الذهبي، مصدر سابق (٤٢٢/١٨)، ترجمة رقم (٢١٢). وانظر: الساعاتي، مصدر سابق، ص٣٧.
(٣) ابن كثير، مصدر سابق، (١٥٠/١٣).
(٤) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص٩٠.

(٨٧٧هـ). ومكتبة مدرسة الكبش التي أسست عام (٨٨٠هـ)، وقد وقف بهما كتبا كثيرة ومصاحف، وهي تحمل في طرتها شهادة الوقف وشرطه عليها بألا تخرج من المدرسة أو الجامع برهن ولا بغيره[١].

- مكتبة ابن النفيس: وصاحبها هو العالم الفقيه الطبيب الشهير بابن النفيس (ت:٦٨٧هـ) حيث أوصى أن توقف مكتبته وكتبه التي ألفها على المشفى المنصوري بالقاهرة، وأغلب مجموعها في موضوعها علمية متنوعة في الطب والفقه والحديث... وغيرها.

٥ - الأوقاف على الأبحاث العلمية:

كان الوقف من أهم مصادر تمويل الأبحاث العلمية، والقيام بسداد تكاليفها المادية من حيث الإنفاق أو تشجيع العلماء الباحثين، بل إن تأسيس دور العلم ومعاهد التربية ومراكز البحث كالمدارس والمكتبات والمشافي، ما هي إلا صور من الدعم اللامحدود للبحث العلمي، وذلك بما يوفره هذا الدعم السخي للعلماء والباحثين من راحة نفسية، وأمن اجتماعي، واستقرار معيشي لكي يفكروا ويبدعوا.

ولدينا من الشواهد على تمويل الوقف الخيري للأبحاث العلمية (مثلا) ما قدمه من دعم للأبحاث الطبية التي أجراها الأطباء المسلمون، حيث توصلوا إلى فكرة إدخال السكر في الأدوية، ونجاحهم في التخلص من مرارة الدواء بتحليته خاصة أدوية الأطفال[٢].

ومن ذلك أيضا إسهام الوقف في نشر كتب الطب التي تنطوي على أبحاث علمية ونتائج طبية رائدة نظريا، وتطبيقيا مثل: كتاب (الكليات) لابن رشد (ت:٥٩٦هـ)، وكتاب (الحاوي) للرازي (ت:٣٢١هـ)، وكتاب (تذكرة الكحالين) في طب العيون لعلي بن عباس المجوسي (ت:٣٨٣هـ)[٣].

ومن الممكن أن يقال إن الوقف موّل الحركة العلمية والبحثية، بتمكينه من نسخ الكتب، ونشرها، وحفظها في خزائن الكتب الوقفية، بما تضمه بين دفتيها من علوم زاخرة، وأبحاث متقدمة في مختلف علوم وفنون الحضارة الإسلامية. وهذا ما يؤكده العالم الجغرافي ياقوت الحموي (ت:٦٢٦هـ) الذي صرَّح بأن ما كتبه في كتابه معجم البلدان كان مما جمعه من فوائد الكتب الموقوفة التي استعارها، حيث يقول: (وكانت سهلة التناول لايفارق منزلي منها مائتا مجلد، وأكثرها بغير رهن تكون قيمتها مائتي دينار

(١) الساعاتي، مصدر سابق، ص٤٩.
(٢) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص٩٧.
(٣) المصدر السابق، ص٩٨.

فكنت أرتع فيها وأقتبس من فوائدها، وأنساني حبها كل بلد، وألهاني عن الأهل والولد وأكثر فوائد هذا الكتاب (معجم البلدان) وغيره مما جمعته فهو في تلك الخزائن)[1]. (انظر الصورة رقم ٣).

جـ - الأوقاف النورية:

وأقصد بها الأوقاف التي وقفها الملك العادل نور الدين الشهيد بن عماد الدين زنكي، وهو أعظم من واجه الحروب الصليبية من حكام المسلمين (ت: ٥٦٩هـ).

ولقد أفردت أوقاف الملك العادل نور الدين تحت عنوان خاص خارج السياق التاريخي السابق لعدة أسباب هي:

- إن تلك الأوقاف النورية جاءت ضمن نهضة روحية وحضارية، أحيا بها نور الدين الأمة على طريق الجهاد ضد الوجود الصليبي في بلاد الشام، حيث أصبح الوقف مظهرا من مظاهر الإصلاح الاجتماعي، ووجها من وجوه عودة الأمة إلى أصولها الدينية، لينتصر بذلك الدين، وتلك الثقة على المغتصب الصليبي. لقد كان إحياء نور الدين لسنة الوقف إحياء للأمة وبثا للروح في جسدها، فبالوقف قامت نهضة علمية، وتعليمية، ودعوية، وصحية، وجهادية منقطعة النظير شملت الشام، ومصر، والحرمين... وغيرها. لقد دخلت دمشق (مثلا) في عهد نور الدين ولم يكن بها سوى مدرسة واحدة، وتوفي وفيها (٢٠ مدرسة) وقفية.
- كثرة الأوقاف التي وقفها.
- تنوع أغراض هذه الأقاف وشموليتها لخدمة العلم والعلماء، والغرباء، والمرضى، والفقراء، وأبناء السبيل... وغيرهم.
- إن أوقافه سجلت أوليات لم تسبق إليها، وذلك بشهادة المؤرخ المعاصر له ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) كالوقف على الفقراء، والحصون، والأسواق، والمشافي... وغيرها من الأغراض.

أوقافه العامة:

كانت أوقاف نور الدين الخيرية مما يوقفه من مال الدولة (المال العام)، ومما يوقفه من ماله الخاص. وبلغ من عشقه للوقف أنه استفتى العلماء في جواز صرف فواضل الأوقاف (ريع الأوقاف) في عمارة الأسوار والخنادق في مصالح المسلمين لغرض الجهاد.

---

(١) ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، دون رقم أو سنة الطبعة، (٨/ ٣٦).

فأفتى المالكية بالجواز، وخالفهم الشافعية[١]. كما وفقه الله إلى الإكثار من الأوقاف والصدقات في سنة وفاته[٢]. وكان أن أسر أحد ملوك الإفرنج في معاركه الجهادية، فأطلقه بفدية بالغ في مقدارها فصرف تلك الفدية في تأسيس المستشفى النوري الشهير في دمشق، وجعله وقفا على جميع المسلمين وغيرهم[٣]. (انظر الصورة رقم ٤).

أوقافه الخاصة:

روى المؤرخ ابن الأثير أن ريع أوقافه من ماله الخاص بلغ عام (٦٠٨هـ) أي بعد وفاته (٩٠٠٠ دينار صوري) كل شهر، ويقول: (ليس فيها ملك غير صحيح شرعا ظاهرا وباطنا، فإنه وقف ما انتقل إليه ووزن ثمنه أو ما يغلب عليه من بلاد الفرنج وصار سهمه)[٤].

وروى أحد العلماء أن نور الدين استدعاه وعالمين آخرين، وأشهدهم بأنه وقف حوانيت عينها ليكون ريعها لإصلاح سور حمص، وقال لهم بعد ذلك: بالله أي شيء علمتموه من الخير فدلوني عليه[٥].

أوقافه العلمية والتعليمية:

قال ابن الأثير: وبنى نور الدين في كثير من بلاده مكاتب للأيتام (أي كتاتيب)، وأجرى عليهم وعلى معلميهم الجرايات الوافرة. وبنى أيضا مساجد كثيرة ووقف عليها وعلى من يقرأ بها القرآن، ووقف على الأيتام الذين يقرأون بها القرآن. وهذا فعل لم يسبق إليه.

وقال أيضا: وبنى نور الدين بدمشق دارا للحديث، ووقف عليها وعلى ما بها من المشتغلين بعلم الحديث وقوفا كثيرة. وهو أول من بنى دارا للحديث فيما علمناه[٦].

ومن أوقافه، المدرسة النورية بدمشق (انظر الصورة رقم ٥)، والمدرسة الحلّاوية بحلب، التي بناها عام (٥٤٤هـ) وبنى ملحقا بها سكنا للطلاب، وكان ريع أوقافها يبلغ (٣٠٠٠ درهم) تصرف في إطعام الطلاب، وكسوتهم، وعلاجهم. وكان يتبعها جرن كبير، يأمر نور الدين في ليلة السابع والعشرين من رمضان بأن يملأ قطايف لطلبة العلم،

---

(١) أبو شامة، مختصر الروضتين في أخبار الدولتين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م (١/ ٦٧).
(٢) المصدر السابق (١/ ٥١) و (٢/ ٢٧٧).
(٣) أبو شامة، مختصر الروضتين، مصدر سابق، (١/ ٤٥). وانظر أيضا: ابن الأثير، الباهر، مصدر سابق، ص١٧٠.
(٤) ابن الأثير، الباهر، مصدر سابق، ص١٧٢.
(٥) محمد علي العبد، نورالدين محمود بن زنكي، بدون رقم أو سنة أو مكان الطبعة، ص١٧٤.
(٦) ابن الأثير، الباهر، مصدر سابق، ص١٧٢.

وعيّن عليها الشيخ برهان الدين البلخي ليدرس فيها حيث استقدمه لهذا الغرض من دمشق[١]. وقد سرت هذه الروح التي بثها نور الدين ليس في دولته فقط، بل في عصره أيضا وعصر من جاء بعده. حيث قلده الأمراء واحتذى فعله الملوك.

ومن ذلك أن أخاه الأكبر سيف الدين غازي صاحب الموصل (ت: ٥٤٤هـ)، قد أقام المدرسة الأتابكية بالموصل التي قال عنها أبو شامة: وقف المدرسة الأتابكية العتيقة بالموصل، وهي من أحسن المدارس وأوسعها، وجعلها وقفا على الشافعية والحنفية مناصفة.

أما صلاح الدين بطل حطين (ت:٥٨٨هـ) الذي كان تلميذا نجيبا، وتخرج بامتياز في مدرسة الجهاد التي أرسى دعائمها نور الدين؛ فقد سار وفق سياسة نور الدين في تشييد المدارس، والمشافي، ودور العلم بأموال الوقف في مصر والشام والحرمين واليمن، ومن نماذج ما ذكره أبو شامة: أن صلاح الدين الأيوبي بنى المدرسة الشافعية بالقاهرة ورتب قواعدها، كما أمر بتحويل أحد أقسام قصره إلى مستشفى، ووقف عليه وعلى المدرسة - الآنف ذكرها - وقوفا[٢].

د - الأوقاف التعليمية في الجزيرة العربية:

وعلى اعتبار أن بحثنا سيتناول وضع الوقف التعليمي ضمن نطاق مكاني هو المملكة العربية السعودية، وضمن حدٍّ زمني هو المائة عام الأخيرة، فإنه يجدر بنا أن نلقي نظرة خاطفة على نماذج تاريخية مختارة لدور الوقف خارج ذلك النطاق الزمني، ولكن داخل الإطار المكاني ذاته.

١ - الأوقاف الحجازية:

لقد قامت في مكة المكرمة الكثير من المدارس الوقفية في أزمنة متعاقبة، ولكنها اندثرت جميعها ومنها على سبيل المثال:

المدرسة الأرسوفية وقفت عام (٥٧١هـ)، ومدرسة الزنجبيلي وقفت عام (٥٧٩هـ)، ومدرسة طاب الزمان الحبشية وقفت عام (٥٨٠هـ)، ومدرسة أبي طاهر المؤذن وقفت عام (٦٣٥هـ)، ومدرسة الأدارسة وقفت عام (٦٣٨هـ)، والمدرسة المحاهدية وقفت عام

(١) محمد علي العبد، نور الدين محمود بن زنكي، مصدر سابق، ص١٧٠.
(٢) أبو شامة، مختصر الروضتين في أخبار الدولتين، اختصار محمد بن حسن بن عقيل، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ص١٩٦.

(٧٣٩هـ)، والمدرسة الأفضلية وقفت عام (٧٧٠هـ)، والمدرسة الغياثية وقفت عام (٨١٤هـ)[١].

ومن الأوقاف على الكتاتيب في الحرمين الشريفين ما ذكره بعض المؤرخين من أن ابن رزيك الوزير المصري (ت:٥٥٨هـ)، قد وقف أوقافا على تعليم الصبيان بمكة المكرمة والمدينة المنورة، ويصرف ريع تلك الأوقاف على شراء الألواح والأوراق والأقلام والمداد والمحابر[٢].

أما في العهد العثماني فقد بلغت الأوقاف على الحرمين الشريفين لديهم شأنا عظيما، حيث خصصوا لها إدارة خاصة في إستانبول باسم (خزينة الحرمين الشريفين) التي تشرف وتجمع ريع الأوقاف العقارية، والزراعية، والتجارية. ومن تلك الأوقاف الوقف على المدارس، والمكتبات، والكتاتيب التي يصرف ريعها على مرتبات المعلمين، والعاملين، وإعاشة طلبة العلم فيها.

وقد بلغ من اهتمام العثمانيين بالمكتبات أن أُرسلت كتب وقفية من المدينة النبوية إلى العاصمة إستانبول لترميمها هناك. ولكن ظروف الحرب العالمية الأولى والثورة العربية في الحجاز حالت دون إرجاعها فحفظت في العاصمة[٣].

أما المكتبات الوقفية في الحجاز فهي أكثر من أن تحصى، ولأننا سنتطرق لبعضها عرضا في الفصل الثالث، فسنكتفي هنا بمثال واحد منها: وهي مكتبة (بني فهد) الوقفية، وبنو فهد من الأسر العلمية في مكة المكرمة، ومكتبتهم تلك زارها كثير من المؤرخين، واستفاد منها الكثير من العلماء، ومنهم السخاوي، والمقريزي، والسيوطي، ولذا كسبت صيتا علميا، وشهرة تاريخية لم تكن لتحظى بها إلا لأن صاحبها الشيخ التقي ابن فهد (القرن ٩هـ)، قد وقفها على ذريته، وكل طالب علم من أهل مكة أو من الغرباء، هذا في حياته، أما بعد مماته فكانت وصيته أنها وقف لذريته ولا يمنع عنها غيرهم[٤].

٢ - الأوقاف النجدية:

اشتهر أهل نجد منذ القدم بكثرة أوقافهم على أغراض متنوعة، حتى أنها شملت كل مناحي حياة مجتمعاتهم، ولقد كان انعدام السلطة السياسية المركزية أو ضعفها في نجد

---

(١) مقال بعنوان: "حتى لا يندثر الوقف" لمجدي محمد حريري، صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٠١٢) بتاريخ ٢٠/١١/١٤٢٠هـ.

(٢) صحيفة الجزيرة، العدد (٩٩٨٠) بتاريخ ١٨/١٠/١٤٢٠هـ.

(٣) مجلة الدرعية، السنة الأولى، العدد الأول، محرم ١٤١٩هـ، ص١٧٥.

(٤) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مج ٢، العدد ١، المحرم - جمادى الآخرة ١٤١٧هـ، ص٦٤.

لقرون قبل الدعوة السلفية والدولة السعودية من العوامل المهمة التي جعلت للوقف مكانة اجتماعية ودورا علميا، فالمبادرة الشعبية لتقديم الخدمات التنموية للمجتمع عن طريق الوقف عوضت المجتمع عن الفراغ السياسي القائم آنذاك، والذي يعنينا من تلك الأغراض الوقفية هي الأوقاف التعليمية كالوقف للكتب، والمكتبات، والوقف على الكتاتيب (انظر الوثيقة رقم ١)، وعلى طلبة العلم في المساجد.

ومن أقدم الأوقاف العلمية التي حفظتها لنا الوثائق النجدية، وقف الشيخ حسن بن علي بن بسام، من أشيقر من إقليم الوشم (ت:٩٤٥هـ) وقد جاء في وقفيته ما نصه: (والكتب كلها مصاحف، وكتب العلم جميع ما أملك منها وقف على طلبة العلم من ذريتي... ووليها طالب العلم المصلح ولا لأحد عليه اعتراض في ولايته)[١]. (انظر الوثيقة رقم ٢).

ومنها أيضا، وقف الشيخ أحمد بن يحيى عطوة، من العيينة (ت:٩٤٨هـ) حيث وقف مكتبته على المكتبة الصالحية بدمشق، وكان قد درّس بها زمنا، كما وقف الشيخ أحمد بن إبراهيم بن محمد بن حميدان (القرن ١٠هـ) ثلاثة كتب تقع في (٤٠ مجلدا) إلى المكتبة ذاتها لأنه كان مدرسا بها - أيضا -[٢]. وعندما قدم الشيخ عبدالله بن عضيب إلى مدينة عنيزة برغبة أهلها ليتولى القضاء والتدريس عام ١١١٠هـ وقف أحد أهل الخير بيتا للشيخ ليعلم فيه الناس[٣].

ومن الأوقاف الزراعية المخصصة لطلبة العلم، ما وقفه الشيخ محمد بن إبراهيم أبا الخيل، الذي تولى قضاء مدينة عنيزة عام (١١٤٥هـ) حيث وقف بستانيه المسميين (العليا والخياط) على طلبة العلم من ذريته، ولهم حق النظر فيه[٤].

ومن أوقاف العلماء النجديين خارج بلادهم، ما وقفه الشيخ صالح آل جوعان (القرن ١٣هـ) وكان مدرسا بالمسجد النبوي الشريف، على من يتولى تدريس المذهب الحنبلي في المسجد النبوي الشريف، ولا زال الوقف عامرا ساريا[٥].

---

(١) مجلة الدارة، العدد الأول، السنة ٢٤، ١٤١٩هـ، ص١١. وانظر أيضا: عبدالله البسيمي، الأوقاف في بلدة أشيقر، الجزء الأول، نشر في صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٣٠٠) بتاريخ ١٤/٩/١٤٢١هـ.

(٢) محمد بن سعد الشويعر، نجد قبل ٢٥٠ سنة، مكتبة النخيل، الرياض، ١٤١٢هـ، ص٤٧.

(٣) محمد بن حميد، السحب الوابلة (٢/٦٠٦).

(٤) عبدالله بن عبد الرحمن البسام، علماء نجد خلال ستة قرون، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ (٢/٧٧١).

(٥) المصدر السابق، (٣/٧٩٦).

ومن الأوقاف الشهيرة، ما وقفه الشيخ حمد بن محمد البسام، من أعيان مدينة عنيزة عام (١٢٦١هـ) حيث وقف مكتبة الشيخ محمد الهديبي بعد وفاته بعد أن صارت في ملكه بشرائها من ورثته، وكانت مكتبة نفيسة جدا، وقد وقفها البسام على ذريته نظرا واستحقاقا، وبعض مخطوطاتها الآن من موجودات المكتبة الوطنية الملحقة بالجامع الكبير في مدينة عنيزة[١].

ومن الأوقاف التعليمية، ما ذكره بعض المؤرخين في مدينة المذنب بالقصيم، حيث وقفت أوقافا جمة على طلبة العلم في حلقة الشيخ عبدالله بن محمد الدخيّل (ت: ١٣٢٤هـ) في مسجد الشورقية والتي كان منها:

* سكن لطلبة العلم مكون من بيوت طينية، قرب المسجد، وجعلت الولاية عليها للشيخ ابن دخيّل.
* خصص ريع أربع مزارع نخيل في مدينة المذنب لصالح طلبة العلم وقفها حاكم قطر الشيخ (قاسم بن ثاني) (ت: ١٣٢١هـ).
* وقف يذبح منه كبشان كل يوم لإطعام طلبة العلم، الذين بلغ عددهم آنذاك (٩٠ طالبا)[٢].

٣ - الأوقاف الأحسائية:

اشتهرت الأحساء بمكانة علمية مشهود لها، وليس أدل على ذلك من أن طلبة العلم كانوا يفدون إليها من كل صوب، ولعل من أشهرهم الشيخ المصلح الإمام (محمد بن عبدالوهاب) (ت:١٢٠٦هـ)، وإن كان من سبب وراء هذه الحركة العلمية النشطة فأظنه الوقف على العلماء وطلبة العلم، والمؤسسات العلمية كالمكتبات، والكتاتيب، والمدارس، والأربطة، الذي يوقفه القادرون من الولاة الأتراك، والأعيان من العلماء، والتجار، والعامة أيضا. (انظر الوثائق: ٣، ٤ ،٥).

ومن المدارس الوقفية التي ظهرت في الأحساء قديما، المدرسة الشلهوبية، التي أسسها الشيخ أحمد بن شلهوب عام (١١٨٣هـ)، ووقفها على طلبة العلم، حيث خصص ثلث ريع وقفها لخدمة الطلاب، وقد حددت الوقفية تأمين الماء البارد للطلاب في الصيف، كما حددت أيام الإجازات وهي العيدان، ورمضان، ويوما الجمعة والثلاثاء من كل أسبوع[٣].

(١) المصدر السابق، (٣/٧٩٦).
(٢) عبدالرحمن بن عبدالله الغنايم، المذنب، إصدار الرئاسة العامة لرعاية الشباب والرياضة، الرياض، ١٤٠٨هـ، ص١٤٧.
(٣) صحيفة اليوم، العدد (٨١٦٨) بتاريخ ١٤١٦/٦/٢هـ، ص٢.

والمدرسة التي أسسها راشد بن دهنين العُماني عام (١٢٩٢هـ) ووقفها على طلبة العلم، وكان التدريس في هاتين المدرستين موكولا لأسرة آل الشيخ أبي بكر الملا[١].

ومن الأربطة العلمية التي ظهرت في الأحساء رابط الملا الذي أسسه الشيخ محمد ابن أبي بكر بن عبدالله بن بكر الملا، وكان هذا الفاضل قد درس بالصولتية بمكة المكرمة، فقدم بلده متأثرا بتجربتها، فحاول تكرارها، فأقام رباطه في حي الكوت بمدينة الهفوف حاضرة الأحساء.

وكان الرباط مكونا من قسمين، أحدهما لإيواء ابن السبيل، والحجاج، والغرباء. والقسم الآخر لطلبة العلم، وكان الدور السفلي منهما لسكن الطلبة، والعلوي جُعل فصولا علمية لدراسة الطلبة. وقد تجمعت لصالح هذا الرباط الكثير من الأوقاف الزراعية كمزارع النخيل، ومزارع الرز الحساوي، ومن الأوقاف عليه أيضا دور سكنية للإيجار، وكان ريع تلك الأوقاف يصرف في مصالح الرباط كصيانته، وتوفير الطعام للنزلاء، وتخصيص نفقة للطلاب، ورواتب للمعلمين، كما يجلب بريع الوقف الكتب، والأوراق، والأقلام، والحبر، والمحابر[٢].

نوادر الوقف:

نظرًا لشيوع الأوقاف في مجتمع الجزيرة العربية - قديمًا - من قبل العامة والخاصة على حد سواء، فقد تفرد تاريخ الوقف في ذلك المجتمع بنوادر قد يرى البعض أنها قليلة القدر ضئيلة الأثر، ولكنها بالتأكيد كانت غير ذلك تماما في عصر وبيئة من وقفها، كما أنها تعكس مدى التكامل الاجتماعي، والحرص على فعل الخير، **ومن تلك النوادر**:

* وقفت إحدى النساء من أشيقر صاعين قمح من بستانها على حمام الحرم المكي الشريف، على أن يحمله الحجاج معهم كل عام[٣].
* وقف أحدهم على مسجد العمير بالهفوف وقفا يخصص لمن يقوم بقفل صنابير ماء الوضوء بالخيوط[٤].
* وقفت مريم بنت محمد بن قاسم (القرن ١٢هـ) وقفا على بناتها بعد موتها، وهو عبارة

---

(١) عبدالله بن ناصر السبيعي، الحياة العلمية والثقافية والفكرية في المنطقة الشرقية ١٣٥٠-١٣٨٠هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ، ص٣٦.
(٢) المصدر السابق، ص٣٩، ٤٠.
(٣) عبدالله البسيمي، الأوقاف في بلدة أشيقر، الجزء الثاني، نشر في صحيفة الجزيرة العدد (١٠٣٠٧) بتاريخ ١٤٢١/٩/٢١هـ.
(٤) السبيعي، مصدر سابق، ص٤١.

عن قدر طبخ كبير، ومقرصة (آلة معدنية مقببة توضع فوق النار للخبز عليها)، وقطعة فرش[١].

* وقف أحدهم في أشيقر، نخلة واحدة تشرب من بئر المجاشعية، وذلك ليربط بخوصها (ورقها) أكفان الموتى[٢].
* وقف أحد الرجال من أشيقر، وقفا يشترى بريعه سمًا للذئاب[٣].

بعد هذا الاستعراض التاريخي السريع لدور الوقف في نهضة الأمة الإسلامية في ميادين حيوية وتنموية شتى، نجزم بأننا لم نحط بجوانب دعم الوقف لتلك الميادين بقدر ما سعينا لضرب المثال والنموذج من تلك العصور المفضلة حضاريا والعصور التالية لها، على أن دور الوقف لم ينقطع منذ تلك العصور بل امتد حتى العصر الحديث. وسنقصر الحديث في الفصول اللاحقة عن دور الوقف في دعم المؤسسات التعليمية والثقافية في المملكة العربية السعودية خلال المائة عام الأخيرة.

---

(١) الدارة، مصدر سابق، ص١١.
(٢) البسيمي، صحيفة الجزيرة العدد (١٠٣٠٠)، مصدر سابق.
(٣) المصدر السابق.

الفصل الثاني

تحليل نماذج من إسهامات الوقف في دعم المؤسسات التعليمية

أ - الكتاتيب:

تعد الكتاتيب -شكلا ومضمونا- من الأساليب التقليدية الرائدة ذات الأثر البالغ في تربية ناشئة المجتمعات الإسلامية على مر العصور، وذلك نظرا لما تقوم به من ربط الناشئة بالكتاب العزيز الذي يصلح القلوب، ويقوّم الألسن والسلوك، فيشب الطفل المسلم على فضائله وأحكامه.

ولقد ظل هذا التقليد سائدا منذ صدر الإسلام، حتى العقود الأولى من القرن الهجري المنصرم.

وإذا كنا نتحدث عن الكتاتيب في تاريخ المملكة العربية السعودية، فنحن نتحدث بالتأكيد عن الأصل والمنبع، كما نتحدث عن الامتداد التاريخي لها في واقع اليوم.

والكتاتيب -كمصطلح لمؤسسة تربوية - هي ذلك المكان المخصص لتعليم أطفال المسلمين كتاب الله الكريم (قراءة، وحفظا، وتجويدا)، مع بعض مبادئ العلوم الشرعية والأدب والتاريخ والخط، وهي بذلك توازي بدورها التعليمي قديما التعليم الابتدائي الآن، في كثير من النواحي.

وقبل الحديث عن دور الوقف في دعم الكتاتيب السعودية وتحليل نماذج لها، لابد من إيضاح بعض النقاط:

- إن تسمية الكتاتيب في البلاد السعودية، لم تكن موحدة بهذا الاسم في كل أقاليمها، ففي الحجاز ظلت التسمية كما كانت في العصور الإسلامية الأولى (الكتاتيب) ومفردها كُتّاب، وفي نجد أطلق على مفرد الكتاتيب (مدرسة)، وكذلك في شرق الجزيرة العربية.
- اتخذ الكُتّاب مقره ملحقا بالمسجد - عادة - على هيئة غرفة واحدة تصغر أو تكبر، وأحيانا يقام الكُتّاب في منزل الشيخ المعلم.
- يركز تعليم الكتاتيب على منهج رئيس، وهو تعليم القرآن الكريم، وقد يتوسع بعض المعلمين في إعطاء تلاميذهم مبادئ العلوم الشرعية، والسيرة النبوية والأدب، كما تتخصص بعض تلك الكتاتيب في تعليم الخط أو اللغات، ولكنها محدودة جدا.
- يعدّ التعلم في الكُتاب شبه إلزامي حسب النظرة الاجتماعية السائدة آنذاك، كما كان بوابة لمن أراد من الطلاب الاستزادة من العلوم، بالالتحاق في حلقات العلم في المساجد الكبرى، ولكن الظروف الاقتصادية المضنية دفعت الكثير من الطلاب إلى الانصراف عن مواصلة تعليمهم، والانخراط في الأعمال التجارية، والزراعية، والصناعية بحثا عن لقمة العيش.

- ظهر في الربع الثاني من القرن الهجري الماضي نوع من الكتاتيب، هي أرقى من النوع السائد في حينه، حيث شكلت خروجا عن المألوف من تلك الكتاتيب التقليدية. وهذا الترقي تمثل في عدة مظاهر منها: تنوع المناهج (كتدريس العلوم التجارية أو اللغوية)، وتغيير أسلوب التعليم لمفردات كانت تدرّس أصلا، ولكنها قدمت بصورة أخرى (كتعليم الخط بدل الكتابة، والإملاء مع القراءة، والأناشيد بدل الشعر)، أو تقسيم الطلاب إلى مراحل وتنظيمهم في صفوف حسب السن، أو الدرجة العلمية، ومن مظاهر التغيير كذلك إشراك المعلم لغيره في شؤون التعليم، فلم يعد هو المسؤول الوحيد عن الطلاب.
- شكَّل النوع الراقي من الكتاتيب - الذي تحدثنا عنه سابقا - مرحلة انتقالية بين مرحلتين هما: الكتاتيب التقليدية، والمدارس النظامية التي ظهرت فيما بعد.
- كان التمويل المادي لتلك الكتاتيب يأتي من عدة مصادر أبرزها ثلاثة هي:

❊ ما يفرضه المعلم على التلاميذ من مبلغ شهري، أو أسبوعي.

❊ التبرعات العينية التي يقدمها الأهالي طوعا لمعلم الصبيان في المواسم كالأعياد، ورمضان، وحفلة الختام، أو موسم الحصاد.

❊ ما يأتي من الأوقاف، وهذا المصدر يتمتع به في الغالب تلك الكتاتيب الملحقة بالمساجد على اعتبار أن:

❊ مقر الكُتّاب وقف لأنه جزء من المسجد، وهو وقف يأخذ الكُتّاب الملحق به نفس الحكم الشرعي.

❊ أن الأوقاف على المسجد يستفيد منها الكُتّاب الملحق به، لأن العادة جرت على تخصيص جزء من ريع أوقاف المسجد لصالح تعليم الصبيان الفقراء وغيرهم، ويصرف منه نفقة على المعلم ومكافآت للتلاميذ.

❊ كان بعض الموسرين من التجار وملاك المزارع، يقفون بعض أملاكهم لصالح تعليم الصبيان في بعض المساجد، وسيأتي أمثلة على ذلك لاحقا، وكانت تلك الأوقاف تصرف على المعلم وتلاميذه، وصيانة كُتّابهم إذا احتاج إلى ذلك، وتوفير الألواح والأطيان والأحبار والأقلام والمصاحف أحيانا[(١)]، وربما أيضا تأمين أدوات العقاب التربوي (البدني) المستخدم آنذاك.

إن ما نسوقه من نماذج الكتاتيب السعودية قد تنتمي إلى فترة أوسع من النطاق الزمني

(١) عبدالله سعيد أبوراس، الملك عبدالعزيز والتعليم، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ، ص٦٨.

للبحث - وهو مائة عام - وعذرنا أن ما كان قائما خلال المائة عام الماضية يمتد في جذوره التقليدية إلى الوراء قرونا.

١ - نماذج من الكتاتيب الوقفية التقليدية في المملكة العربية السعودية:

- **الكتاتيب الحجازية:** (انظر الصورة رقم ٦)

قام في مكة - خلال القرن الهجري الماضي - ما يربو على (٥٤ كُتّابا) لتعليم الصغار من الذكور والإناث القرآن الكريم، مضافا إليه بعض مبادئ العلوم الأخرى، بينما تخصص بعض معلمي الكتاتيب بتعليم الخط، أو اللغات (كالفارسية والتركية)، أو العلوم التجارية[١]، وكانت مقار بعض تلك الكتاتيب في المسجد الحرام وما حوله (انظر الصورة رقم ٧)، وأغلبها يكون في بيوت القائمين عليها، وعلى هذا يمكن لنا إدخال الكتاتيب المقامة في المسجد الحرام وفي أكنافه في عداد الكتاتيب الوقفية، التي لا بد أنها تمتعت بالدعم السخي للأوقاف الكثيرة والوفيرة المخصصة للمسجد الحرام.

ومن تلك الكتاتيب الوقفية في مكة أيضا تلك المقامة في المساجد الأخرى غير المسجد الحرام، والتي تتلقى دعما من الأوقاف المخصصة لتلك المساجد، ومن هذه الكتاتيب:

- كُتّاب الشيخ محمد سيف اليماني في المسجد الحرام، وعدد الدارسين فيه (٣٠-٤٠ تلميذا)، ويعلم فيه القرآن الكريم والإملاء والحساب.
- كُتّاب علي كتبي في المسجد الحرام، لتعليم القرآن الكريم.
- كُتّاب محمد مرزوقي في المسجد الحرام، لتعليم القرآن الكريم.
- كُتّاب فرج غزاوي في المسجد الحرام، لتعليم القرآن الكريم، ومبادئ اللغة العربية، والخط العربي.
- كُتّاب محمود زهدي، في المسجد الحرام، لتعليم القرآن الكريم.
- كُتّاب تاج فرج غزاوي، في المسجد الحرام، لتعليم الخط العربي.
- كُتّاب الفارسي، في المسجد الحرام، لتعليم القرآن الكريم.
- كُتّاب الشيخ عبدالمعطي النوري، في مسجد الشيخ سافر بالشبيكة، وعدد الدارسين فيه

(١) عبداللطيف بن عبدالله بن دهيش، الكتاتيب في الحرمين وما حولها، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، ص٢٠.

(٥٠-٧٠ تلميذا)، ويعلم فيه القرآن الكريم، وعلوم الشريعة، والقراءة، والكتابة، ومبادئ الحساب.

- كُتّاب الشيخ خزيم، في مسجد مقرأة الفاتحة بالمدعى، وعدد الدارسين فيه (٧٠-٩٠ تلميذا)، ومناهج التعلم فيه كسابقه.
- كُتّاب الشيخ سالم الحبشي، في مسجد بازيد بالمعابدة وعدد الدارسين فيه (١٠٠ تلميذ)[١].

أما في المدينة النبوية فكان هناك (١٤ كُتّابا) للأولاد، ستة منها تقام داخل المسجد النبوي الشريف، كما يوجد عدد لابأس به من كتاتيب البنات التي تقام داخل المنازل[٢]، ونظرا إلى أن أوقاف الحرم المدني الشريف كثيرة وغنية الموارد، فقد شملت نفقاتها - إلى جانب خدمات أخرى - تعليم الصغار في داخل المسجد النبوي، كما أن هناك أوقافا خصصها الواقفون على تعليم الصبيان في الكتاتيب، في داخل المسجد النبوي وغيره من المساجد في المدينة النبوية. (انظر الصورة رقم ٨).

- **الكتاتيب النجدية:** (انظر الصورة رقم ٩)

* **كُتّاب ابن مقبل:** وهو للشيخ محمد بن صالح بن مقبل، وقد أسسه عام (١٣٤٠هـ) في مدينة المذنب من مدن منطقة القصيم، حيث اقتطع هذا الشيخ جزءا من مسجد الشرقية، وبنى فيه غرفة واسعة أقامها على أعمدة[٣]. وقد جاءت وقفية هذا الكُتّاب من اعتماده على أوقاف المسجد الملحق به، واستفادته من أوقافه حين اقتطع منه وبني بريع وقفه.
* كُتّاب جامع المجمعة: لقد أسس هذا الكُتّاب بتوجيه مباشر من الملك عبدالعزيز آل سعود (ت:١٣٧٣هـ) حيث وقف أحد أملاكه في المجمعة - عاصمة منطقة سدير - لصالح الجامع وكُتّاب للأولاد، وذلك في عام (١٣٣٥هـ) وجاء في نص الوقفية: (من طرف القصر والمسجد، وكّلنا عبدالمحسن بن دغفق، يقطع (من) القصر الذي يكفي المسجد، والباقي عليه يحط (يُجعل) منه مدرسة للعيال (الأولاد) يتعلمون فيها، ويجعل منه دكاكين (محلات تجارية) سبالة (وقف) على المدرسة (الكُتّاب)، ويقطع ما يكفي بستانا للقليب (البئر) يغرس، والجميع كله على نظر عبدالمحسن....)[٤].

---

(١) المصدر السابق، ص٢١ وما بعدها.
(٢) المصدر السابق، ص٢٧ وما بعدها.
(٣) عبدالرحمن بن عبدالله الغنايم، المذنب، إصدار الرئاسة العامة لرعاية الشباب والرياضة، الرياض، ١٤٠٨هـ، ص١٤٨.
(٤) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٣٤٩)، بتاريخ ٣/١١/١٤٢١هـ، من مقال لحمود عبدالعزيز المزيني.

وهذه الوقفية تصلح أن تكون نموذجا تاريخيا لإسهام قادة هذه البلاد في دعم الحركة التعليمية بوقف الأوقاف من أملاكهم الخاصة. ومما يزيد من نموذجيتها تحديدها لإنشاء عقارات تجارية وقفا، للإنفاق على الكُتّاب الملحق بالجامع، ليضمن الواقف استمرارية أداء الكُتّاب لدوره بضمانه لمصدر الإنفاق عليه.

وقد تم أخيرا تطوير منطقة الجامع، والمحلات التجارية الوقفية التابعة له بأمر خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز، وسمي الجامع باسم جامع الملك عبدالعزيز.

* **وقف على كُتّاب في عنيزة:** وقف أحد المزارعين قديما ما يعادل عشرة أصواع قمحا من ملكه الزراعي المسمى البقعاوي، على تعليم القرآن الكريم للأولاد في الجامع الكبير بمدينة عنيزة في منطقة القصيم. ولايزال هذا الوقف ساريا على رغم أن الأصل مندثر.
* **وقف على كُتّاب في أشيقر:** تمدنا إحدى الوثائق أن صاحب بستان (الزيدي) قد وقف ريع بستانه في الشتاء على مؤذن أحد المساجد في أشيقر في منطقة الوشم، وفي الصيف على المدرس[١] الذي يدرس للتلاميذ في كُتاب ذلك المسجد. ويرجح أن هذا الوقف يعود زمنه إلى أوائل (القرن ١٤هـ).
* **كُتّاب شارع غريّب:** يعتبر هذا الكُتّاب أحد أشهر الكتاتيب التي قامت في الدلم - جنوب الرياض - منذ القدم، وامتد عطاؤه إلى نهاية الثلث الثاني من (القرن ١٤هـ).

وقد تولى التدريس فيه أسرة آل عتيق المسلم، وكان يقع في مكان مستقل مبني من الطين، لا يفصله عن جامع الدلم شمالا سوى شارع صغير يسمى شارع غريّب، وكانت مناهج التدريس فيه تركز على القرآن الكريم للأولاد الصغار، ومبادئ العلوم الشرعية، وكانت الأوقاف تسند هذا الكُتّاب بريعها الوفير على مدى أزمنة متوالية، وأغلب تلك الأوقاف أوقاف زراعية وقفها الأمراء والأعيان. ومما عرفنا منها نصيب من مزارع المية في المحمدي التي كانت أملاكا لآل زامل أمراء الدلم قبل الحكم السعودي. وكذلك نصيب من مزارع الضاحي في الضاحي، لآل سعيد (من الأعيان)[٢].

وقد تخرج في هذا الكُتّاب مشاهير من رجالات وعلماء المملكة العربية السعودية،

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٣٠٠)، بتاريخ ١٤/٩/١٤٢١هـ، من مقال بعنوان (الأوقاف في بلدة أشيقر)، الجزء الأول، لعبدالله بن بسام البسيمي.

(٢) إفادة مشكورة من الشيخ عبدالرحمن الجلال، أحد أعيان الدلم وأحد تلاميذ هذا الكُتاب، بتاريخ الأربعاء ٢١/٣/١٤٢٢هـ. وانظر أيضا أبوراس، مصدر سابق، ص٧٣، ٧٤.

من أشهرهم على الإطلاق فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، مفتي عام المملكة الذي توفي - رحمه الله تعالى - في شهر صفر عام (١٤٢٠هـ).

* **مدرسة الشميسي**: وقفت والدة الملك سعود بن عبدالعزيز بيت سكنى على مدرسة الشميسي في الرياض عام ١٣٧٢هـ على الضعفاء والمضطرين لسكناها (انظر وثيقة رقم ٦).

ولقد توارت الكتاتيب مع مد التعليم النظامي وبقاء أوقافها، ثم لم تلبث أن عادت في العقد الأخير من (القرن ١٤هـ) ولكن بمظهر حديث، وصورة مختلفة نسبيا عن تلك الصورة الذهبية التاريخية التقليدية، فقد عادت والتعليم الحكومي والنظامي يزاحمها، فأصبح تعليمها وتعلمها تطوعا خيريا.

والسؤال المطروح هنا: لماذا انحسرت الكتاتيب ثم اختفت من حياة المجتمع السعودي؟ وللإجابة عن هذا السؤال نذكر عدة عوامل:

- ضعف التمويل الوقفي للكتاتيب بسبب انخفاض ريع الوقف لسوء إدارته، أو التعدي عليه، ولتمويل الكتاتيب بتبرعات مقطوعة، تتوقف عادة بذهاب أصحابها أو عجزهم.
- أن أغلب تلك الكتاتيب مرتبة بأشخاص القائمين عليها من المعلمين، فبموتهم أو عجزهم يتوقف نشاط كتاتيبهم.
- اندماج كثير من الكتاتيب التي كانت قائمة مع بداية ظهور المدارس النظامية الأهلية مع تلك المدارس، مما شكل عاملا آخر لاختفائها، ومن تلك المدارس مدرسة الفلاح الأهلية عام (١٣٣٠هـ) في مكة المكرمة، ومدرسة صالح بن صالح الأهلية في عنيزة عام (١٣٤٨هـ)، وهذه المدارس الأهلية مهدت بدورها لقيام المدارس الحكومية فيما بعد.
- ظهور التعليم النظامي ممثلا بمديرية المعارف العامة التي أسست عام (١٣٤٤هـ) والتي بدأت منذ عام (١٣٥٠هـ) بالإشراف على بعض الكتاتيب، وعمل اختبار تحريري لطلبتها وفق معاييرها الخاصة بها، وقد بدأت المديرية بتطبيقها فعليا على كتاتيب المدينة النبوية[١].

إن الكتاتيب لم تكد تختفي بصورتها القديمة - كما ذكرنا سالفا - حتى عادت حية نشيطة في واقع المجتمع السعودي بعد عقود قليلة من غيبتها الأولى، بما يعرف حاليا

(١) عبداللطيف بن دهيش، مصدر سابق، ص٤٠، ٤١.

بحلقات تحفيظ القرآن الكريم التي تشرف عليها جمعيات تحفيظ القرآن الكريم الخيرية المنتشرة في بلادنا، وقد تضافرت عدة عوامل لصحوتها تلك، منها:

- سريان روح الصحوة الدينية (عقيدة وسلوكا) في جسد الأمة بصورة عامة، والمجتمع السعودي بصفة خاصة.
- قيام المخلصين بالعمل على إحياء الوعي بأهمية تعليم كتاب الله للناشئة، ودعمهم لتلك الحلقات المباركة بالجهد، والمال، ونشرها في كل مدينة وقرية.
- إحياء الأوقاف المعطلة التي كانت مخصصة للكتاتيب قديما، لتقوم بالدور ذاته في دعم حلقات تحفيظ القرآن العزيز في مساجدنا، وهذا في ذاته كان دافعا للحث على استحداث أوقاف جديدة يوقفها القادرون لصالح تعليم كتاب الله تعالى.

٢ - حلقات تحفيظ القرآن الكريم الحديثة في المملكة العربية السعودية:

تتشابه الحلقات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم (حديثا) مع الكتاتيب الوقفية (قديما) من عدة وجوه منها:

- أنهما ذات نفع خيري عام.
- أنهما مؤسستان خيريتان من جهتي النفع والتمويل، فحلقات التحفيظ تعتمد اعتمادا شبه تام على الأوقاف والتبرعات، كما كانت الكتاتيب الوقفية.
- اشتراكهما في منهج موحد، وهو تعليم القرآن الكريم تلاوة، وحفظا، وتجويدا.
- اتخاذهما المسجد أو ما ألحق به مقرا للتعليم، هذا للأولاد، أما البنات قديما فكانت منازل المعلمات هي مقار كتاتيبهن، والآن خصصت لهن جمعيات القرآن مدارس خاصة.

دور الوقف في تمويل حلقات تحفيظ القرآن الكريم:

لأن الجمعيات المشرفة على حلقات التحفيظ هي جهات خيرية، فهي تعتمد على التمويل الخيري الذي يتجلى في عدة صور، منها:

- إحياء الأوقاف القديمة الموقوفة أصلا على تعليم القرآن الكريم في الكتاتيب، وتثمير تلك الأوقاف والاستفادة منها.
- الأوقاف السكنية، أو العقارية، أو الزراعية التي يوقفها الملاك لصالح تلك الحلقات القرآنية.
- مشاريع عقارية وقفية استثمارية (سكنية أو تجارية) تدار من قبل تلك الجمعيات.

- المشاريع الخيرية التي تقيمها تلك الجمعيات بما تجمعه من تبرعات الأهالي والأعيان.
- حصيلة حملات التبرعات في رمضان، والجمع في المساجد وصناديق التبرعات.
- ريع الأسواق الخيرية النسائية التي تقيمها الفروع النسائية في تلك الجمعيات.
- كفالة طالب حلقة، وكفالة معلم حلقة، التي تستقبلها جمعيات التحفيظ القرآنية.
- الإعانة الرمزية السنوية من قبل الجهة المشرفة على تلك الجمعيات القرآنية، وهي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد التي لم يتجاوز مقدارها لكافة جمعيات التحفيظ في المملكة عام (١٤١٨هـ) - على سبيل المثال - أكثر من (١١ مليون) ريال سعودي[١] بينما ترعى كل تلك الجمعيات في نفس ذلك العام أكثر من (١٠ آلاف) حلقة وفصل، ويدرس بها (٢٣٧,٥٣٦) طالبا وطالبة.
- طرحت إحدى الجمعيات ما أسمته (سهم الوقف القرآني) وهي أسهم وقفية خيرية طرحتها برأس مال قيمته (٢٤ مليون) ريال سعودي. وهي فكرة رائدة ومتجددة[٢].

ب - المدارس:

ظهرت المدارس النظامية الأهلية في المملكة العربية السعودية قبل المدارس النظامية الحكومية، ومعنى هذا أن تلك المدارس الأهلية قامت بتمويل من مؤسسيها، والمحسنين الآخرين بالتبرعات ووقف الأوقاف. ونود هنا إبداء بعض الملاحظات، قبل الحديث عن نماذج من المدارس الوقفية السعودية:

- إن مسمى مدرسة كان يطلق في بعض المناطق السعودية على الكتاتيب قديما، أما استخدامنا له فيما يلي فيندرج وفق المفهوم الشائع للمدارس.
- إن المدارس النظامية الأهلية، سبقت بزمن، ظهور المدارس النظامية الحكومية.
- انتهى وضع بعض المدارس الأهلية إلى الانخراط في التعليم الحكومي، بل أصبحت أهم روافده، وبعضها انحل وانقطع عقدها وأصبحت في ذمّة التاريخ، ولعل أهم أسباب تلك النهاية، هو اعتماد تلك المؤسسات التعليمية على أشخاص ذهبت بذهابهم، كما أنها لم تأخذ عهدا بالأمان والاستمرار الذي كان يمكن لها أن تحصل

---

(١) صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٤/١/١٤٢٠هـ، عرض لكتاب: (الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم ومسيرتها المباركة)، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

(٢) وهذه الجمعية هي جمعية تحفيظ القرآن الخيرية بتبوك، انظر تصريح رئيس الجمعية الشيخ عبدالعزيز بن صالح الحميد (رئيس محاكم تبوك) لصحيفة الجزيرة في العدد (١٠٤١٧) بتاريخ ١٢/١/١٤٢٢هـ.

عليه لو أنها قامت على تمويل وقفي يحميها من عاديات الزمن وتقلبات الأحوال، وخير دليل على ذلك وجود مدارس أهلية وقفية مازالت قائمة.

ولعل من أشهر هذه المدارس المدرسة الصولتية التي أسست في مكة المكرمة عام (١٢٩٢هـ) على يد الشيخ، رحمة الله الهندي (ت:١٣٠٨هـ) أحد مدرسي المسجد الحرام، وبتمويل الحاجة صولة النساء الهندية، وإليها تنسب المدرسة، وهي التي جعلتها وقفا على طلبة العلم، وبنت لها الأوقاف في الهند ومكة شرفها الله، وفوضت الشيخ رحمه الله، للنظر في إدارة المدرسة وأوقافها، ومازال أحفاده يتوارثون تلك النظارة إلى يومنا هذا، حيث لاتزال المدرسة قائمة برسالتها على مدى تاريخها الطويل البالغ (١٣٠ سنة).

وللمدرسة - عبر تاريخها - مبنيان الأول شاغر، والثاني تمارس فيه الدراسة حاليا، ولايفصلهما عن بعضهما سوى شارع صغير وعمارة سكنية من الأوقاف التابعة للمدرسة، ويقع مقر المدرسة الحالي في حارة الباب تحت جبل الكعبة قرب المسجد الحرام في الجهة الشمالية الغربية منه (انظر الصورة رقم ١٠). ولقد أنشئت المدرسة لتعليم العلوم الشرعية والعربية، بالإضافة إلى علوم أخرى كالمنطق، والتاريخ، والحساب، والزراعة، والخط العربي، فكانت بذلك خروجا على التعليم التقليدي السائد آنذاك، ليس في المسجد الحرام فقط بل في الجزيرة العربية برمتها، ولكنها بمناهجها تلك استطاعت تأهيل خريجيها للالتحاق في حلقات كبار العلماء بالمسجد الحرام، كما تؤهلهم اليوم للانضمام بجدارة إلى سلك التعليم الجامعي، حيث كان نظامها الدراسي مقسما إلى أربعة مستويات، مجموع سنوات الدراسة فيها (١٤ سنة) هي على النحو التالي:

- ٤ سنوات تحضيرية.
- ٤ سنوات ابتدائية.
- ٤ سنوات ثانوية.
- سنتان تعليم عالٍ، ويحصل الطالب على ما يسمى الشهادة (العالية)[١]، أما الآن فقد أدخل تعديل محدود على نظامها، ليتوافق مع نظام وزارة المعارف، وهي الجهة التربوية المشرفة على المدرسة، وبذلك أصبح نظامها كالتالي:
- (٦ سنوات) القسم الابتدائي، ويدرس فيه الطلاب المناهج المقررة على مدارس تحفيظ القرآن الكريم التابعة لوزارة المعارف.

(١) محمد بن عبدالله السلمان، التعليم في عهد الملك عبدالعزيز، إصدار الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ١٤١٩هـ، ص١٥٣. وانظر أيضا: صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٩٩٩/١/١١م.

- (٣ سنوات) القسم الديني (المتوسط).
- (٣) سنوات) القسم العالي (الثانوي).

وفي القسمين الديني والعالي يدرس الطالب مناهج خاصة بالمدرسة كما كانت قديما، حيث تشمل العلوم الشرعية، والعربية، والمنطق، والرياضيات التقليدية، والتاريخ، والخط[١].

ومازال الطلاب يجلسون على الأرض وأمامهم مكاتب صغيرة، حسب التقليد المتبع في المدرسة منذ قيامها. ويقول مدير المدرسة: إن الحفاظ على هذه العادة يربي الطلاب على احترام العلم والمعلمين. وقد فاق عدد طلابها عام (١٤٢٢هـ) (٨٠٠ طالب) أغلبهم من جنسيات إسلامية غير سعودية.

وفي عام (١٣٤٠هـ) فتح قسم خاص لتعليم البنات، في مقر قريب من مدرسة البنين، وقد شهد إقبالا من الأهالي رغبة في تعليم بناتهم. وبلغ عدد الملتحقات بهذا القسم في السنة التي أغلق فيها (١٤٠ طالبة) يعلمهن أربع معلمات. غير أن هذا القسم قد أغلق عام (١٣٨٢هـ)، حيث ألحقت جميع طالباته بمدارس البنات الحكومية التي ظهرت آنذاك[٢].

وتضم مكتبة المدرسة كثيرا من الكتب الموقوفة على طلبتها، وأغلب علومها فيما يتناوله الطلاب في دراستهم من مواد. ويبلغ عدد كتبها (١٠,٠٠٠ كتاب) بين مطبوع ونادر ومخطوط[٣]. وقد أسست المكتبة مع نشأة المدرسة قبل أكثر من (١٣٠ سنة) (انظر الصورة رقم ١١). وهذه الكتب ليست الأوقاف الوحيدة التي تبرع بها المحسنون للمدرسة الصولتية، الأمر الذي يفسِّرُ صمودها أمام الكثير من التقلبات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على مدى قرن وثلث قرن تقريبا، وهذه الأوقاف هي:

- تعتبر إدارة أوقاف المدرسة أن مبنى المدرسة القديم والحديث أوقاف، ويتم تأجيرهما كسكن للاستفادة من ريعهما، وذلك في أيام العطل والمواسم.
- المكتبة الملحقة بالمدرسة، والمسجد وغيرهما، هي أوقاف تعود ملكيتها ونفعها إلى صالح المدرسة وطلابها.

---

(١) إفادة (هاتفية) مشكورة من مدير المدرسة وناظر أوقافها الشيخ ماجد رحمة الله، وهو (ابن حفيد مؤسسها)، يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠/٣/١٤٢٢هـ.

(٢) عبداللطيف بن دهيش، مصدر سابق، ص٣٣.

(٣) مجلة الفيصل، العدد (٢١٥) في شهر جمادى الأولى عام ١٤١٥هـ، ص١٣. وفيها استطلاع موسع ومصور عن المدرسة الصولتية، بعنوان: الصولتية أولى المدارس في أم القرى.

- يقول مدير المدرسة[1]: إنه يتبع المدرسة أوقاف قديمة جدا، وقد جرى تجديدها، وهي كثيرة ذات ريع وفير، ومنها بناية سكنية تقع بين المبنى القديم والمبنى الجديد للمدرسة. (صورة ١٢).
- يتبع المدرسة، بستان في منطقة العمرة بحي الزاهر، وهو وقف قديم على المدرسة وطلابها، كان يستخدم قديما لتطبيقات مادة الزراعة التي كانت تدرس بالمدرسة قديما، كما أنه كان - ولايزال - متنزها للطلاب في رحلاتهم ورياضاتهم، وأنشطة كشافتهم.
- كان للمدرسة أوقاف كثيرة في الهند، وقفتها مؤسستها المحسنة (صولة النساء)[2]، واستمر ريعها يصل بانتظام ولكنه انقطع بعد ذلك، واقتصرت المدرسة على أوقافها المكية.

لقد مكّنت هذه الأوقاف المتنوعة المدرسة الصولتية من الإنفاق بسخاء على خدماتها التعليمية والتربوية والوقفية، ومن تلك النفقات:

- صرف رواتب المعلمين.
- تشجيع الطلاب ماديا.
- توفير الكتب العامة والمنهجية للمكتبة والطلاب.
- توفير المستلزمات المدرسية من مبان، ومكاتب، وقرطاسيات.

كما أن الوقف على المدرسة لم يكن لينمو إلا لأنه وجد إدارة مخلصة ونظارة نزيهة صارمة، مغلفة بالأمانة والدين الذي صبغ نظار هذه المدرسة من ورثة شيخها الأول رحمة الله الهندي - رحمه الله تعالى. وإذا كانت تجربة الصولتية التاريخية مع الوقف ناجحة بكل المقاييس - كما رأينا - فإن غياب دور فعال للوقف في تجارب أخرى أصاب بعضها بتعثر مادي، وأفقد البعض الآخر القدرة على الاستمرار في أداء رسالتها، ومن الأمثلة التاريخية نسوق مثلين:

- **مدارس الفلاح:** قامت مدارس الفلاح في جدة عام (١٣٢٣هـ)، وفي عام (١٣٣٠هـ) افتُتح لها فرع بمكة (صورة ١٣)، وكانت هذه المدارس تحظى بدعم مالي كامل من مؤسسات الشيخ محمد علي زينل الذي - كما ذكر مؤرخو الحجاز - كان يرفض أن يشاركه أحد في الإنفاق على مدارسه، والتي تصل نفقاتها إلى (١٤٠٠٠) جنيه ذهبي

(١) إفادة (هاتفية) مشكورة من مدير المدرسة، الشيخ ماجد رحمة الله، يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٨/٢/١٤٢٢هـ.

(٢) مجلة الفيصل، العدد (٢١٥)، مصدر سابق، ص١٢.

سنويا، ولكن الظروف الاقتصادية التي خلفتها الحرب العالمية الأولى أدت إلى تراجع ثروة الشيخ زينل، وتناقص معه الإنفاق بسخاء على مدارسه تدريجيا حتى توقف نهائيا عام (١٣٥١هـ)، إلا أن المدارس ظلت قائمة بفضل تبرعات المحسنين من تجار الحجاز والحجاج القادرين. وعندما وصلت الأمور إلى هذا الحد، تحرك وجهاء جدة وتجارها، وكثير منهم من طلاب تلك المدرسة، حيث اقترحوا التبرع لصالح المدارس بقرش واحد على كل طرد بريدي يصل إليهم، وبعد موافقة الدولة تم التنسيق مع الجمارك السعودية على تحصيل هذا القرش، فوفر هذا المشروع الذكي مبلغ (مليون ريال سعودي) سنويا، مما ساعد تلك المدارس على النهوض من كبوتها المالية، ولكن هذا المورد (أيضا) توقف أو أوقف منذ عام (١٣٦٠هـ)، وفي عام (١٤٠٣هـ) تبرع الشيخ الثري إبراهيم بن عبدالله الجفالي (ت:١٤٠٣هـ)، (وهو ممن درس بمدرسة الفلاح بمكة) بأرض إسلام بمكة المكرمة، والتي بلغت قيمتها (٣٣ مليون) ريال سعودي، ومساحتها (٢٤ ألف) م^{٢}، وجعلها وقفا على مدارس الفلاح، وبعد ثلاث سنوات من ذلك التاريخ بدأ بتنفيذ مشروع مدارس الفلاح بمكة على ذلك الوقف الذي شمل مباني مدرسية، ومسجدا، وإدارة عامة، وقاعة محاضرات، وملاعب، ومسابح، إضافة إلى مجمع سكني تجاري يعود ريعه لصالح المدارس[١].

وظلت مدارس الفلاح تؤدي دورها التربوي على رغم تقلب السنوات السمان والعجاف، وسارت المدارس وفق نظام ومناهج خاصة بها، وذلك حتى عام (١٣٨٤هـ) حين اعتمدت إدارة المدارس مناهج المدارس الحكومية.

ما سقناه سالفا من تجربة مدارس الفلاح من ناحية التمويل المادي، يثبت بما لاشك فيه أهمية الوقف في دعم المؤسسات التعليمية وضمان استمرار هذا الدعم، فالمدارس تعثرت ماليا لأكثر من مرة، ولم يكن ذلك ليحدث لو أنها تبنت دورا فعالا للوقف كمصدر تمويلي لتحقيق أهدافها التربوية والتعليمية منذ بداياتها المباركة، وخير مصداق لذلك أن الوقف ظهر أثره في إقالة المدارس من عثرتها المادية - وإن جاء متأخرا وناقصا - حيث لم تستطع المدارس الاستفادة من أرض إسلام التي تبرع بها الشيخ الجفالي للبناء عليها إلا بجمع التبرعات النقدية والعينية التي لم تكد تفي بغرضها، ومع هذا فهناك استبشار بدور مستقبلي فعّال للوقف في مساندة مشاريع المدارس التربوية، والتعليمية، والثقافية، بإذنه تعالى.

---

(١) حسن عبدالحي قزاز، أهل الحجاز بعبقهم التاريخي، الطبعة الأولى، جدة، ١٤١٥هـ، ص١٩١ وما بعدها.

- **مدرسة النجاح**: التي قامت في مدينة الهفوف بالأحساء شرق المملكة العربية السعودية، وكان تأسيسها بجهود ذاتية من الشيخ حمد بن محمد النعيم، وذلك في عام (١٣٤٣هـ) والتي كانت أشبه بالكتاتيب منها بالمدارس النظامية، ولكن مع ازدياد أعداد الدارسين وقلة الإمكانيات، اتجه الشيخ النعيم إلى طلب المساعدة من أثرياء بلده، فنهض معه الشيخ الثري عبدالله بن حسن القصيبي، الذي أسهم في تطوير المدرسة لتستمر في تقديم خدماتها للمجتمع، ولتصبح قادرة على استيعاب مئات من التلاميذ الذين بلغوا عند افتتاحها (٣٠٠ تلميذ) انتقلوا إليها من مدرسة الشيخ النعيم مع شيخهم الذي أصبح مديرا لها، وكان ذلك عام (١٣٤٨هـ). وأطلق الشيخ القصيبي على المدرسة اسم (مدرسة النجاح)، وكان مما قدمه الشيخ القصيبي للمدرسة من دعم:
  - تبرع بأحد منازله (في حي القرن بالهفوف) ليكون مقرا للمدرسة.
  - وفَّر الكتب اللازمة للتدريس.
  - أنفق على توفير لوازم الدراسة من أوراق وأقلام وأحبار.
  - تكفل برواتب المعلمين، والعاملين.

بهذا التطوير وهذه الخدمات التي تقدمها المدرسة، ارتقت من مرحلة الكتاتيب إلى مستوى المدارس النظامية، خصوصا أن علومها توسعت لتدرس القرآن الكريم وعلومه، واللغة العربية وعلومها، والخط، والحساب، ومسك الدفاتر.

وفي عام (١٣٥١هـ) توفي الشيخ النعيم، مؤسس المدرسة ومديرها، فخلفه من لا يستطيع أن يحافظ على مكتسباتها، فانفرط عقد المدرسة وانحل شملها[١].

بعد عرض هذا المثال، نتساءل جميعا: لماذا تلاشت تلك التجربة التربوية الرائدة؟

والجواب هو: أن هذه المؤسسة الأهلية ارتبط قيامها واستمرارها بأشخاص، فذهبت بذهابهم، وتوقفت بتوقف تبرعاتهم. ولكنها لم تقم على نظام الوقف الذي كان من الممكن أن يضمن لها الاستمرار والنماء، لكنها اعتمدت على التبرعات المقطوعة (عينية أو مالية)، ولم تحول تلك التبرعات إلى أوقاف تدر عليها الريع الوفير.

بهذا شكّل إهمال الوقف الذي كان يجب على المدرسة أن تقوم عليه خسارة فادحة للمجتمع الذي نشأت فيه، خصوصا إذا علمنا أن المدرسة وصلت إلى مرحلة متقدمة جدا، حيث كوَّنت لها شهرة محلية، ومكانة علمية في فترة قصيرة، مما دفع الملك

(١) عبدالله السبيعي، مصدر سابق، ص٤٦، ٤٧.

عبدالعزيز آل سعود إلى زيارتها عام (١٣٤٩هـ) بدعوة من الشيخ القصيبي الممول الرئيسي للمدرسة، فأعجب بأصالة مناهجها، ومستوى طلابها أيما إعجاب.

ج - التعليم العالي:

مر التعليم العالي في المملكة العربية السعودية بفترتين منفصلتين زمنيا ومتداخلتين منهجيا، الفترة الأولى تمثلها حلقات كبار العلماء في المساجد ومنازلهم، والفترة الثانية وتمثلها الجامعات الحديثة، ومع الاختلاف بين صيغتي التعليم تلك إلا أن أوجه الشبه تشجع على المقاربة بينهما، فإذا كان التعليم في الحلقات يتطلب اجتياز الكتاتيب، فإن التعليم الجامعي يتطلب اجتياز مراحل التعليم العام، كما ينحسر عدد الطلاب الملتحقين بحلقات العلم قديما مقارنة بالمتخرجين في الكتاتيب، فكذلك ينحسر عدد الجامعيين بالنسبة إلى خريجي الثانوية العامة، وكما يتطلب التعليم في الحلقات درجة رفيعة من العلم وسندا عاليا للرواية، يجب توافرها في العالم، كذلك يجب على من يدرس في الجامعات الحصول على مؤهلات علمية عالية.

إلا أن الأمر المهم الذي يمس بحثنا هو دعم الوقف للتعليم العالي، نجد في شأنه اختلافا بين نظامي الحلقات والجامعات، حيث تمدنا الشواهد التاريخية أن الوقف كان له الريادة في تمويل حلقات المساجد والأربطة العلمية، في حين أن هذه الريادة تراجعت في عهد التعليم الجامعي. ولإيضاح ما سبق، نضرب مثالا واحدا على دعم الوقف لنظام الحلقات في السابق، ثم نلقي الضوء أكثر على ما له علاقة بالجامعات.

١ - مرحلة المساجد والأربطة:

رباط الإخوان التعليمي:

من النماذج البارزة على التعليم العالي في المملكة العربية السعودية، قبل بداية التعليم الجامعي، ما عرف في الرياض برباط الإخوان أو بيوت الإخوان.

وفي هذا النموذج يتجلى دور الوقف في دعم الحركة العلمية في المجتمع السعودي، في النصف الثاني من القرن الهجري الماضي (القرن ١٤هـ).

كان طلبة العلم يفدون إلى العاصمة الرياض آنذاك من مختلف المدن والقرى، لتلقي العلم الشرعي على يد مشاهير العلماء، والذي كان من أشهرهم الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (ت: ١٣٨٧هـ).

وقد نهض الملك عبدالعزيز آل سعود (المؤسس) (ت: ١٣٧٣هـ) في خدمة هؤلاء

الطلبة الوافدين، وتوفير الجو العلمي، والنفسي، والمعيشي المناسب لهم، فوقف الأوقاف لهم، مما حفز القادرين ليفعلوا فعله.

وكان التعليم العالي في الرياض في منتصف القرن الماضي (١٤هـ)، يسير وفق (نظام الحجرات)، حيث كان الطلبة يلتحقون - أولا - بحلقات العلماء، التي تقام داخل المساجد الكبرى، وهو ما يمكن اعتباره مرحلة علمية أولية. وحينما يرتقي طالب العلم فإنه يلتحق بحلقات علمية أرفع درجة يقيمها علماء المرحلة الأولى، أو علماء آخرون أرفع طبقة وأعلى سندا، ويكون مقر تلك المرحلة المتقدمة ما يسمى بالحجرات، وهي غرف ملحقة بنفس تلك المساجد، يدرس فيها الطلاب علوما شرعية متقدمة، ومن تلك المساجد التي تتبع نظام الحجرات في مدينة الرياض:

- مسجد الشيخ محمد بن إبراهيم في دخنة، ويتبعه حجرتان (جنوبية وشمالية). (انظر الصورة رقم ١٤).
- مسجد الجفرة، في دخنة، ويتبعه حجرة واحدة.
- مسجد النعيمي، ويتبعه حجرتان[١].

ولأن الطلبة - حسب نظام الحجرات - ينقسمون إلى درجتين علميتين، ففيهم صغار الطلبة، وكبار الطلبة، فقد خصصت أوقاف خاصة لمجموعتي الطلبة كل منهما على حدة. فبالنسبة إلى صغار الطلبة، فقد خصص لهم وقف (سكني تجاري) في حي دخنة، وهو رواق طيني مكون من دورين، الأرضي منهما جعل محلات تجارية، وخصص ريع إيجاراتها لصالح الوقف وطلبة العلم فيه، والدور العلوي من ذلك الرباط جعل على هيئة غرف سكنية للطلبة، وهي في حدود (٤٠ غرفة) يسكن كل غرفة من طالبين إلى ستة طلبة[٢]. (صورة ١٥) ويسمى هذا الرواق (رباط دخنة)[٣]، وقد أقيم بعيد عام (١٣٦٠هـ)، وأزيل عام (١٣٧٤هـ)، ويقع في مقر المحكمة الكبرى بالرياض (سابقا) وكان يقع شمال مسجد (دخنة الصغير)[٤].

أما كبار الطلبة فقد خصّصت لهم "بيوت الإخوان"، وهي بيوت وقفية أكثر ترفا من ذلك الرواق الذي يسكنه صغار الطلبة، وهي مكونة من دورين، وقد زاد عددها مع إقبال

(١) مضاوي الهطلاني، مدينة الرياض دراسة تاريخية، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ، ص١٨٢.
(٢) مجلة الدرعية، السنة الثالثة، العدد التاسع، في شهر محرم ١٤٢١هـ، ص٢٥٧.
(٣) مجلة الدرعية، السنة الثالثة، العددان السادس والسابع، شهري ربيع الآخر ورجب ١٤٢٠هـ، ص١٤٢، ١٤٣.
(٤) راشد بن محمد بن عساكر، تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض، الرياض، ١٤٢٠هـ، ص٣٣١، ٣٣٢.

وتزايد طلبة العلم، حتى بلغ عددها (من ٤٠ إلى ٥٠ بيتا) وكان بعضها مستأجرا[(١)]، وحدد لسكن كل غرفة طالبان أو ثلاثة طلاب، ونادرا ما تخصص غرفة لطالب بمفرده، وإلى جانب خدمة السكن التي يوفرها الوقف لطلبة العلم أولئك فقد أمّن لهم كذلك، النفقة الخاصة، والطعام، والكتب، والكسوة.

وتتنوع أوقاف الرباط لتشمل:

- المحلات التجارية الوقفية التي كانت تؤجر في رواق دخنة.
- الأوقاف الزراعية الموقوفة على طلبة العلم في مدينة الرياض.
- البيوت والغرف السكنية - السابق ذكرها - المخصصة للنزلاء من طلبة العلم الغرباء.
- مقار الدراسة (الحجرات) الملحقة بالمساجد - السابق ذكرها - والتي يتلقى فيها الطلبة العلوم الشرعية المتقدمة.

وكانت تلك الأوقاف - جميعها - موكولا نظرها إلى الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي المملكة، وكان أغلب الطلبة ساكني تلك الأربطة من طلابه، وطلاب غيره من العلماء في مدينة الرياض. (انظر الوثيقة رقم ١٣).

ووقف الشيخ قاسم آل ثاني وقفا زراعيا في محلتي (الباطن وسلطانه) في الرياض، على طلبة العلم من الغرباء والمهاجرين وعلى من هو مستحق له. وجعل النظر في هذا الوقف للشيخ عبدالله بن عبداللطيف آل الشيخ وذلك عام ١٣١٦هـ[(٢)].

كما وقف الشيخ قاسم آل ثاني وقفا زراعيا آخرا في محلة (صياح) غرب الرياض على طلبة العلم من الغرباء والمهاجرين. وجعل النظر في هذا الوقف للشيخ عبدالله بن عبداللطيف آل الشيخ.

وما زالت أوقاف الشيخ قاسم آل ثاني تحت إشراف أوقاف الرياض وتصرف على الوجه والمقتضى الشرعي الذي حدده الواقف[(٣)].

ومع ظهور التعليم النظامي الحديث بمدارسه ومعاهده، في المدن الكبرى في المملكة العربية السعودية، انحسرت حلقات المساجد العلمية، وقلّ عدد وافديها، وضعف نشاطها العلمي.

---

(١) مجلة الدرعية، السنة الثالثة، العدد التاسع، شهر محرم ١٤٢١هـ، ص٢٦٠.

(٢) راشد بن عساكر، الأعمال الخيرية والأوقاف الشرعية في نجد للشيخ قاسم بن محمد آل ثاني، ص ٦٦.

(٣) راشد بن عساكر، الأعمال الخيرية والأوقاف الشرعية في نجد للشيخ قاسم بن محمد آل ثاني، ص ١٠٥.

٢ - مرحلة التعليم الجامعي:

يعدّ التعليم الجامعي في المملكة العربية السعودية حديث النشأة نسبيا، فأول سابقة لقيام مؤسسة جامعية كان تأسيس كلية الشريعة بمكة المكرمة عام (١٣٦٩هـ)، في حين أن أول جامعة يعلن عن تأسيسها هي جامعة (الملك سعود) بالرياض عام (١٣٧٧هـ).

فالتعليم الجامعي إذن تعليم حكومي ولد وترعرع في ظل الدولة ودعمها المادي، ولذا فالوقف قليل الأثر في نشأته إن لم نقل معدوما، حيث يكاد ينحصر دعم الوقف للجامعات السعودية في أحسن الأحوال، في احتضان هذه الأخيرة لبعض المكتبات الوقفية الخاصة ورعايتها، أو المجموعات الخاصة الموروثة التي يجري التعامل معها على أنها مكتبات وقفية وقفها الورثة.

ويفرد لهذا النوع من المكتبات قاعات خاصة مغلقة أمام الجمهور، ومفتوحة للباحثين والمتخصصين. من ناحية أخرى ينص نظام التعليم العالي في مواده المنظمة للشؤون المالية في الجامعات، على قبول التبرعات والأوقاف والتصرف فيها، ونص على أن الوقف يجب أن يستغل إن كان (نقدا أو عينا) حسب اشتراط واقفيه، وإن لم يحددوا اشتراطا معينا، فالرأي في توجيه تلك التبرعات والأوقاف للاستفادة منها يعود إلى مجلس الجامعة. إذن، نلاحظ أن النظام لم يغفل أهمية الوقف لدوره الحضاري كرافد مالي لتمويل الجامعة، ولكي تتمكن الجامعة من ممارسة دورها التربوي والتعليمي في المجتمع باستقلالية وإبداع، فإننا لا نرى حتى الآن أن للوقف دورا مباشرا يعتدّ به في دعم الجامعات، ولعل من موانع تنشيط ذلك الدور، أن الجامعات مازالت تتلقى دعمها المباشر والكامل من خزينة الدولة، ومن المؤكد أن الوقف إذا ما استغلته الجامعات، فإنه سيوفر لها مصدرا ماليا إضافيا مهما يعوضها عما لا تستطيع الميزانية العامة توفيره من الأموال، نظرا لسياسة الترشيد العامة التي تطبقها الدولة.

كما بدأت تظهر في المملكة العربية السعودية مؤسسات التعليم الأهلي الجامعية، وهي وإن كانت في بواكيرها، إلا أنه من المتوقع لها أن تعتمد في تمويلها على الأوقاف، كأحد مصادرها المالية الأخرى.

ولاشك في أن الوقف إذا تم الالتفات إليه والاستفادة منه، فإنه سيقوي عزم تلك الجامعات الأهلية الوليدة، وسيساعدها على النهوض والاستمرار بجدارة. ومما يؤكد هذا الأمر الندوة التي عقدت في الآونة الأخيرة بعنوان (التعليم العالي الأهلي)، ونظمتها كلية التربية بجامعة الملك سعود بالرياض، وذلك في الفترة (من ١٨ إلى ٢٠ من شهر ذي القعدة ١٤٢١هـ) حيث طرحت بعض المواضيع ذات الصلة الوثيقة بدور الوقف في دعم التعليم العالي الأهلي، وقدم بحث (الوقف ودوره في التعليم الأهلي، نظرة شرعية)

للدكتور عبدالله السعيدي. وموضوع (الوقف ودوره في التعليم العالي الأهلي، اجتماعيا وإداريا) للدكتور عبدالرحمن البراك[١].

٣ - عوامل قيام دور مستقبلي للوقف لدعم التعليم العالي:

بناءً على ما سبق، يبقى الحديث عن دور الوقف لدعم المؤسسة الجامعية السعودية في دائرة متواضعة، ولكن هناك دواعٍ عدة للتفاؤل بقيام دور فعال (مستقبلي) للوقف في دعم التعليم الجامعي، ومنها:

- أن التعليم الجامعي السعودي دخل عهدا جديدا بظهور التعليم الأهلي الجامعي، وقد منحت وزارة التعليم العالي تراخيص لـ (١٣ كلية) أهلية بدأ العمل في أربع منها، وسيصبح نظام تلك الكليات حرا في الإدارة والتمويل، بعيدا عن الروتين الحكومي والتعقيد الرسمي، وهذا الوضع الجديد سيدفع بها للبحث عن مداخيل جديدة ومتنوعة، التي سيكون من أهمها الوقف الخيري ذو الطبيعة الاستمرارية، والذي سيضمن لتلك المؤسسات الجامعية الاستقلالية الإدارية، والحرية العلمية التي ستفضي بدورها إلى مزيد من الإبداع الحضاري لسعادة المجتمع وتقدمه.
- إن الأزمات الاقتصادية ستجبر على اللجوء إلى مصادر تمويل إضافية لتخفيف العبء عن القطاع العام، وتلقي بجزء من المسؤولية على القطاع الخاص، والوقف هنا هو الصيغة الاقتصادية المناسبة التي يمكن للقطاع الخاص - من خلالها - أن يساهم في بناء المؤسسات التعليمية الجامعية.
- أصبح رأس المال (السعودي) يدار بعقلية اقتصادية حضارية، وأصبح ينظر إلى الإنسان على أنه هو رأس المال الحقيقي، الذي يجب أن يكون هدفا وغاية للتنمية لا وسيلة من وسائلها الاستغلالية.

ولذا، نرى حاليا توجيها سليما لأموال القادرين لاستثمار الإنسان بتعليمه، وعلاجه، وتوعيته، وتثقيفه، وفي إطار هذا التوجه الحضاري الجديد يمكن صياغة خطة طموحة ترسم دور الوقف في دعم مؤسسات التعليم والثقافة وعلى رأسها الجامعات، لبناء مجتمع حضاري مكتمل البنيان ماديا ومعنويا.

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٠٠٤) وتاريخ ١٢/١١/١٤٢٠هـ.

الفصل الثالث

دور الوقف في دعم المؤسسات الثقافية العامة

تزخر المملكة العربية السعودية بالكثير من المؤسسات الوقفية الخيرية، التي تساهم في أنشطة اجتماعية، وتربوية، وثقافية، عديدة لخدمة المجتمع.

وسنركز في هذا الفصل على الأنشطة الثقافية الوقفية، ونعطي صورة جلية عن علاقتها بالوقف.

أ - المكتبات الوقفية:

يكاد يختلط الحديث عن المكتبات الوقفية بالحديث عن الكتب الوقفية (المفردة). ومنشأ ذلك أن المكتبات الوقفية القائمة الآن في بلادنا تكونت من ثلاثة روافد أساسية:

- الكتب المفردة.
- المجموعات الخاصة.
- المكتبات الكاملة.

ولذا يجدر بنا الإشارة بفخر واعتزاز إلى نماذج من تلك الجهود الفردية لوقف الكتب (المفردة)، من قبل العلماء، والأمراء، والتجار، والعامة، والتي شكلت بدورها نواة لكثير من المكتبات الوقفية المنتشرة في المملكة العربية السعودية. وقد يكون وقف تلك الكتب وقفا خيريا ذا نفع عام لطلبة العلم، وقد يكون وقفا أهليا (ذريا) لذرية الموقف، وبعض الموقفين يوقف الكتاب بعد أن يكون في ملكه بالشراء أو الإهداء، أو بعد أن يقوم بنسخه أو يأمر بنسخه على نفقته لغرض وقفه، أو يأمر بطباعته (بعد ظهور الطباعة) ويوزعه بكميات كثيرة، بعد وقف جميع تلك النسخ التي طبعها. وبعض الموقفين - إذا كان من العلماء - يوقف كتابه بعد أن ينتهي من تأليفه، ويأذن بنسخه ونشره دون الرجوع إليه رغبة في الأجر والثواب.

١ - نماذج من وقفيات الكتب المفردة:

- وجد على طرة كتاب (بستان الفوائد المحتوي على العقائد والمراثي والفوائد) لمؤلفه: عبدالعزيز بن إبراهيم الدوسري. وهو من مخطوطات مكتبة الحرم المكي الوقفية التالية: (وقف لله تعالى على نفسي، وطالب العلم من أولادي، وأولاد إخواني، ٢٢ شعبان سنة ١٣٦٩هـ)[١].
- وعلى نسخة مطبوعة من كتاب (لسان العرب لابن منظور، الجزء الحادي عشر، هذه الوقفية: (وقف لوجه الله تعالى على طلبة العلم من أهل الرياض، والنظر فيه للشيخ

(١) مجلة الدرعية، السنة الأولى، العدد الثاني، ربيع الآخر ١٤١٩هـ، ص٢٦٤.

محمد بن الشيخ عبداللطيف.. في ١٥ رمضان ١٣٢٤هـ)[١]، والذي وقفها هو الشيخ قاسم بن محمد آل ثاني شيخ قطر آنذاك[٢].

- وعلى نسخة مخطوطة من كتاب (الكافية الشافية للانتصار للفرقة الناجية) لابن القيم (انظر الوثيقة رقم ٧)، وهو من مخطوطات مكتبة بريدة العامة الوقفية: (بسم الله الرحمن الرحيم، قد وقف، وحبس وسبّل هذا الكتاب.. عبدالله بن عبيد السلمي طلبا للثواب.. وجعل الناظر عليه أخاه في الله محمد بن عبدالعزيز الصقعبي، مدة حياته، وبعده على طلبة العلم من أهل بريدة.. حرر في ١٣٠٢هـ)[٣]. (انظر الوثيقة رقم ٨).

- ومن وصية، لعبدالله بن حمد بن مزروع، من أهل الرياض، (توفي بعد عام ١٣٠٣هـ)، جاء فيها: ..وإن الكتب الكلم الطيب، والذي في قطعته، وشرح الزاد، وشرح ابن رجب، وتنبيه الغافلين، للسمرقندي، والطرق الحكمية. وقف على ذرية من هو أهل منهم، وأجود ذلك، ولا يمنعه إعارتها لمن هو أهل له لذلك من أولي العلم)[٤].

- ومن الجهود الفردية، ما قام به الوجيه مقبل بن عبدالرحمن الذكير، من أهل عنيزة بالقصيم، والملقب بفخر التجار، (ت:١٣٤١هـ)، حيث كان - رحمه الله - من أشهر الأثرياء النجديين الذين ساهموا في طبع الكتب النافعة ووقفها، ومن وقفياته (مثلا) وقفيته على كتاب (كشاف القناع على متن الاقتناع) لمنصور بن إدريس الحنبلي، وكان قد طبع هذا الكتاب على نفقته، ومما جاء في نص وقفيته على ذلك الكتاب (لما تحقق مقبل العبدالرحمن الذكير أن الدنيا مؤذنة بالفناء.. "أوقف هذا الكتاب".. تقربا إلى الله تعالى، وطلبا لمرضاته، على طلبة العلم من المسلمين..)[٥]. (انظر الوثيقة رقم ٩).

- ومن الأوقاف الأهلية، لديّ مسند حديثي صغير ومخطوط تدور أغلب أحاديثه حول أفضلية شهر رمضان، وواقفه هو كاتبه، وتعود هذه الوقفية إلى عام (١٣٤٣هـ)، ويظهر

---

(١) راشد بن محمد بن عساكر، تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض، مصدر سابق، ص٣٣٩، وانظر صورة نص الوقفية ص٣٧٣.

(٢) راشد بن عساكر، الأعمال الخيرية والأوقاف الشرعية في نجد للشيخ قاسم بن محمد آل ثاني، ص ١٧١.

(٣) حسن بن فهد الهويمل، بريدة، ضمن سلسلة هذه بلادنا، إصدار الرئاسة العامة لرعاية الشباب والرياضة، الرياض، ١٤٠٨هـ، ص٩٧.

(٤) راشد بن عساكر، مصدر سابق، ص٣٤٥. وانظر صورة الوقفية، ص٣٧٩.

(٥) المصدر السابق، ص٣٤٢، وانظر صورة الوقفية، ص٣٨١.

أنه كتب لكي يقرأ على جماعة المسجد بعد الصلوات المكتوبة، وكاتبه هو عبدالله بن عثمان بن حماد الخويطر، ومما جاء في نص وقفيته على طرة مسنده: (أقول وأنا كاتب الأحرف، عبدالله العثمان الحماد بن خويطر قد جعلت هذا الكتاب وقفا لله، لايباع، ولايوهب، ولايحبس، ولايبدل، فمن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم، ولي النظر فيه مدة حياتي، وذريتي أولى به من غيرهم.. حرر في ١٨ رمضان سنة ١٣٤٣هـ)[١]. (انظر الوثيقة رقم ١٠).

- ووقف الشيخ محمد بن قاسم آل ثاني (ت: ١٣٣١هـ) عددا من كتب أهل العلم في مدينة الرياض منها، كتاب (فتح المنان تتمة منهاج التأسيس رد صلح الاخوان، للشيخ محمود الألوسي) وقد وقفه سنة ١٣١٧هـ، ومنها أيضا كتاب (مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري). كما وقف كتاب (جامع البيان لتفسير القرآن) عام ١٣٢٤هـ، وكتاب (منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، تأليف الشيخ عبداللطيف آل الشيخ) وذلك سنة ١٣١٠هـ.
- وهناك الكثير من الكتب الشرعية التي وقفها الشيخ قاسم لا تزال موجودة في مكتبات الرياض[٢].

من الأمثلة السابقة نلاحظ أن الوقف بقسميه الخيري والذري، قد حفظ لنا تراثا علميا حضاريا بالغ الأهمية، فالوقف بصيغته الشرعية ألزم الموقف وناظر الوقف، والمستفيد منه باحترام تلك الكتب الموقوفة، والتعامل معها وفق رغبة وشروط موقفيها.

٢ - نماذج للمكتبات الوقفية:

ما سبق من الجهود الفردية لوقف الكتب، ساعد على حفظ تلك الكتب حتى تكونت منها المكتبات الخيرية الوقفية العامة منها والخاصة، في المملكة العربية السعودية، والتي من أشهرها وأبرزها:

- مكتبة الحرم المكي الشريف:

يعود تأسيس هذه المكتبة إلى عام (١٢٦٢هـ) حيث قام السلطان العثماني عبدالمجيد الثاني، (ت:١٢٩١هـ)، بتكوين النواة الأولى لهذه المكتبة، وذلك حين أمر بجمع الكتب الموقوفة على الحرم المكي الشريف في مكتبة واحدة، ووضعها في مبنى خاص قرب الحرم، وفي التوسعة السعودية الأولى نقلت إلى مبنى آخر جهز خصيصا لها، وصمم على

(١) من مكتبتي الخاصة، صورة لهذا المستند صورتها من الأصل.
(٢) راشد بن عساكر، الأعمال الخيرية والأوقاف الشعرية في نجد للشيخ قاسم بن محمد آل ثاني، ص ١١٦ وما بعدها.

نفس الطراز المعماري لتلك التوسعة السعودية، وكان مقرها قريبا جدا من الحرم، حيث تقع قبالة باب الملك عبدالعزيز (تقريبا) وهو الباب الرسمي للحرم المكي. ولضرورة التوسعة السعودية الثانية، أزيل ذلك المبنى، ونقلت المكتبة إلى مقر جديد في شارع المنصورة بمكة المكرمة، والمكتبة تتبع رسميا لرئاسة شؤون المسجد الحرام.

والمكتبة تتكون من مجموعة مكتبات وقفية خاصة، وكتب أخرى قديمة مخطوطة ومطبوعة، وقد تكاثرت أخيرا لتشكل في مجموعها هذه المكتبة العريقة.

وعلى سبيل المثال لا الحصر تضم المكتبة مكتبات مثل:

- مكتبة رشدي الشرواني، والي الحجاز العثماني، ضمت عام (١٣٤٦هـ)، ويبلغ عدد كتبها (١٣٦٢ كتابا) بين مخطوط ومطبوع.
- مكتبة الشيخ عبدالستار الدهلوي، من علماء المسجد الحرام (ت: ١٣٥٥هـ)، وقد وقفها على طلبة العلم، وفيها (١٨٥٠ كتابا) منها (٧٧٥ مخطوطا).
- مكتبة علي الكيلاني، وقد وقفها وقفا عاما. وتضم (٩٣٨ كتابا).

وغير تلك المكتبات هناك الكثير مثلها التي وقفها العلماء، والأمراء، والأعيان، وتضمها مكتبة الحرم المكي الشريف(١).

- **مكتبة مكة المكرمة:**

قامت هذه المكتبة عام (١٣٧٠هـ) بجهود مدير بلدية مكة - آنذاك - الشيخ عباس يوسف قطان، وتقع قرب الحرم المكي الشريف من جهة المسعى، في شعب علي، ولاتزال إلى الآن قائمة في مبناها وموقعها القديم الذي نشأت فيه، وهو مكون من دورين، وتضم إلى جنباتها مكتبات كثيرة لأعيان مكة من أهل القرن الماضي (١٤هـ)، ويبلغ مجموع كتبها (١٥٠٠٠ كتاب) مطبوع، و(١٢٠٠ كتاب) مخطوط(٢)، وهي من المكتبات الوقفية التي تشرف عليها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

- **مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة النبوية:**

أصل هذه المكتبة الوقفية هي مكتبة المدينة المنورة العامة التي أسسها الشيخ جعفر فقيه عام (١٣٨٠هـ) جنوب المسجد النبوي الشريف، وفي السنوات الأخيرة أصبحت تحت

---

(١) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مج٢، العدد الأول (المحرم -جمادى الآخرة) ١٤١٧هـ، بين صحفتي (٦٢-٦٤).

(٢) أحمد محمد جمال، ماذا في الحجاز، دار الثقافة للطباعة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ، ص٤٢. وانظر أيضا: صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٧/١/١٤٢٠هـ.

إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. وأطلق عليها مسماها الجديد، وهو مكتبة الملك عبدالعزيز الوقفية في المدينة النبوية.

وتضم المكتبة الآن مكتبات وقفية كثيرة ومتنوعة، منها المكتبات الخاصة التي يبلغ عددها (٦ مكتبات)، والمكتبات المدرسية التي يبلغ عددها (٦ مكتبات)، ومكتبات الأربطة التي يبلغ عددها (٣ مكتبات)، ويبلغ إجمالي كتبها (١٢٢٥٢ كتابا)[١] بين مخطوط ومطبوع. وقد ضمت إليها (أخيرا) مكتبة الشيخ عارف حكمت[٢]، إلى جانب عشرات من المكتبات الوقفية الأخرى التي ضمت إليها منذ نشأتها.

- مكتبة الشيخ عارف حكمت:

تنسب هذه المكتبة إلى مؤسسها الشيخ عارف حكمت، الذي أسسها عام (١٢٧٠هـ) ملحقا إياها بشؤون الحرم المدني الشريف، وأقام لها مبنى خاصا ومستقلا في قبلة المسجد النبوي الشريف، وفي إطار التوسعة السعودية الأخيرة هُدم المبنى، ونقلت كتب المكتبة إلى مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة.

وتصل كتب المكتبة إلى (٤٣٧٣ كتابا) مخطوطا، و(٦٣٢ مجلدا)، كل مجلد منها يحوي رسائل خطية قديمة جدا، أما المطبوع من كتبها فيصل إلى (٧٠٩٧ مجلدا)[٣]. (انظر الصورتين رقم ١٦، ١٧).

- مكتبة ابن عباس الوقفية:

هي مكتبة ملحقة بمسجد ابن عباس بالطائف، ويعود تاريخ نشأتها إلى أواخر القرن (١٣هـ)، وكان مقرها غرفة ملحقة بمئذنة المسجد، وعند تجديد عمارة المسجد أواخر القرن الماضي (١٤هـ) أفردت في مبنى مستقل في الزاوية الشرقية من المسجد، وتشرف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد على هذه المكتبة، ويبلغ عدد كتبها (١٠,٠٠٠ كتاب) مطبوع و(٢٥ كتابا) مخطوطا[٤].

- مكتبة الملك فهد الوطنية:

ترعى مكتبة الملك فهد الوطنية في المملكة العربية السعودية الكثير من المكتبات الوقفية الموروثة، وذلك بهدف صيانتها والحفاظ عليها كواجب شرعي وحضاري، ولأنها

---

(١) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مصدر سابق، بين صحفتي (٦٩-٧٢).

(٢) مجلة المنهل، عدد شهر شوال، ١٤١٩هـ، ص١٤١.

(٣) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مصدر سابق، ص٦٧. وانظر أيضا: صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٧/١/١٤٢٠هـ.

(٤) مجلة المنهل، مصدر سابق، ص١٤١. وانظر أيضا: صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٧/١/١٤٢٠هـ.

تراث فكري علمي لابد من حفظه من الضياع أو التعدي، ومن المكتبات الوقفية التي تحتضنها مكتبة الملك فهد الوطنية[(١)]:

* **مكتبة الخزانة الملكية**: تضم هذه المكتبة بعضا مما خلفه آل سعود، وآل الشيخ، من مخطوطات أو مطبوعات، ومن ضمنها مجموعة لمشاهير من أولئك مثل: الإمام عبدالله الفيصل آل سعود (ت:١٣٠٧هـ)، والملك عبدالعزيز آل سعود (ت:١٣٧٣هـ)، والأميرة نورة بنت الإمام فيصل بن تركي آل سعود، وعمتها الأميرة الجوهرة بنت تركي ابن عبدالله آل سعود، وتضم أيضا مكتبة الأمير عبدالله بن عبدالرحمن آل سعود (أخي الملك عبدالعزيز)، ومكتبة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي عام المملكة (ت:١٣٨٧هـ)، وتحوي الخزانة الملكية ما يقارب (١٠٠٠ مخطوطة). (انظر الوثيقتين رقم ١١، ١٢).

* **مكتبة الشيخ محمد عبداللطيف آل الشيخ**: وقد وقفت عام (١٣٨١هـ) وفيها (٢٠٠ مخطوطة).

- **المكتبة العلمية الصالحية**:

تقع هذه المكتبة في مدينة عنيزة في منطقة القصيم، وأنشئت رسميا عام (١٣٧٣هـ)[(٢)]، وإن كانت نواتها تعود إلى أبعد من هذا التاريخ، حيث كانت كتب الشيخ صالح القاضي (ت:١٣٥١هـ) وابنه الشيخ عثمان هي النواة الأولى لها. والذي حوّلها إلى وقف هو الشيخ محمد بن عثمان بن صالح القاضي، مما ورثه من كتب جده ووالده - الآنفي الذكر - ومن كتب أخرى مهداة من أعيان عنيزة على مر تاريخها. وكان مقر المكتبة في بدايتها ملحقا بمسجد أم حمار الذي تولى مؤسس المكتبة ووالده الإمامة فيه، وقد وضعت تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عام (١٣٩٧هـ)، ثم نقلت إلى مبنى مستقل بعيد عن المسجد الذي نشأت في كنفه، وتضم المكتبة حاليا (١٥,٠٠٠ كتاب مطبوع)، و(٢٠٠ مخطوطة)، وكلها موقوفة[(٣)]، ولا يزال الشيخ محمد ابن عثمان القاضي قيّما على المكتبة وناظر أوقافها.

---

(١) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مصدر سابق، ص ٧٦-٧٧.

(٢) محمد بن عثمان القاضي، الموسوعة في تاريخ نجد وحوادثها ووفيات أعيانها، ١٤١٤هـ، ص١٤٩. وانظر أيضا: سعد الضبيعان، إطلالة تاريخية على المكتبات العامة في المملكة، الرياض، ١٤١٥هـ، ص١٣٦.

(٣) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مصدر سابق، ص٧٩. وانظر: صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٧/١/١٤٢٠هـ.

- مكتبة ابن مقبل:

وقف هذه المكتبة، الشيخ محمد بن صالح المقبل (ت:١٤٠٢هـ) وكان عالم المِذْنَب وقاضيها، والمِذْنَب مدينة من مدن منطقة القصيم، ومكتبته الآن تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وذلك حسب رغبة ورثة الشيخ المقبل منذ عام (١٤٠٧هـ)، وقبل ذلك بعام نقلت المكتبة من منزل الشيخ إلى مشروع وقفي يحمل اسمه، وهذا المشروع مكوَّن من مسجد وسكن للإمام والمؤذن ومكتبة، مع خدمات أخرى.

ويبلغ عدد محتويات المكتبة (٣٨٠٠) كتاب مطبوع، و(٦٧٦) كتابا مخطوطا، وقد تكونت على مر تاريخها بفعل الشراء والإهداء لصاحبها الأول، إضافة إلى تزويدها بالكتب الحديثة في الفترة الأخيرة. ومن محفوظات المكتبة رسائل خطية للملك عبدالعزيز آل سعود، وفتاوى لبعض علماء الدعوة السلفية بخطوطهم، وأقدمها نصيحة من المصلح الشيخ محمد بن عبدالوهاب (ت:١٢٠٦هـ)[١].

- مكتبة عنيزة الوطنية:

وهذه المكتبة من نوع المكتبات الوقفية العامة، وهي ملحقة بالجامع الكبير (صورة ١٨) بمدينة عنيزة بمنطقة القصيم، وأسست عام (١٣٥٩هـ)، ومؤسسها هو الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، إمام الجامع الكبير بعنيزة (ت:١٣٧٦هـ)، وتكونت نواتها الأولى حين اشترى الشيخ ابن سعدي كتبا بتلك الأموال التي تبرع بها الوزير عبدالله بن سليمان الحمدان (ت:١٣٨٥هـ) لصالح المكتبة، هذا بالإضافة إلى ما تركه العلماء والأعيان على مر تاريخ الجامع الكبير في خزانته من المخطوطات النادرة، وقد بلغ عدد كتبها عام (١٣٨٩هـ)، (٥٠٠٠ كتاب) بين مخطوط ومطبوع. أما الآن فكتبها تربو على (٨٠٠٠ كتاب) و(١٤٠ مخطوطة)، وتبلغ كتب آل بسام الموقوفة بها حوالي (٢٠٠) بين مخطوط ومطبوع، ومنها النادر والقديم[٢]. ومن موجوداتها أعداد من مجلة المنار الشهيرة، التي كان الشيخ ابن سعيد مشتركا فيها.

ولقد سارت المكتبة على تقليد متبع وهو أن إمام الجامع هو من له حق النظر في وقفها، وعلى هذا كان الشيخ ابن سعدي قيما عليها، ثم خلفه عليها تلميذه الشيخ العلامة محمد بن

(١) عبدالرحمن بن عبدالله الغنايم، المذنب، من سلسلة هذه بلادنا، إصدار الرئاسة العامة لرعاية الشباب والرياضة، ١٤٠٨هـ، ص ١٤٦-١٤٨. وانظر أيضا: صحيفة الجزيرة، بتاريخ ١٧/١/١٤٢٠هـ.

(٢) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مصدر سابق، ص٧٩.

صالح بن عثيمين (ت:١٤٢١هـ) الذي تولى أيضا إمامة وخطابة الجامع الكبير، وقد اشتهر عن الشيخين الكريمين رغبتهما في تسهيل وصول طلبة العلم إلى المكتبة، حتى روي أن الشيخ ابن عثيمين كان يعطي من يثق به من طلبة العلم مفتاحا خاصا به للمكتبة[١]، وكانت المكتبة - على مدى تاريخها - مقرا لتدريس خواص الطلبة في حلقات الشيخين ابن سعيد وابن عثيمين، هذا ومازالت المكتبة تؤدي دورها لكل طالب علم، وباحث عن المعرفة.

ويبرز دور الوقف في تأسيس هذه المكتبة العريقة من عدة أوجه:

- أنها مؤسسة ثقافية خيرية ذات نفع عام.
- أنها موقوفة على كل من له رغبة في طلب العلم من الخاصة والعامة.
- أن المكتبة قامت على أوقاف المسجد الجامع الملحقة به، وعلى تبرعات وإهداءات الأهالي والأعيان.
- أنها ملحقة بالمسجد، والمسجد وقف، وما يلحق به يأخذ حكمه الشرعي.
- احتواؤها على كتب مخطوطة أو مطبوعة، تحمل على طرتها ما يفيد وقفها.

- **مكتبة بريدة العامة:**

تقع هذه المكتبة في مدينة بريدة في منطقة القصيم، وقد نشأت عام (١٣٥٠هـ) بفضل تبرعات أعيان بريدة بالكتب والأموال. وفي السابق كانت تحت ولاية القاضي الشيخ عبدالله بن حميد (ت:١٤٠٢هـ) وكان يلقي فيها دروسه العلمية، وقد اجتهد ذلك الشيخ في تخصيص مبنى مستقل لها حديث الطراز (وهو أول مبنى مسلح في بريدة). وبعد عقود من نشأتها آلت شؤونها إلى وزارة المعارف[٢]، حيث أعلنتها مكتبة عامة كغيرها من المكتبات العامة التابعة للوزارة في مختلف أنحاء المملكة. وقد جاء دعم الوقف لهذه المكتبة منذ قيامها في عدة صور من أبرزها:

- الكتب الموقوفة الكثيرة التي تضمها المكتبة، والتي وقفها علماء وأعيان بريدة منذ نشأتها، أمثال الشيخ عمر بن سليم، والسفير فوزان السابق.
- إن المكتبة - كوقف - كانت تحت ولاية القاضي، وهذا ما أعطاها - دون شك - استقلالية شرعية ومرونة إدارية، مما أفادها كثيرا.

---

(١) عبدالرحمن صادق الشريف، منطقة عنيزة.. دراسة إقليمية، مكتبة الرياض، ١٩٦٩م، ص٢٦٣.
وانظر أيضا: الضبيعان، إطلالة تاريخية، مصدر سابق، ص١٤٠.

(٢) الهويمل، بريدة، مصدر سابق، ص٩٦.

- دعمها المادي بالأموال لإقامة المبنى المناسب لها، وصيانته، وصيانة الكتب التي تكتنفها المكتبة.
- جعلها مكتبة عامة خدم أوقافها، وساعد في تحقيق رغبة موقفيها، حيث أصبح الاطلاع والبحث فيها متاحا للجميع دون قيود.
- **مكتبات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف:**

سعت الوزارة حديثا إلى نشر المكتبات الوقفية (الصغيرة) في مساجد الأحياء، ممثلة في بعض فروعها في بعض المناطق، وهذه الخطوة جديرة بالاحتذاء من قبل الأهالي الذين يجب أن يدفعهم ذلك إلى المساهمة في نشر مثل تلك المكتبات الوقفية، وبلغ من روعة هذه الخطوة أن فيها إحياء لسنة الوقف الخيري الثقافي، ومن تلك المكتبات:

❊ **المكتبات الوقفية في منطقة القريات:**

قام فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في القريات، شمال المملكة العربية السعودية، بتوزيع (٢٠ مكتبة) مصغرة في جوامع المحافظة، وقد تبرع بها فاعل خير، وأغلب مجموعاتها كتب شرعية مختارة بعناية لتناسب العامة من الناس[١].

❊ **المكتبات الوقفية في الباحة:**

وعلى نفس المنوال السابق، قام فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في منطقة الباحة، جنوب غرب المملكة، بافتتاح سبع مكتبات وقفية عامة في بعض مساجد المنطقة[٢].

من خلال الاستعراض السابق لدور الوقف في بناء المكتبات الوقفية واستمرارها، نرى أن المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، يمكن تصنيفها من حيث الجهة المشرفة عليها إلى التالي:

- المكتبات والمجموعات الخاصة: وهذه المكتبات إما أن تكون تحت ولاية موقفها أو ورثته، ومقرها قد يكون ملحقا بالمساجد أو في منازل أصحابها. وقد يؤول الأمر ببعضها إلى جهة خيرية ثقافية أو تعليمية تتولى الإشراف عليها، وخدمتها وفق شروط واقفيها.
- المكتبات الخيرية التي تشرف عليها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وهي نوعان:

  ❊ مكتبات وقفية قديمة، كانت تحت ولاية أهلية.

---

(١) صحيفة الجزيرة، بتاريخ ٢٥/١/١٤٢٠هـ.
(٢) المصدر السابق.

* مكتبات وقفية حديثة أقامتها الوزارة في المساجد، في بعض مناطق المملكة العربية السعودية.

وهناك معطيات أخرى لاحظناها في استعراض دور الوقف في دعم المكتبات، وهو أن بعض الموقفين لم يكتفوا بوقف الكتب والمكتبات، بل تجاوز ذلك إلى تأمين أوقاف سكنية أو تجارية أو زراعية، يذهب ريعها لصالح تلك المكتبات من قبيل توفير وسائل وأماكن حفظ الكتب، وتخصيص رواتب للقيّمين عليها، ورواتب أيضا للعاملين والخدم فيها، بل وتخصيص أموال من الوقف للنسخ والتزويد بالكتب.

بالإضافة إلى ما سبق، نلاحظ أن جنس الموقفين لم يقتصر على الرجال، بل شمل النساء أيضا. كما أنه لم يكن الوقف حكرا على طبقة المجتمع الراقية من الحكام والعلماء، بل شارك فيه التجار والعامة، وبفضل شروط الموقفين - رغبة في الأجر الجزيل - فقد أمكن بذل العلم وتيسير وسائله لطلبة العلم المخلصين(١).

٣ - العقبات أمام المكتبات الوقفية:

على رغم التاريخ الطويل للمكتبات الخيرية الوقفية التي تمتد - على امتداد بلادنا الواسعة بحمد الله تعالى - فإنها تواجه واقعا لا يخلو من المكدرات، ومستقبلا لم تتضح رؤيته بعد. وعلى العموم، فالمكتبات الوقفية تواجه ما يواجهه الوقف عامة من معاناة وعقبات، والتي منها:

- ضعف الإقبال على وقف المكتبات الخيرية العامة والخاصة. فعامة الناس يمنعهم من وقفها قلة الوعي بأهمية دورها ودور الوقف المادي في دعمها، والدولة يدعوها إلى التقصير في إقامة المكتبات الوقفية الرغبة في الترشيد لمواجهة مشكلة قلة الموارد.
- تواجه المكتبات الوقفية فقرا ماديا بسبب عدم وجود أوقاف تدر عليها، وسبب ذلك أن الكثير ممن يوقفون مكتباتهم يكتفون بهذا الجهد المشكور، ولكنهم قد يعجزون عن تخصيص ريع وقفي لصالح أوقافهم المكتبية، ولذا يضطر صاحب الوقف أو ورثته إلى دفع مكتبته الوقفية لجهة خيرية أو تعليمية لترعاها وتنفق عليها.
- تبني الدولة للمكتبات لاشك في أنه مظهر حضاري، ولكنه قد يؤدي إلى نتيجة عكسية، بحيث يضعف رغبة القطاع الخاص في المساهمة في إنشاء مثل هذه المؤسسات، كما يضعف إحساس أفراد المجتمع بالحاجة إلى وقف المكتبات، وعذرهم أن الدولة قادرة على القيام بهذا الواجب.

---

(١) مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مصدر سابق، ص ٧٩-٨٠.

- إن أسلوب الإشراف الحكومي على تلك المكتبات يعتريه بعض النقص والإهمال، في حين أن الأوقاف الخيرية تحتاج إلى تطوير في ظل إدارة مرنة ومتطورة، فبعض المكتبات التي تشرف عليها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف - مثلا - تفتقر إلى الكثير من التجهيزات والعاملين، والأنظمة والأجهزة الحديثة، والمتخصصين المؤهلين.

- تسلط مشرفي تلك المكتبات، ومنعهم الراغبين في الاطلاع والبحث من التسهيلات الواجب عليهم توفيرها لهم، حسب ما يوافق رغبة وشروط الواقف، وهذا على ما فيه من مخالفة لشروط الوقف، فإن فيه أيضا مجانبة للروح الكريمة المحبة للخير والداعية إلى بذل العلم والمعروف.

- إحجام الناس عن القراءة والمطالعة، يشكل سببا لإحجام الكثير عن وقف المكتبات، لأنهم يرون عزوفا عن المعرفة، وزهدا في العلم من قطاع عريض من المجتمع، ولكن النظرة الموضوعية تؤكد أن وقف المكتبات وتيسير الكتب للناس، مما يساعد على ردم الهوة بين القارئ والكتاب.

ب - مؤسسة الملك فيصل الخيرية:(١)

نشأت هذه المؤسسة بالمرسوم الملكي رقم أ/١٣٤ وتاريخ ١٣٦٩/٥/١٩هـ، وأنشأها أبناء الملك فيصل بن عبدالعزيز آل سعود بعد وفاة والدهم (ت:١٣٩٥هـ)، وهي مؤسسة خيرية وقفية، تقوم بأنشطة ثقافية وتعليمية بارزة على المستويين المحلي والعالمي، وقد قامت متمثلة الوقف بصورة عصرية رائدة، حيث تنفق من ريع الأوقاف التي وقفها ورثة الملك فيصل من أموال وعقارات، وهذه المؤسسة وضعت ثلاثة معايير لإنفاقها الخيري:

- توجيه الإنفاق الخيري نحو خدمات ومشاريع تفي بأكبر قدر من احتياجات الناس.
- مراعاة المواطن الجغرافية التي تحتاج إلى رعاية خاصة.
- تجنب الدعاية والحديث عن الذات في جميع أنشطتها.

وتشمل خدمات المؤسسة المشاركة في الكثير من المجالات، مثل إنشاء المساجد، والمدارس، وطباعة الكتب، ودعم الأبحاث الطبية، والمساعدة في إنشاء الجمعيات

(١) زيد بن عبدالمحسن الحسين، جائزة الملك فيصل العالمية ودلالتها الحضارية، دار الفيصل الثقافية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، بين صفحتي (١٦-٢٦).

الخيرية، ودعم برامج الإصلاح الزراعي، وبناء المشروعات السكنية الطلابية، وإنشاء دور رعاية الأطفال المعاقين.

أما الأنشطة الثقافية، والتعليمية، والبحثية، والتوثيقية التي ترعاها المؤسسة، فهي جادة ومتنوعة، وسنذكرها على سبيل الإجمال وهي:

- **جائزة الملك فيصل العالمية**: وقد أسست عام (١٣٩٧هـ)، ومنحت لأول مرة عام (١٣٩٩هـ) في ثلاثة فروع هي: خدمة الإسلام، والدراسات الإسلامية، والأدب العربي، وفي عام (١٤٠٢هـ) منحت في فرع الطب، وفي عام (١٤٠٣هـ) منحت في فرع العلوم، والجائزة لاتعترف بالحدود الجغرافية، ولابالفوارق العرقية أو الدينية.
- **تقديم منح دراسية** منذ عام (١٤٠٣هـ) لطلاب الدراسات العليا.
- **مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية**: يعتني هذا المركز بالبحوث العلمية، والنشاطات الفكرية، وإقامة المعارض المتخصصة في مجالات الحضارة الإسلامية المختلفة، التي يقيمها في قاعة الفن الإسلامي في المركز، ومنها على سبيل المثال:
  * معرض وحدة الفن الإسلامي، عام (١٤٠٥هـ).
  * معرض الخط العربي من خلال المخطوطات، عام (١٤٠٦هـ).
  * معرض زخرفة الفضة والمخطوطات عند المسلمين، عام (١٤٠٨هـ).
  * معرض الأسلحة الإسلامية: السيوف والدروع، عام (١٤١١هـ).
- **خدمة التراث** بجمع المخطوطات، وترميمها، وحفظها بالوسائل التقنية الحديثة، وقد تم جمع أكثر من (٢٤ ألف) مخطوطة أصلية، وتصوير أكثر من (٢١ ألف) مخطوطة.
- **مكتبة شاملة** هدفها اقتناء الكتب، والمراجع الحديثة، والكتب القديمة والنادرة، وجمع الدوريات المتوقفة عن الصدور.
- **تحليل الكتب وتكشيفها**.
- **بناء قاعدة معلومات** دقيقة وشاملة لأوعية المعلومات من الكتب، والمجلات، والرسائل الجامعية، وغيرها، والتي تركز على الدراسات والبحوث الإسلامية والتراثية.
- **المكتبة السمعية والبصرية،** والتي ترصد وتحفظ كل أنشطة المؤسسة بالوسائل السمعبصرية، وبها الآن أكثر من (١٢ ألف) وعاء سمعي وبصري.
- **مكتبة الأطفال،** والتي تهدف إلى تنمية حب القراءة لدى الناشئة، وذلك عن طريق ممارسة هواياتهم المرغوبة كالرسم، والخط، والألعاب التعليمية.

- **إصدار مجلة الفيصل**، وهي مجلة ثقافية شهرية.
- **مدارس الملك فيصل الأهلية**، وهي مدارس غير تجارية، تدرس جميع المراحل الدراسية، من الروضة إلى المرحلة الثانوية، كما تقدم المؤسسة منحا للطلاب المتفوقين الذين لا يستطيعون سداد الرسوم الدراسية.

من خلال أنشطة هذه المؤسسة، رأينا كيف أن الوقف مكَّن لها أن تتبوأ دورا ثقافيًا فاعلا، ومكانة عالمية رائدة.

ج - مؤسسة الملك خالد الخيرية:[(١)]

أعلن عن هذه المؤسسة الخيرية الوقفية بصفة رسمية في العام (١٤٢٢هـ)، وكانت تعمل بصفة غير رسمية منذ أن أنشأها أبناء الملك خالد بعد وفاته (١٤٠٢هـ) لمواصلة الأعمال الخيرية التي كان الملك خالد يقدمها للمحتاجين. ولحداثة المؤسسة واعتمادها أسسا منهجية منظمة، فهي تقوم بمسح ميداني للتعرف على المسارات المناسبة التي يجب الإنفاق فيها. وحسب ما أعلنته المؤسسة عن مشاريعها الخيرية المستقبلية يتضح أنها مؤسسة طموحة، تعمل وفق رؤية عصرية واضحة. ومن البرامج المعلنة ما يلي:

- إنشاء المراكز المهنية، والتقنية، والتعليمية، والاجتماعية.
- تقديم المنح الدراسية للطلاب.
- تقديم المنح المالية والعينية للأفراد والمؤسسات، لإعداد البحوث العلمية، والاجتماعية، والثقافية.

وقد قامت المؤسسة بإنجازات خيرية عامة وثقافية متعددة قبل إعلانها رسميا، كبناء المساجد أو ترميم ما بناه الملك خالد بن عبدالعزيز، وبناء أربطة بمكة بمبلغ (٣٠ مليون) ريال سعودي، وبناء رباط شمس في مكة بمبلغ (٩ ملايين) ريال سعودي. وكذلك طباعة كتاب (مناقب الإمام أحمد بن حنبل) بمبلغ (٥٠٠ ألف) ريال سعودي.

وتنفق المؤسسة على مشاريعها الخيرية والثقافية من ريع أوقافها، والمتمثلة في:

- أموال منقولة رأس مالها (٣٦٨ مليون) ريال سعودي.
- أبراج الخالدية (السكنية التجارية) في قلب مدينة الرياض، والتي تبرع بها ورثة الملك خالد كوقف للمؤسسة.

---

(١) من لقاء مع الأمير عبدالله بن خالد آل سعود، رئيس مجلس الأمناء لمؤسسة خالد الخيرية، في صحيفة الشرق الأوسط، العدد (٨١٩٩) بتاريخ ١٦/٢/١٤٢٢هـ، ص١٥.

- ريع استثمار الأموال الموقوفة على أغراض المؤسسة.

هذا، والمؤسسة على رغم حداثة دخولها في العمل المؤسسي المنظم رسميا، إلا أنها ستكون بالوقف الذي قامت عليه قادرة على تحقيق أهدافها النبيلة، ومشاريعها الطموحة، خاصة تلك المتعلقة بدعم الحركة العلمية والبحثية، وتنشيط الحركة الثقافية في المملكة العربية السعودية.

د - دعم الوقف للمؤسسات الثقافية الأخرى:

حديثة هي تلك العوامل المعرفية، والاجتماعية، والاقتصادية التي أنتجت ما تعج به المملكة العربية السعودية اليوم من جمعيات ثقافية، وأندية أدبية، ومتاحف للآثار، ولكننا لا نرى دورا يذكر للوقف في نشأة تلك المؤسسات أو استمرارها، ولعل من الأسباب التي أفرزت ضعف ذلك الدور هو الحداثة النسبية لظهور مثل تلك المؤسسات، ومن تلك الأسباب أن أجهزة الدولة بادرت إلى تبني أنشطة تلك المؤسسات، فعطلت بذلك مجالا أهليا خصبا للمشاركة في دعم تلك المؤسسات عن طريق الوقف الخيري.

١ - النوادي الثقافية والأدبية:

كان أول نادٍ ثقافي سعودي، بالمفهوم السائد لهذا النوع من الأندية أو الجمعيات، قد أقيم في مدينة عنيزة بمنطقة القصيم عام (١٣٧٤هـ) وهو بذلك أول نادٍ أدبي ثقافي في المملكة العربية السعودية على الإطلاق، وقد بدأ نشيطا مبرزا في ميادين الثقافة والأدب بجدارة واقتدار، ولكن مصيره آل إلى الإغلاق لأسباب سنجلي بعضها بعد قليل، ولقد قام هذا النادي - أول ما قام - بجهود الشباب المثقف في عنيزة، وكان من أبرز أنشطته منتدى أسبوعي مسائي، يلتقي فيه الشعراء والأدباء ليطرحوا ما جادت به قرائحهم أو ما جال في خواطرهم، ومن أنشطته تأسيسه لمكتبة رائدة تحوي الجديد والقديم من الكتب المفيدة، والدوريات الصادرة آنذاك في السعودية وخارجها، وقدر عدد كتبها بأكثر من (٢٠٠٠٠ كتاب).

وقد مولت التبرعات التي ساهم بها مؤسسو النادي من الشباب، ومن الأعيان أمثال الوزير الأول الشيخ عبدالله بن سليمان الحمدان، حيث تبرع بـ (٥٥٠ مجلدا)[(١)]. وبعد توقف نشاط النادي ضمت المكتبة عام (١٣٨١هـ) إلى وزارة المعارف، وسميت بالمكتبة العامة.

---

(١) عبدالرحمن الشريف، مصدر سابق، ص ٢٦٣-٢٦٤.

مما سبق ندرك عدة ملامح عامة تبرز من هذا النموذج الذي عرضناه:

- إن هذا النادي بدأ كنشاط أهلي.
- إن هدفه كان خيريًا ثقافيًا ذا نفع عام.
- ركز نشاطه على المجال الثقافي المتنوع.
- أسس مكتبة خاصة به مولت بالتبرعات العينية والمالية.

لقد سقت النموذج السابق لأول نادٍ ثقافي أدبي سعودي، حتى أعطي المثال من خلاله على وضع الكثير من الأنشطة الثقافية الأهلية في المملكة العربية السعودية، التي تتوارى لسبب يكاد تشترك فيه جميعها، وهو العجز المالي، فلو قُدّر لتلك المؤسسة الثقافية أن تمول بالوقف عن طريق بناء أوقاف خاصة بها، وفق رؤية اقتصادية للقائمين على هذا النادي، لكان الأمر مختلفا تماما، كما أن رغبة الدولة في الإشراف والرقابة على الاتجاه الفكري المؤسسي آنذاك قد حجَّمَ مثل تلك الأنشطة، وأضعف تفاعلها داخل المجتمع. إن عوامل مثل الوعي الفكري، وضغط الأزمات الاقتصادية على الدولة، سيؤدي ذلك كله بالتأكيد إلى تفعيل دور القطاع الخاص مستقبلا في دعم المؤسسات الثقافية ماديًا، على ألا يكون دعما مقطوعا بل دعم وقفي نامٍ يستمر حتى بعد ذهاب أصحابه.

إن النموذج الذي طرحناه سابقا، كان يمتلك من المقومات الذاتية - في رأيي - ما يمكن معه أن يرشح لدور مهم في المجتمع آنذاك، ويمكنه كذلك من الاستمرار والنماء لو أنه طبق سياسة شرعية تجعل من الوقف ممولا رئيسيا له، وذلك بتحويل ما كان يصل إلى النادي الفتيّ - ذاك - من تبرعات عينية ومالية إلى أوقاف عقارية لتحمل صفة الاستمرار والنماء الدائم. ولكن هذا لم يحدث مع الأسف، وتلاشى هذا المشروع بعد فترة قصيرة من ولادته، كما تلاشت مشاريع ثقافية كثيرة للأسباب ذاتها تقريبا.

لقد كانت تجربة نادي عنيزة نبراسا لأندية ثقافية كثيرة خرجت بعد ذلك، ولكنها في هذه المرة خرجت تحت ظل الدولة، وفي رعايتها ودعمها، ومع ذلك يكاد الوقف أن يطل برأسه مشجعا وداعما للحركة الثقافية من جديد، ويقدم نفسه كوسيلة ناجحة للخروج من تأثير الظروف الاقتصادية التي أوجبت الترشيد الاقتصادي الذي عادة ما تكون ضحيته الأولى هي الثقافة ومؤسساتها، فبالوقف ستنهض مؤسساتنا الثقافية، وتنتج فكريًا، وتنطلق إبداعيًا، في جو من المرونة والدعم المادي السخي من ريع الوقف.

وفي ختام حديثنا عن الجمعيات الأدبية والثقافية، نستعرض بعض النتائج المستقبلية التي من المتوقع أن تجنيها هذه الجمعيات من الوقف عليها:

- زيادة الوعي بأهمية الوقف، والبرهنة على عظمته، وشموليته.
- يمكن من الحرية والإبداع الفكري.
- يوفر الاستقلالية المالية والإدارية.
- يعزز نشاطها الاجتماعي، وخدماتها الخيرية في البيئة المحيطة بها.
- يعطي فرصة استكشاف مكامن الإبداع الأدبي والعلمي لدى أبناء المجتمع.

٢ - المتاحف والآثار:

إن الحركة الأثرية أحدث زمنا من مثيلاتها من الأنشطة الثقافية في المملكة العربية السعودية. ولذا نجد أن دعم الوقف لهذه الحركة الآثارية فضفاض وغير منهجي، هذا إذا استثنينا جهود مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية باعتباره تابعا لمؤسسة وقفية، وقد سبقت الإشارة إلى عدة معارض متحفية وتراثية أقامها ذلك المركز حول الحضارة الإسلامية وفنونها (انظر الصورة رقم ١٩)، وفي ما عدا ذلك فإن الدعم الوقفي للحركة المتحفية الآثارية موجود بشكل غير مباشر ضمن علاقة تبادلية بين الوقف والآثار، والتي يمكن إدراكها من خلال الملامح التالية:

- يمكن للوقف في المملكة العربية السعودية أن يلعب دورا حافزا للمساهمة في خدمة الآثار والمتاحف، وذلك لما للوقف من صفة شرعية ملزمة، ولما له من طبيعة استمرارية مزمنة.
- إن الوقف بإلزاميته الشرعية، وأحكامه التفصيلية، قد ساهم في ضمان بقاء أعيان الأوقاف كالمساجد، والمدارس (مثل المدرسة الصولتية)، والمكتبات (مثل مكتبة مكة المكرمة)، وهذه الأعيان التي حفظها الوقف، مازالت شامخة كتراث معماري إسلامي عربي بما تحمله من خصائص جمالية، وفنون زخرفية. (انظر الصورتين رقم ٢٠، ٢١).
- حرص الوقف على الإنفاق على نفسه من ريعه لصيانة أعيان الأوقاف الأثرية، وخير مثال على ذلك في بلادنا تلك الجهود المتقدمة لترميم المخطوطات التي تزخر بها مكتباتنا الوقفية، وفق أحدث الطرق العلمية الحديثة، وباستخدام التقنية العصرية.
- تحرى الواقف - دوما - توفير عنصر الإتقان والجمال فيما يوقفه، إن كان هذا الواقف مسجدا، أو مدرسة، أو مكتبة، أو كتبا، أو غيرها من أعيان الأوقاف، وذلك بما تتضمنه تلك الأعيان من روعة التصميم، وجمال الزخرفة، وجودة الخط، وهذا مثّل بدوره إرثا تراثيا مازال قائما في مساجدنا، ومكتباتنا.

- مثّلت الوثائق الوقفية التراثية المحفوظة في متاحفنا شاهدا تراثيا للعصر الذي تعود إليه، وبها يستطيع المؤرخ الآثاري أن يتعرف على نوع الورق المستخدم في تدوين تلك الوثائق والكتب، وما استخدم في الكتابة من أقلام، وأحبار، وأختام، ورموز، بل وتمدنا بنماذج للأساليب الإنشائية، والمنهجية السائدة في العصر الذي كتبت فيه.

ومن باب الحرص على حفظ الشروط الوقفية، لابد من حفظ الوثيقة التي تحمل نص الوقفية حسب ما أملاه أو كتبه الواقف حرفا بحرف، وقد لجأ السلف خوفا من تلف الوثائق الوقفية أو ضياعها إلى إعادة كتابتها مرة أخرى بأمانة وإخلاص. وهذه الوثيقة الجديدة بدورها كأثر تراثي تلقي ضوءا على العصر الذي كتبت فيه، وهكذا عندما تعاد مرة ثالثة، فالوقف بهذه الروح الشرعية التي يحملها دفع إلى إمدادنا بالمزيد من الوثائق، ويمكن أن يدفع إلى صيانتها، وترميمها، ودراستها، وإعادة نسخها، ليمكن تداولها، وليتم بهذا تحقيق أغراض الواقف من نشر العلم وتيسير المعرفة، وهذا بدوره يساهم في حفظها كأثر تراثي.

٣ - أسباب تراجع دور الوقف في دعم الأندية الثقافية والمتاحف:

وفي الختام نورد ما نظنه أسبابا عامة لتراجع دور الوقف في دعم الأندية الثقافية والمتاحف الأثرية في المملكة العربية السعودية:

- حداثة مثل تلك الأنشطة في المجتمع السعودي، وإن كانت موجودة بصورة مغايرة في عصر ما قبل النفط.

- إن هذه الأنشطة جاءت وافدة إلى المجتمع السعودي، فاستصحبت معها عيوبها التي منها عدم إقامة دور للوقف في تنميتها.

- أنشطة هذه الجمعيات والمتاحف قد يداخلها مخالفات يراها البعض غير شرعية، وهذا يشكّل مانعا نفسيا، واجتماعيا من بذل الأموال الوقفية لصالحها.

- ضعف الوعي العام بأهمية ودور مثل تلك الجمعيات والمتاحف في رقي الأمة وتقدم المجتمع السعودي، ونظر فئات من المجتمع إليها على أنها مظهر من مظاهر الترف الحضاري.

- لأننا في المملكة العربية السعودية ننتمي إلى فئة الدول النامية، فإن الإنفاق الوقفي على بعض المصالح الأساسية يخطف الأولوية من الإنفاق على المصالح الأقل أهمية في نظر البعض.

- إن المجتمع السعودي ظل وفيا للأغراض التقليدية التي تصرف الأوقاف لصالحها، والتي ورثها من حضارته الإسلامية العريقة، فلم يعرف المجتمع السعودي الوقف إلا في أغراض كالكتب والمكتبات، أو الكتاتيب، أو المدارس، أو الأربطة، أو مصالح الناس الأساسية

كالسكن، والطعام، أما ما استجد من أنشطة فمازال يعرض عنها الكثير من الراغبين في الوقف.

- مع زيادة مداخيل النفط وتزايد دخل الدولة وموازنتها العامة، تبنت الدولة الكثير من الخدمات الأساسية والثانوية، ومن بين تلك الخدمات التي رعتها الدولة الأنشطة الثقافية المتمثلة في الجمعيات والمتاحف. وهذا على ما فيه من دلالة محمودة تحسب لصالح الدولة، إلا أنه ربما ولّد نتيجة عكسية أضرت بتلك الجمعيات الثقافية، والمتحفية، حيث أصبح الدعم الرسمي مثبطا للمشاركة الأهلية، والمساهمة الوقفية الخيرية التي من المتوقع لها أن تنشر وترعى تلك المؤسسات المتحفية والجمعيات الثقافية لتنهض بدورها الحضاري في المجتمع كما يجب.

الفصل الرابع

واقع العلاقة بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة

قبل الدخول في تفاصيل واقع العلاقة بين الوقف والمؤسسات التعليمية والثقافية في المملكة العربية السعودية، يحسن بنا إيراد لمحة تاريخية موجزة عن وضع العلاقة التاريخي بين الوقف والدولة الإسلامية، لأن ما يحدث على أرض الواقع اليوم تمتد جذور بعضه إلى تلك الحقبة التاريخية السابقة، سواء كان ذلك في تفصيلاته الشرعية أو التنظيمية، أو من الناحية الإشرافية، أو من حيث الغرض الشريف للوقف، أو ما ينتج عنه من أثر محمود.
لقد سعى المسلمون الأوائل إلى تنشيط دور الوقف في مجتمعاتهم بالوسائل التالية:

- المبادرة والحرص على وقف الأوقاف، وتنويع أشكالها، وأغراضها.
- دقة التوثيق الشرعي للوقف.
- تنظيم الوقف، وإدارته تحت سلطة القضاء.
- حفظ الوقف من التعدي، أو الضياع.

وقد مكّن إشراف القضاء على الوقف - تاريخيا - من استقلالية الوقف عن أي سلطة رسمية، وجاءت حاجة إشراف القضاء على الوقف في التاريخ الإسلامي لاعتبارات عدة:

- انقطاع عقب الواقف، أو عدم أهلية الورثة لإدارة الوقف.
- التعدي على الوقف، والإخلال بشروطه.
- النزاعات على الوقف بين الورثة[١].

ونستطيع أن نلمح ثلاث مراحل تاريخية مر بها الوقف من حيث الجهة المشرفة عليه:

المرحلة الأولى: إدارة الوقف من قبل الورثة حسب نص الواقف.

المرحلة الثانية: إشراف القضاء على الوقف (ولاية السلطة القضائية).

المرحلة الثالثة: إشراف دواوين الدولة على الوقف (ولاية السلطة التنفيذية).

مع ملاحظة أنه لم تزل هذه المراحل قائمة ومتداخلة، ولم تلغ أيّ منهما الأخرى.

وكنتيجة إيجابية لاستقلال الوقف تبعا لاستقلال القضاء الذي يشرف عليه، ظهر الوقف الخيري ممثلا للسلطة الشعبية في موازاة السلطة السياسية في الدولة الإسلامية، وذلك بعد أن تفردت تلك السلطة بالقرار السياسي، فجاء الوقف كمشروع اقتصادي، ونشاط اجتماعي، وظاهرة شعبية ليسلب من تلك السلطة ما تحاول جمعه في يدها من صلاحيات،

(١) إبراهيم البيومي غانم، فاعلية نظام الوقف في توثيق التضامن بين المجتمع والدولة في دول الخليج العربي، على موقع (إسلام أون لاين Islam On Line).

وذلك بما تقدمه من خدمات، حيث بادر الوقف إلى المشاركة في تقديم الخدمات الضرورية (خيرية وتنموية) للمجتمع. ومع هذا كله فقد عمل الوقف الخيري وفق رؤية تكاملية لبناء المجتمع المسلم إلى جانب الدولة الإسلامية، ولم يسع إلى التنافس معها أبدا.

بهذه المقدمة التاريخية الموجزة، رأينا كيف كان واقع الوقف وواقعيته في المجتمع المسلم (قديما)، وكيف هي علاقته بالدولة، ومن اليقين أن هذه التجربة التاريخية الناجحة صالحة للتكرار في المجتمع السعودي المسلم المعاصر، دون خوف من فشلها، أو وجل من إعاقتها.

أ - واقع العلاقة المعاصرة:

إن واقع العلاقة اليوم بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية، يحمل الكثير من السلبيات والإيجابيات، وحديثنا عن هذه العلاقة هو فرع من أصلٍ لمشكلة أكبر وهي معاناة الوقف بذاته، كمشروع إسلامي حضاري، من التدهور والإهمال والتردي في واقع المجتمع السعودي. فما يقال عن العقبات التي تظهر أمام تطبيقات الوقف عامة، أصل لتلك العقبات التي يواجهها الوقف التعليمي والثقافي في الحركة التعليمية والعلمية والثقافية السعودية، ومما يعزز تلك العقبات ويثيرها، هو ذلك العزوف المستشري عن وقف الأوقاف ذات الوظيفة التعليمية والتثقيفية.

وهذا الانحسار لدور الوقف التعليمي في مجتمعنا السعودي جاء لعوامل عدة، من أهمها:

- يندرج ضعف الوقف في مجتمعنا في إطار حالة عامة تمر بها الأمة الإسلامية، تتمثل في الضعف الروحي والمادي الذي تعاني منه المجتمعات الإسلامية.
- جاء ضعف دور الوقف في مجتمعنا نتيجة حتمية لإضعافنا لأنفسنا، بعدم الجدية في تطبيق الإسلام كشريعة وسلوك في قلوبنا وجوارحنا على أكمل وجه.
- اعتقاد البعض أن الوقف لايكون إلا في أمر تعبدي صرف، ولا يمكن أن يرقى إلى دور مدني تنموي ليخدم المجتمع في مجالي التعليم أو الثقافة - مثلا.
- تسرب بعض الأفكار الاقتصادية الدخيلة على مجتمعنا السعودي المسلم، والتي يروج أصحابها لدعاية مضادة لمشروع الوقف الخيري، ويطرحون أمامه الشبهات حول دوره الإيجابي، مدّعين - مثلا - أن الوقف يشجع على البطالة، ويقلل من الإنتاجية المادية والبشرية، ويرون أنه عائق عن التحديث والتقدم المدني للمجتمع[١]. ولكن مما يثلج الصدر أن هذه الأفكار لا تلقى رواجا في مجتمع مسلم كالمجتمع السعودي.

(١) المصدر السابق.

- يظن الكثير من أفراد المجتمع السعودي أن الوقف هو دائرة حكومية عليها واجبات منوطة بها، وما دامت تقوم بهذه الواجبات على أكمل وجه، فلا مكان للمشاركة الأهلية بالمساهمة الوقفية الخيرية.

- طغيان الثراء المادي على حياة نطاق عريض من المجتمع السعودي الذي أفرزته الطفرة النفطية، وهذا الثراء شكّل غشاوة تمنع الأكثرية من رؤية حاجة المعوزين، وتقلل الإحساس بأهمية ودور الوقف في سد حاجة هؤلاء المحتاجين، والتقليل من دوره في النهوض بالمجتمع ومؤسساته التعليمية والثقافية.

- اهتزاز الثقة في نفوس كثير من الموسرين بجدوى الوقف، نظرا لسوء إدارة نظارته(١)، وضعف متابعته، وهو أمر بالغ الخطورة لأنه يشكّل عامل طرد لمن هم قادرون وراغبون في وقف أملاكهم على مصالح الأمة الأساسية، كالتعليم والثقافة.

- إشراف القطاع العام على الوقف الخيري خارج سلطة القضاء، مما أدخله في دائرة الروتين الإداري والبرود الوظيفي، فتحوّل الإشراف عليه إلى وظيفة بدل أن يكون رسالة، وبذلك فقد الوقف استقلاليته ومرونته، وفقد كذلك ثقة الناس به.

- اتجاه كثير من الأثرياء، ومحبي الخير، لدفع معونات مالية وتبرعات عينية للجهات الخيرية، وهذه المشاركات على ما فيها من الخير العميم، إلا أنها لا تتمتع بالخصائص التي للوقف من حيث الاستمرارية والقابلية للنماء، لأن تلك التبرعات تذهب بذهاب مسديها، أو عجزهم عن التبرع مرة أخرى.

- إن الكثير من الموقفين، يكتفون بوقف العين، ولا يبنون أوقافا لصالحها لتدر عليها ريعا يضمن لها الاستمرار والاستقلال، ويحفظها من الاندثار.

ب - جوانب العلاقة بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة:

إن العلاقة القائمة اليوم بين الوقف والمؤسسات التعليمية والثقافية هي دون المستوى المأمول، بل إنها فقيرة إذا ما قسناها بالنماذج التطبيقية التاريخية. ولكن مستقبلها يمكن أن يكون أفضل بفضل الظروف والإمكانات المتاحة، والتي ترشح الوقف لدور حضاري رائد في مجالي التعليم والثقافة. ولذا يجب ألا يطبق التشاؤم على نظرتنا المستقبلية لتلك العلاقة، لوجود العقبات والعراقيل، بل يجب أن نتفاءل لأن في شريعتنا الغراء صلاحية

(١) يوسف خليفة اليوسف، الدور التنموي للوقف الإسلامي، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت، المجلد ٢٨، العدد ٤، شتاء عام ٢٠٠٠، ص١٠٧.

عصرية متجددة ووقادة، بها نستطيع إزالة تلك العقبات والتغلب على تلك العراقيل، هذا فقط إذا صدقت النية واقترن بها الوعي والتخطيط.

ولنا أن نصنف تلك العقبات التي تعترض العمل الوقفي التعليمي والثقافي إلى شرعية، وتنظيمية، وإدارية (إشرافية)، وتمويلية (مالية). وفيما يلي تحليل مفصل لكل جانب من جوانب العلاقة بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة.

١ - الجانب الشرعي:

في المملكة العربية السعودية تطبيق شامل لأحكام وحدود وتعاليم الشريعة الإسلامية. ولذا لا يعاني الوقف التعليمي من ازدواجية التشريع، كما في بعض البلاد الإسلامية الأخرى. وهذا العامل مَهَّدَ كثيرا لممارسة شرعية للوقف أكثر حرية، وأمانا، واستقلالية، بفضل إشراف القضاء على الوقف منذ مطلع الدولة السعودية الحديثة. أما الآن فقد صار للوقف الخيري، الذي تحت الولاية العامة، جهة خيرية متخصصة في كل شؤونه، واختص القضاء - فقط - بالنظر في قضايا الأوقاف التي تحال إليه.

ومن الناحية الشرعية، فالوقف التعليمي هو كباقي الأوقاف الخيرية من حيث الأحكام التفصيلية، ولذا فهو يشترك مع الوقف العام في بعض الإشكاليات الشرعية مثل:

- عدم وجود تعريف موحّد متفق عليه للوقف.
- الخلاف حول الضوابط الشرعية التفصيلية حول نقل الوقف، واستبداله.
- ضعف الآلية القضائية، والإدارية المخولة لحجب ولاية الوقف عمن لا يستحقها، أو من لا يرعى حقوقها.

ولأن الوقف التعليمي إما أن يكون تحت ولاية عامة، أو تحت ولاية خاصة، فإنه يعاني تقلص مساحة الاستقلالية إن كان تحت ولاية عامة، وفي المقابل يعاني استفحال الاستقلالية إن كان تحت ولاية خاصة، إلى درجة تفضي إلى الإخلال بشروط الوقف وحقوقه، وهنا تبرز الحاجة إلى وضع آلية قضائية شرعية لتضع حدا لذلك الإبطاء، أو ذلك التلاعب.

وفي المملكة العربية السعودية تنتشر كثير من الأوقاف التعليمية والثقافية كالكتاتيب، والمدارس، والأربطة، ولكن ليس ثمة صيغة شرعية عصرية تنظم شؤونها، بل إنها تجري مجرى الجهة التابعة لها، سواء أكانت أهلية أم خيرية أم دائرة حكومية، كما أنه ليس هناك سلطة شرعية صارمة تراقب وتلزم تلك الجهات المشرفة بتحقيق رغبة الواقف، ومراعاة شروط الوقف.

*** العقبات الشرعية:**

تواجه المؤسسات التعليمية الوقفية الآن - كجمعيات تحفيظ القرآن الكريم الخيرية- إشكاليتين شرعيتين قائمتين هما:

الإشكالية الأولى: مدى إمكانية الاستفادة من أصول أو ريع الأوقاف القديمة على الكتاتيب، وذلك على اعتبار أن حلقات التحفيظ القرآنية الخيرية هي الخلف الشرعي لتلك الكتاتيب، فمن حقها الشرعي المطالبة بتلك الأموال المحتجزة في المحاكم الشرعية، للاستفادة من مبالغها في تمويل أنشطتها الخيرية. ومن الأمثلة على ذلك أن هناك وقفا زراعيا على تعليم الأولاد القرآن الكريم في كُتّاب الجامع الكبير في مدينة عنيزة في منطقة القصيم، يتمثل في عشرة أصواع قمح موقوفة على ذلك الكُتّاب، وبعد أن أصبحت عين الوقف دامرة جمع الوقف في حساب خاص تحت ولاية المحكمة، ولا يزال كذلك، والجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بعنيزة تطالب به، على أنها الأحق به لقيامها على نفس الغرض الذي وقف الوقف من أجله.

وإذا قست على هذه القضية، فإنك ستجد لها من الأشباه والنظائر الكثير جدا دون حسم سريع أو حل عادل، مما يفضي إلى تأجيل الانتفاع من الوقف، أو ربما تعطيله فعليا.

الإشكالية الثانية: أن تلك الجمعيات الخيرية تجتهد وتقيم مشروعات وقفية خاصة بها لخدمة أغراضها، مما تجمعه من تبرعات مالية ضخمة (منقولة أو ثابتة)، ولكن هذه المشاريع لا تسجلها بعض تلك الجمعيات على أنها وقف، بل تجعلها ملكا خاصا بالجمعية، وحجة مشرفي تلك الجمعيات أن تحويلها إلى وقف شرعي يعرقل التصرف فيها باستقلالية ومرونة، بينما في حالة عدم تسجيلها وقفا، فإنه يمكن للجمعية التصرف فيها بالبيع والشراء، والإيجار، والنقل، والاستبدال دون موانع شرعية ترافق عادة الأحكام المتعلقة بالوقف، وفي ظني أن سبب نشوء مثل تلك الإشكاليات، مرده عدم تقنين التطبيقات الشرعية والعملية للوقف التعليمي في محاكمنا.

إن خطورة عدم معالجة تلك الإشكاليات بسرعة وحزم لاتكمن في ذاتها، بل في ما تتركه من أثر سيئ، وما تخلفه من نتائج وخيمة في غير صالح الوقف كمشروع نهضوي حضاري، والذي سينعكس بدوره سلبا على المؤسسة التعليمية أو الثقافية، لأنه يزيد من الفجوة الموجودة أصلا، والتي يجب سدّها بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة، والخاسر الحقيقي ليس إلا المجتمع الذي سيفقد دعم الوقف الخيري لخططه التنموية.

ويحسن بنا هنا أن نؤكد أن ولاة الأمر في هذه البلاد ينادون على الدوام بضرورة

تسهيل عمل المحاكم، والمسارعة في إنهاء القضايا دون إبطاء، وقد صدر عن مجلس الوزراء السعودي الموقر أكثر من مناداة في هذا الاتجاه في الأعوام القليلة السابقة.

ومن العقبات الشرعية التي تواجه العلاقة بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة ضياع الأوقاف التعليمية القديمة، واضمحلالها، وضعف الاستفادة منها، وذلك لعوامل عدة نذكرها بإيجاز:

- فقدان حجج هذه الأوقاف أو تلفها، مع طول العهد وتقادم الزمن، خاصة إذا لم تجد تلك الوثائق من يخلص في الحفاظ عليها، أو يوثقها، ففي القديم كان المخلصون يلجؤون إلى إعادة نسخ تلك الصكوك الوقفية لضمان بقائها شاهدا على استمرارية الوقف وحجيته. أما الآن فيجب علينا حفظها ليس على الورق فقط بل بالوسائل المتقدمة كالحواسيب، والمصغرات الفلمية، ومع ذلك فمحاكمنا لا تحتفظ بصكوك أوقاف لأقدم من (٢٢٠ سنة)[١].
- عدم الالتفات إلى الأوقاف التعليمية الدامرة، ومحاولة إحيائها بالإصلاح أو الاستثمار، مما يؤدي إلى ضياعها، وتسهيل الاعتداء عليها.
- قلة مقادير ريع بعض الأوقاف التعليمية القديمة، وتواضع مبالغها بالنسبة إلى عصرنا، مما يجعل الريع لايفي بالغرض المادي إلا بعد سنوات من جمعه[٢]، ولعل تدني مقدار ريع الوقف يثبط صاحب الولاية عليه من الورثة فيهمله، إذا لم يكن محتسبا.
- وقد يكون أهم عوامل ضياع الوقف هو قلة إخلاص ناظر الوقف أو وكيله من الورثة إذا كانت الولاية أهلية، ويحدث هذا عندما يسود الإهمال، ويضعف الاهتمام، وتضيع الأمانة، عندها تضيع كثير من الأوقاف الوفيرة بأعيانها وريعها، ويخسر التعليم مصدر تمويل وقفي مهم كان يمكن أن يضمن له البقاء والنماء.
- دمرت كثير من الأوقاف عندما اجتاح التحديث العمراني مدننا وقرانا دون استئذان، فجرفت الآلات، مع ما جرفت، الأوقاف القديمة لتمتد الشوارع، ولتشيد العمائر، ولتبنى المنازل، وزاد من الأثر السلبي لهذا العامل ما زامنه من تفريط وتهاون في توثيق وتسجيل أعيان تلك الأوقاف المزالة بحدودها، ومساحاتها، ونوع وقفها.

وهناك أيضا إشكالية شرعية أخرى، متعلقة باستحداث مصادر مطورة للأوقاف، حيث مازال يدور جدل شرعي اقتصادي حول الوسيلة العصرية المناسبة لتشغيل أموال الوقف

---

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٠١٢) بتاريخ ٢٠/١١/١٤٢٠هـ.

(٢) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٤٥٦) بتاريخ ٢١/٢/١٤٢٢هـ، عن الأوقاف في مدينة عنيزة، ص٢٥.

غير تلك الصيغ الوقفية الموروثة، ومن تلك الوسائل التي يدور حولها ذلك الجدل، جعل أموال الوقف التعليمي أسهما مشاعة في شركة مساهمة بهدف استثمار ريع الوقف التعليمي وتنميته، ويعترض البعض على هذه الفكرة اعتراضا شرعيا مفاده أن هذه الصورة من الاستثمار غير مأمونة العواقب وغير مضمونة المكاسب، فشركات المساهمة قابلة للربح والخسارة، وكذلك يمكن لهذا الشكل من الاستثمار فتح باب من أبواب التلاعب بالأوقاف، واستحلالها، أو ربما ضياعها واضمحلالها[١].

٢ - الجانب التنظيمي:

نظرا إلى ضخامة الأوقاف الخيرية القديمة في المملكة العربية السعودية، والتي منها الأوقاف التعليمية، وخاصة الموجودة في منطقة الحرمين الشريفين، فقد أولت الدولة منذ أن أوشك البناء السياسي لها على الاكتمال؛ الأوقاف جُلَّ اهتمامها، وذلك بإقرار نظر القضاء فيها، وبتشريع قرارات تنظم شأن الأوقاف الخيرية العامة، والتي من ضمنها الأوقاف على مؤسسات التعليم والثقافة، وإليك أهم تلك التنظيمات والقرارات بإيجاز[٢]:

- صدور أول تنظيم سعودي للأوقاف ضمن التعليمات الأساسية لمملكة الحجاز وسلطنة نجد وملحقاتها، وذلك عام (١٣٤٥هـ).
- قرار تنظيم النظر في الأوقاف وحصرها، والذي صدر بالإدارة الملكية رقم (٧١٧)، وتاريخ (١٥/ ٣/ ١٣٤٩هـ).
- نظام رعاية الأوقاف وتنميتها، والذي أقره مجلس الشورى، برقم (٦١) وتاريخ (٦/ ٢/ ١٣٥٠هـ).
- قرار تنظيم الوقف وتوثيقه، والمحافظة على استمراريته، برقم (١٠٤٠) وتاريخ (١٣/ ٣/ ١٣٥٠هـ)، وذلك بعد أن أقره مجلس الشورى، برقم (٢٩) وتاريخ (٢/ ٣/ ١٣٥٠هـ).
- الحث على تسريع معاملات الوقف، بالمرسوم الملكي رقم (٦٧/ ٤/ ٢)، وتاريخ (٩/ ٥/ ١٣٥٤هـ).
- إنشاء إدارة عامة للأوقاف، بتاريخ (٢٧/ ١٢/ ١٣٥٤هة)، وتكوين لجنة مركزية تابعة لها تشرف على توزيع الأوقاف على مستحقيها.

---

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (٩٩٨٥) بتاريخ ٢٣/ ١٠/ ١٤٢٠هـ، مقال بعنوان: حتى لا تندثر الأوقاف أو تذوب، لمحمد أحمد الحساني. وانظر أيضا تعقيبا عليه، مقال بعنوان: حتى لا يندثر الوقف، لمجدي محمد حريري، في الصحيفة ذاتها، العدد (١٠٠١٢)، بتاريخ ٢٠/ ١١/ ١٤٢١هـ.

(٢) انظر تفاصيل أكثر عن هذه التنظيمات في كتاب الأوقاف في المملكة العربية السعودية، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، عام ١٤١٩هـ، ص٧٨-٧٩ والملاحق.

- تحديد ضوابط شراء بدل الوقف، بقرار مجلس الشورى رقم (٢٣٨) وتاريخ (١٥/٨/١٣٥٥هـ).
- إنشاء وزارة الحج والأوقاف، بالمرسوم الملكي رقم (٤٣٠) في (٩/١٠/١٣٨١هـ).
- صدور أول نظام لمجلس الأوقاف الأعلى، بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٥) وتاريخ (١٨/٦/١٣٨٦هـ).
- صدور لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية، المعتمدة بقرار مجلس الوزراء رقم (٨٠) وتاريخ (١٩/١/١٣٩٣هـ).
- إنشاء وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عام (١٤١٤هـ).

ونستطيع من خلال التنظيمات السابقة إدراك بعض الملامح العامة لها:

- أن جميع تلك التنظيمات تعتبر الشريعة الإسلامية هي المصدر الوحيد لتشريعاتها.
- أن هذه التنظيمات ظهرت في زمن مبكر من تاريخ المملكة العربية السعودية، مما يدل على عناية خاصة من الدولة بأمور الوقف منذ قيامها.
- أن النظام الذي صدر عام (١٣٨٦هـ) لتنظيم المجلس الأعلى للأوقاف، مازال ساري المفعول مع بعض التعديلات والإضافات، منها ما صدر عام (١٣٩٣هـ) من مجلس الوزراء بخصوص تنظيم الأوقاف الخيرية.
- جاء ضمن النظام الأساسي لعام (١٣٦٨هـ) مواد خاصة تنظم شؤون الأوقاف التعليمية، كالكتاتيب والمكتبات، والمدارس، والأربطة.

ولكن على رغم ذلك، فواقع الوقف مازال دون المستوى المطلوب مقارنة بتلك التنظيمات التي ظلت دون تحديث أو تقييم ميداني بغرض اكتشاف السلبيات وتلافيها، والتعرف على الإيجابيات وتعزيزها.

إننا اليوم أمام تحدٍّ حقيقي لمستجدات تقنية، ومتغيرات اجتماعية تعصف بالحياة من حولنا، فالاقتصاد تعصره الأزمات، والمعارف والمعلومات تتفجر تفجرا يهدد مؤسساتنا بالانقراض، إذا لم تساير ذلك التطور وتجاري ذلك التغير، وكل هذا له أثره البالغ في المجتمع السعودي سلبا أو إيجابا.

ولاضمان لحماية ذلك المجتمع إلا بالعودة إلى المنهج الرباني، والأخذ بالأصول الحضارية، والتي يأتي الوقف كإحدى ركائزها بأبعاده الاجتماعية والاقتصادية، ولكن الوقف لايؤتي ثماره إذا لم يسر وفق نظام شرعي متطور خاص به في ظل عقل مبدع وروح وقّادة.

لابد إذن لنظام الأوقاف في المملكة العربية السعودية من غربلة وتحديث، وهو أمر ليس بعزيز، فالحاجة ماسة، والإمكانات البشرية متوافرة، فلا يصح أن يبقى نظام الوقف ساري المفعول على مدى ستة وثلاثين عاما دون تغيير أو تطوير، بحجة يسوقها البعض، مفادها أن الشريعة ثابتة لاتتحول، نعم الشريعة خالدة لاتتبدل إلى قيام الساعة، ولكن المستجدات تفرض واقعا يدفع إلى ضرورة تطوير الأنظمة؛ في وسائلها وأساليبها، وليس هناك أبلغ من تلك النداءات المخلصة والمتكررة التي تطالب بالتجاوب مع مطلب التحديث لأنظمة الوقف وآلياتها، وأَخَص تلك النداءات ما صدر في هذا الاتجاه من مجلس الشورى في جلسته العادية الثالثة والسبعين، يوم الأحد ١٠/٢/١٤٢١هـ حيث أصدر قرارا بأهمية الإسراع بتحديث نظام مجلس الأوقاف الأعلى، لكي يواكب المتطلبات التنموية للمملكة العربية السعودية[١].

*** العقبات التنظيمية:**

يعترض تنظيم الوقف الخيري للتعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية - وفق رؤية عصرية وفعّالة- عدة عقبات لعل من أهمها:

- الحساسية المفرطة التي تقف أمام أي تحديث، حيث يرى البعض أن المقصود بالتحديث هو القفز على أحكام الوقف الشرعية وتجاوزها.
- الوفاء للأساليب والأنظمة القديمة، والاعتقاد أنها مناسبة وكافية.
- ضعف استجابة الرأي العام ومؤسساته الاجتماعية - عادة - لأي حركة تغيير جديدة.
- وجود فئة ضاغطة تعارض أي تطوير لأنظمة الوقف التعليمي، أو تطوير للعمل الوقفي العام، لأنها مستفيدة ماديا من الوضع القائم، وذلك لأن غربلة تلك الأنظمة وتحديثها يطيح بمصالحها الذاتية الضيقة.

٣ - الجانب الإداري:

لقد أعطت التنظيمات السابقة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد حق الولاية العامة للإشراف على الأوقاف الخيرية وإدارتها في المملكة العربية السعودية. أما الولاية الخاصة على الأوقاف فقد تركت في أيدي أصحابها أو ورثتهم، إلا إذا رغب الواقف أو ورثته تحويل مسؤولية الإشراف على الوقف للوزارة.

والجهة التنفيذية في الوزارة الموكول إليها الإشراف على الأوقاف هي وكالة الوزارة

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٠٩١)، بتاريخ ١١/٢/١٤٢١هـ.

لشؤون الأوقاف، أما الجهة التشريعية العليا فهي مجلس الأوقاف الأعلى، ووكالة الوزارة لشؤون الأوقاف تضطلع بمهام منها على سبيل الإجمال:

- الإشراف على الأوقاف الخيرية في المملكة العربية السعودية التي تحت الولاية العامة للوزارة لإدارتها، وإحيائها، واستثمارها، وتنميتها، واستحداث الجديد والمزيد منها.
- قيام الوكالة بمهمة المسح الفني المساحي للأوقاف لحصرها، وتوثيقها، وتصنيفها.
- تقديم الاستشارات الشرعية، والقانونية، والفنية، لإدارة الوقف الأهلي إداريا، وماليا، وتنمية الوعي العام بأهمية الوقف.

ووفق النظام الأساسي لمجلس الأوقاف الأعلى، فقد تحددث مهام واختصاصات وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف في مجالات التعليم والثقافة، كما يلي:

* **شعبة التعليم والدعوة:** وهي تابعة للإدارة العامة للشؤون الخيرية، ومن مهامها: العناية بالأوقاف الخاصة بنشر الدعوة، والمدارس، والمكتبات، والكتاتيب، ونشر العلم، ومن اختصاصاتها:

- تسجيل الأوقاف الموقوفة على الدعوة، والتعليم، والمكتبات، في سجلات خاصة بها، مع استخدام الوسائل المعينة التي تيسر الرجوع إليها عند الحاجة.
- فتح ملف لكل وقف، يسجل فيه كل مايطرأ على عين الوقف من تعديل، أو تبديل.
- إعداد سجل محاسبي، يسجل فيه الوارد، والمنصرف من غلة تلك الأوقاف، بالتنسيق مع إدارة الشؤون المالية والإدارية.
- إعداد الخطط السنوية، لصرف عائدات الأوقاف على التعليم، والدعوة، طبقا لشروط الواقف.
- التنسيق مع الجهات المعنية بالدعوة والتعليم، وتبادل المعلومات حولها.

* **الإدارة العامة للمكتبات:** ومن اختصاصها:

- اقتراح السياسات، ووضع الخطط المؤدية إلى تحقيق أهداف مكتبات الأوقاف، واتخاذ الإجراءات التي تسهل على الدارسين والباحثين الاستفادة منها.
- الإشراف على مكتبات الأوقاف، والعمل على تطويرها، وإدخال الأساليب الحديثة في إدارتها.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير الكتب، وأوعية المعلومات، والمخطوطات للمكتبات.

- المحافظة على مقتنيات المكتبات، ووضع الخطط التي تكفل المحافظة على المخطوطات وصيانتها، واستخراج نسخ رديفة لها.
- وضع الخطط اللازمة لتوفير الأيدي العاملة الفنية، والإدارية، التي تحتاجها المكتبات.
- الإشراف على برنامج تبادل الكتب، وأوعية المعلومات، بين مكتبات الأوقاف، والمكتبات الأخرى.
- تنظيم السجلات المركزية للمكتبات الوقفية، وتجديدها.
- تشجيع المحسنين وأهل الخير على إهداء المكتبات الخاصة، واستنهاض الهمم لإنشاء المكتبات ووقفها.

وتتكون الإدارة العامة للمكتبات من الشعب التالية:

* **شعبة التزويد** التي من مهامها:

- الحصول على قوائم الكتب، والدوريات التي تصدرها دور النشر، والمراكز الثقافية.
- انتقاء الكتب، والمراجع، والدوريات التي يمكن تزويد مكتبات الوزارة بها.
- تلقي مقترحات المكتبات، بما يتعلق بالكتب، والمراجع، والدوريات التي تحتاجها، ودراستها، وإبداء الرأي بشأنها.
- اقتراح وسائل الحصول على الكتب عن طريق الشراء، أو التبادل، وإبداء الرأي فيما تتم مبادلته مع الجهات الأخرى.

* **الشعبة الفنية**، والتي من مهامها:

- تزويد المكتبات التابعة للوزارة بالتعليمات المتعلقة بالفهرسة، والتعليمات المكتبية الأخرى.
- اقتراح طرق الفهرسة والتصنيف الملائمة، لتطبيقها من قبل مكتبات الوزارة.
- تقديم المشورة الفنية للمكتبات فيما يتعلق بطرق الحفظ، والفهرسة، والتصنيف، والمحافظة على المخطوطات.

* **شعبة التسجيل**، والتي من مهامها:

- الاحتفاظ بسجلات الموجودات في كل مكتبة من المكتبات التابعة للوزارة، من الكتب، والمخطوطات، وغيرها.
- الاحتفاظ بسجل شامل لمباني المكتبات الموقوفة، والمباني الموقوفة على تلك

المكتبات، وأرصدتها، وإيراداتها السنوية، وشروط واقفيها، بالتنسيق مع الإدارات المعنية.

- إعداد قوائم موضوعية أو نوعية بموجودات المكتبات، تمهيدا لنشرها، وإعداد قوائم بالكتب المعدة للتبادل[١].

وفي الإطار العملي، أقدمت الوكالة على خطوات عملية مشكورة في خدمة الوقف الخيري العام، والوقف التعليمي، ومن تلك الخطوات:

- رصد مكافأة بنسبة ٥٪ من قيمة الوقف لمن يرشد إلى وقف خيري مهمل، أو معتدى عليه، كما جاء في قرار المجلس الأعلى للأوقاف[٢]. وهذا الأمر سيخدم بلاشك الأوقاف التعليمية والثقافية، ويحافظ عليها.
- تقديم معلومات عن مجالات الوقف الخيري المناسب، ومنها بالتأكيد المجالات التعليمية والثقافية لمن يرغب في وقف جزء من أملاكه، وتجنيد الكفاءات الشرعية المؤهلة لتقديم الاستشارات القانونية.
- دعم المشاريع الوقفية لمؤسسات التعليم والثقافة، وتقديم الاستشارات القانونية، والمعلومات الفنية والإحصائية لها.
- قيام وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف في عام (١٤٢١هـ) بالرفع المساحي لـ (١٠١٣ موقعا) لوقف خيري، في مختلف مناطق المملكة العربية السعودية، وذلك من أصل (٤٣٠٠ موقع) تنتظر المسح، وقد تم تصميم برنامج حاسوبي خاص للتعامل مع متطلبات المشروع من قبيل حصر الأوقاف، وتسجيلها، وتوثيقها.
- تصنيف وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف، لشروط (٣٠٠٩ أوقاف خيرية) في عام (١٤٢١هـ) فوجد أن شروط الواقفين شملت العديد من أبواب الخير المتنوعة، منها الوقف على المساجد، والتعليم، والمدارس، وتحفيظ القرآن الكريم، والمكتبات وغيرها.. وذلك من واقع صكوك تلك الأوقاف الخيرية التي تشرف عليها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد[٣].
- في إطار التوعية بأهمية الوقف الخيري والتعليمي والدعوي، والعمل على تنظيمه، وابتكار الوسائل المناسبة لتفعيله في المجتمع، واستجلاء رأي الخبراء في هذا المجال،

---

(١) الأوقاف في المملكة العربية السعودية، مصدر سابق، ص١٠٤-١٠٦.

(٢) تقرر هذا في جلسة المجلس يوم الأربعاء ١٤٢٢/٢/٣٠هـ، ونشر في صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٤٦٥) بتاريخ ١٤٢٢/٣/١هـ.

(٣) صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٢٥٣) بتاريخ ١٤٢١/٧/٢٧هـ.

قامت وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بعقد ندوتين في عام (١٤٢٠هـ):

- **الندوة الأولى**: بعنوان (المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية)، وعقدت في المدينة النبوية، باستضافة مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة، وذلك في الفترة (من ٢٥ إلى ٢٧ من شهر محرم عام ١٤٢٠هـ). وطرح خلال الندوة (١٧ بحثا)، منها بحث بعنوان: جهود وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، وخططها في رعاية المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية[١].
- **الندوة الثانية**: بعنوان (مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية) وعقدت في مكة المكرمة، باستضافة جامعة أم القرى، وذلك في الفترة (من ١٨ إلى ٢٠ من شهر شوال عام ١٤٢٠هـ)، وقد دارت الندوة حول تسعة محاور في تسع حلقات طرح من خلالها (١٧ بحثا) وكان من الموضوعات التي ناقشت دعم الوقف لمؤسسات التعليم والثقافة، موضوع بعنوان: (أثر الوقف في نشر التعليم والثقافة)، وغيره من الموضوعات التي تناولت الدعوة والتنمية في المجتمع بصورة عامة[٢].

*** العقبات الإدارية:**

إن المؤسسات التعليمية والثقافية الوقفية القائمة الآن ليست كلها تحت الولاية العامة لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، فالكثير منها تحت ولاية خاصة بها، وبعضها تابع لجهات خيرية عامة (كجمعية تحفيظ القرآن الكريم)، أو تابعة لوزارات أخرى مثل (وزارة المعارف)، أو لمؤسسات تعليمية عليا (كالجامعات)، وهذه الاستقلالية الإدارية والتمويلية لتلك المؤسسات التعليمية والثقافية جعلت لها أسلوبا إداريا خاصا، ربما كان أكثر فاعلية من تلك الأوقاف الخاضعة للقطاع العام.

أما المشاكل والعقبات الإدارية التي تعاني منها مؤسسات التعليم والثقافة في ظل العلاقة القائمة بينها وبين الوقف فهي كثيرة، ومنها:

- عدم ملاءمة الأساليب الإدارية السارية في إدارة المؤسسات التعليمية والثقافية وأوقافها لمستجدات العصر الحديث، خاصة فيما يتعلق بالإدارة التربوية، وعدم الأخذ بالأفكار الجديدة والمفيدة، وتطبيقها عمليا في إدارة الوقف التعليمي.
- ضعف التنسيق بين المؤسسات التعليمية والثقافية الوقفية والجهات ذات العلاقة كوزارة

(١) صحيفة الجزيرة، بتاريخ ٢٨/١/١٤٢٠هـ.
(٢) صحيفة الجزيرة، العدد (٩٩٨٠) بتاريخ ١٨/١٠/١٤٢٠هـ.

الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والقضاء، ولجان الفتوى، والبلديات[١]، والجامعات، والجهات الخيرية ذات النفع العام.

- ضعف آلية الإشراف والمتابعة الإدارية لكثير من عمل المؤسسات التعليمية، والثقافية، سواء تلك التي تشرف عليها الوزارة، أو التي تحت ولايتها الخاصة. فالمكتبات الوقفية التي تحت إشراف وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد قليلة العدد، ضعيفة الإمكانات البشرية والإدارية، ومن الشواهد على ذلك:

  - **المثال الأول:** لقد زرت المكتبة العلمية الصالحية بعنيزة، وهي إحدى المكتبات الوقفية الست التي تشرف عليها الوزارة، فألفيتها تقع في مبنى مستأجر عتيق ومهمل، وخزائن الكتب غير ملائمة، ولاتتوافر فيها أي من وسائل التقنية الحديثة كالحواسيب، أو مغنطة الكتب، أو الفهرسة المنظمة، هذا مع قلة العناية بالكتب من حيث ترتيبها، ونظافتها، وصيانتها من التلف، أما مخطوطاتها فهي معرّضة للأخطار، لأنها تحفظ بوسائل تقليدية مضرة بها.

  - **المثال الثاني:** جاء على لسان مدير فرع الوزارة في منطقة مكة المكرمة قوله: إن وجود مكتبتين تشرف عليهما الوزارة يعتبر قليلا جدا بالنظر إلى حجم المنطقة، وقال بأن المكتبتين وهما (مكتبة مكة المكرمة، ومكتبة ابن عباس في الطائف) تحتاجان إلى دعم مستمر، وتطوير، ومتابعة للجديد من الإصدارات، ودعمها بالطاقات البشرية المؤهلة، والأجهزة، والأنظمة الحديثة، وكذلك الاهتمام بالمبنى وقاعات الاطلاع[٢].

  - **المثال الثالث:** لقد زرت بنفسي مكتبة مكة المكرمة الوقفية للاطلاع، فوجدتها دون المستوى المطلوب من حيث مقرها، وأجهزتها وإمكاناتها، كل ذلك على رغم مالها من تاريخ عريق ودور ثقافي رائد بما تحويه من الكتب، والمخطوطات النادرة.

كما تعاني عامة مناطق المملكة قلة المكتبات الوقفية العامة، مما دفع مدير فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمنطقة الشرقية إلى الدعوة لإقامة مكتبة وقفية عامة في حاضرة كل محافظة من محافظات المملكة، لكي تغني طالب العلم

---

(١) محمد بن راشد بن عساكر، تاريخ المساجد والأوقاف في بلد الرياض، مصدر سابق، وانظر فيه: مراسلة بين وكالة الأوقاف، وأمانة الرياض، حول أوقاف هدمت ولم يتم حصرها وتوثيقها وذلك عام ١٣٧٨هـ، ص٣٣٥.

(٢) راجع نص تصريحه في صحيفة الجزيرة، بتاريخ ٢٥/١/١٤٢٠هـ.

والراغب في المعرفة من الترحل والسفر لقصد المكتبات الوقفية الكبرى في العاصمة أو الحرمين الشريفين(١).

- تسلط مشرفي بعض المكتبات الوقفية الخاصة أو العامة على ما يولونه من منفعة خيرية عامة يجب أن تبذل لرواد تلك المكتبات، دون أي محاسبة أو متابعة لتلك الأوقاف التي تعاني تسلط مشرفيها، ومخالفتهم لشروط ورغبة الواقفين، من قبل القضاء أو الجهة التابع لها الوقف، وذلك لحفظ الأوقاف التعليمية كي لا تضيع كما ضاع الكثير منها من قبل.
- اعتقاد بعض وكلاء الأوقاف الأهلية - خاصةً - أو المستفيدين منها، بأن هذه الأوقاف قد أصبحت ملكا خاصًا لهم، بل قد يتصرف بعضهم على هذا الأساس فيستحلونها حتى بعد انتفاء حاجتهم لتلك الأوقاف، وبذا تصبح ذات منفعة خاصة ضيقة، في حين يفترض أن تكون ذات منفعة خيرية عامة، ويتحول أولئك المستفيدون والوكلاء من أمناء عليها إلى مضيعين لها.
- ضعف الوعي لدى المجتمع السعودي بأهمية الوقف الخيري على المؤسسات التعليمية والثقافية، كرافد مادي لتحقيق الخدمة التعليمية والتربوية والثقافية التي تقدمها تلك المؤسسات، فالناس لا يرون الوقف من أموالهم إلا على مشاريع تعبدية محضة كالمساجد - مثلا - ويغيب عن أفهامهم أن الوقف على نشر العلم والمعرفة يحقق مفهوم العبادة الحقة لله في هذه الدنيا، كالوقف على تحفيظ القرآن الكريم، أو المكتبات العامة، أو المكتبات المدرسية، أو المدارس، أو الوقف على البحث العلمي، وهذا اللاوعي يكرسه اقتصار الجهات المسؤولة عن الأوقاف، خيرية كانت أم حكومية، في أنشطتها على مجالات وقفية غير متجددة، وافتقارها إلى خدمة أوقاف تعليمية أو تثقيفية(٢)، وعدم الحث أو السعي إلى إحداث أوقاف جديدة، فلو صُحّح هذا الوضع وظهرت مبادرة من تلك الجهات بإقامة مكتبة وقفية في حي من الأحياء (مثلا)، ورأى الناس أثرها ولمسوا نفعها، فسيدفعهم هذا حتما إلى احتذاء مثل هذه الفكرة، أو المشاركة في تنفيذها على أقل تقدير.

ولتجاوز تلك العقبات الإدارية نقترح الآتي:

- إقامة دورات تدريبية وتوعوية خاصة بمشرفي ونظار الأوقاف التعليمية والثقافية،

(١) راجع نص فكرته في تصريحه لصحيفة الجزيرة، بتاريخ ٢٥/١/١٤٢٠هـ.
(٢) انظر مقالا بهذا الصدد لمحمد الغفيلي، في صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٣٢٠) بتاريخ ٤/١٠/١٤٢١هـ.

كالمدارس والمكتبات، سواء تلك التي تحت الولاية العامة أو الولاية الخاصة، على أن تهدف هذه الدورات إلى:

- تنمية الوعي الشرعي لإيقاظ الوازع الديني بحرمة الوقف لدى القائمين على الأوقاف، وإطلاع مشرفي الأوقاف على أحدث الأساليب الإدارية، إضافة إلى إلمام هؤلاء المشرفين بأنسب الوسائل الاقتصادية وأحدثها لاستثمار الوقف.
- القضاء على المركزية الإدارية في إدارة شؤون الوقف، خصوصا وأننا نعيش في عصر العمل المؤسسي المنظم، وأن لا مجال فيه للتخبط حيث ينبغي التخطيط، وأن الأسلوب الإداري القائم على المركزية السلطوية هو أسلوب فاشل وغير منتج، بل إنه كفيل بأن يقضي على الإبداع الخلاق. ولذا لابد من أن تدار الأوقاف بعقلية ورؤية متفتحة، وإدارة عصرية تتجنب المركزية كما تفر من الفوضوية.
- التغلب على العيوب في إدارة الوقف الحالية التي أدت إلى اختلال أدائه ودوره. ومن هذه العيوب المركزية في الإدارة، وعدم توافر جهة رقابية صارمة وفعالة كما يجب، والتراخي في الكشف والبحث عن الأوقاف المهملة والضائعة والمعتدى عليها. ويتطلب هذا الأمر إيجاد رقابة صارمة، وضوابط إدارية، مع مرونة مقبولة تناسب العمل الوقفي، والحث على ضرورة اكتشاف تلك الأوقاف الضائعة، والمهملة، والمعتدى عليها.

٤ - **الجانب التمويلي:**

نظرا إلى تنوع أشكال وأنشطة مؤسسات التعليم والثقافة، التي تختلف أيضا في مصادر وطرق تمويلها، وقبل الحديث عن العقبات التي تواجه التمويل المادي للوقف التعليمي، يحسن بنا ذكر بعض الفوائد التي ستجنيها مؤسسات التعليم والثقافة من التمويل الوقفي لها:

- ضمان الاستقلالية الإدارية والتنظيمية لتلك المؤسسة التعليمية أو الثقافية.
- التمتع بالحرية الفكرية والعلمية، مما يدفع إلى الإبداع الحضاري، والرقي المدني.
- ضمان استمرار أداء تلك المؤسسات لدورها التربوي على أكمل وجه.
- تيسير وسائل العلم والمعرفة، مما يؤدي إلى اتساعها وانتشارها.
- تمويل الوقف لذاته من الأوقاف القائمة من خلال ريعها الدائم.
- استمرار التمويل للوقف التعليمي، حتى في حالة حصول نوبات اقتصادية خانقة، لأنه

بفضل ريع أوقافه، يكون بمنأى عن أي عوامل تؤدي إلى تعطيل لأنشطته وخدماته الخيرية.

العقبات التمويلية:

أما العقبات التي تعترض التمويل الوقفي لمؤسسات التعليم والثقافة فتتمثل في التالي:

- تأجيل المحاكم البت في تحويل أصول أو ريع الأوقاف الخاصة بالكتاتيب (قديما) لصالح الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، مع أنها مؤسسة وقفية لتعليم كتاب الله في المساجد، مما يحرم أو يؤجل لفترة طويلة تمتع تلك الجمعيات بهذه الأصول الوقفية أو ريعها.
- ضآلة مقدار ريع كثير من الأوقاف القديمة على التعليم والمكتبات لارتفاع مستوى المعيشة، مما يجعلها لا تفي بالغرض الموقوفة عليه في هذه الأيام إلا بعد جمعها لسنوات عدة، وتأتي قلة ريع تلك الأوقاف لبساطة المجتمعات التي وقفت فيها، وقناعتهم بالقليل، ولأن الجميع يساهم في الوقف حتى وإن لم يكن الواقف من أصحاب اليسار رغبة في الأجر ومساعدة الآخرين، ولذا كانت تلك الأوقاف في زمانها كبيرة في قيمتها المادية، وأثرها الاجتماعي.
- إحجام الموسرين عن وقف الأوقاف لصالح مؤسسات التعليم والثقافة، لقلة وعيهم بأهمية الدور التربوي لتلك المؤسسات وأثرها العلمي، والاجتماعي، ولعدم إدراكهم كذلك ما للوقف من أهمية في مساندة تلك المؤسسات، واستمرارها في أداء رسالتها الفاضلة.
- اقتصار المساهمة الشعبية في دعم هذه المؤسسات على التبرعات المتواضعة المقطوعة، والتي تبقى عرضة للتناقص أو التوقف في أي وقت، على خلاف ما يضمنه الوقف من تمويل مستمر قابل للنماء والزيادة.
- توجيه الوقف لمعالجة المشكلات الفردية الاقتصادية، مما أضعف تمويل الوقف للمجالات الخيرية العامة، كالوقف على مؤسسات التعليم والثقافة ذات النفع العام كالمدارس، والمكتبات، ومراكز البحث العلمي.
- تراجع ثقة الراغبين في الوقف بالجهة المشرفة على الأوقاف أو نظارة الأوقاف الأهلية، ويأتي اهتزاز تلك الثقة بسبب عدم الفاعلية الإدارية والرقابية للجهة الرسمية المشرفة على الأوقاف، هذا بالإضافة إلى الممارسات غير الشرعية الصادرة من أولئك المشرفين

على إدارة الوقف الأهلي أو الخيري، مما يسيء إلى الوقف كمشروع حضاري مؤهل لخدمة المجتمع السعودي تنمويا، خاصة في مجالَي التعليم والثقافة ومؤسساتهما.

- السيولة المالية للخزانة العامة للدولة في سنوات الطفرة النفطية مكَّنتها من الإنفاق بسخاء على المشاريع التعليمية، ومع أن هذا الأمر مظهر من مظاهر قوة الدولة وإخلاصها في خدمة شعبها، إلا أنه جاء مثبطا للمشاركة الشعبية في مثل تلك الخدمات والمشاريع الحيوية لمصلحة المجتمع.

- توجيه كثير من أهل الخير من القادرين ماديا صدقاتهم وزكوات أموالهم إلى مشاريع خيرية وقفية خارج المملكة العربية السعودية، ظنا منهم أن البلاد الإسلامية الأخرى أحوج إلى مثل تلك المشاريع من حاجة المجتمع السعودي إليها.

- تعاني بعض المؤسسات الخيرية التعليمية - كجمعيات تحفيظ القرآن الكريم - صعوبة خلق توازن بين مواردها الوقفية القليلة جدا، وما تقدمه من خدمات جليلة وواسعة النطاق، وليتضح الأمر أكثر نأخذ معاناة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمنطقة الشرقية من هذه المعضلة التمويلية (مثالا) على ما تعانيه كثير من جمعيات التحفيظ القرآنية الأخرى في بلادنا، فالجمعية من خلال استبانة تحريرية وجهت إليها من قبل الباحث، أفادت بأن النسبة التي يمثلها التمويل الوقفي من ميزانيتها ضئيلة بحيث لا تتجاوز (٥٪) فقط، مع أنه ينتظم في حلقات الجمعية القرآنية ما يفوق (١٨,٠٠٠) طالب، ويدرس في فصولها (١٦٥٠٠) طالبة. فكيف يمكن لهذه الجمعية أو غيرها أن تكون قادرة على إيجاد توازن بين قلة ريع أوقافها وضعف ميزانيتها، وبين ضخامة ما تقوم به من دور جليل في تحفيظ ونشر تعاليم كتاب الله الكريم لأبناء المجتمع السعودي، وما تقدمه من خدمات خيرية، لولا إيجاد مصادر أخرى خيرية من التبرعات النقدية والعينية يجري جمعها عن طريق حملات التبرع التي تنظمها تلك الجمعيات بين فترة وأخرى؟

- تعاني مؤسسات التعليم والثقافة من أن واقفيها لا يخصصون لها أوقافا من أملاكهم، لأن الوقف الخدمي يحتاج إلى وقف تجاري (عقاري أو زراعي..)، فلا تستطيع المدرسة الوقفية - مثلا - أن تؤدي دورها وخدماتها المجانية لطلاب العلم فيها إذا لم يكن قد بنى لها أوقافا ذات ريع وفير تصرف منه للاستمرار في ذلك الدور وتوفير تلك الخدمات. والنماذج من تاريخنا الإسلامي على ذلك كثيرة جدا، ولكننا نقول إذا لم يستطع الواقف لمكتبة ما - مثلا - أن يبني أو يخصص لها أوقافا تدر عليها ريعا وقفيا لعجزه ماديا أو لغير ذلك من الأسباب، فإن المسؤولية تبقى منوطة بالآخرين القادرين من الأجيال اللاحقة على إكمال ذلك المشروع الوقفي وبناء الأوقاف لمصلحتهم.

- عزوف وتململ مشرفي الأوقاف التعليمية والثقافية ونظّارها من تحمل أعباء وتبعات الوقف الإدارية والمالية، مما يقف عائقا في طريق تنمية الأوقاف التابعة لتلك المؤسسة التعليمية أو الثقافية، بل ربما يؤول الأمر إلى ضياع الوقف أو التعدي عليه، إذا لم تحسن إدارة الوقف نقله إلى جهة خيرية أو حكومية أقدر على إدارته، والإشراف عليه وتنميته وتثميره.
- إهمال الأوقاف العقارية، أو الزراعية، أو الصناعية التابعة للوقف التعليمي أو الثقافي، وضعف الإشراف عليها، وعدم متابعتها إداريًا، وإضعاف تلك الأوقاف بعدم تنميتها وتثميرها سعيا لزيادة ريعها.
- صعوبة إدارة الأوقاف الاستثمارية، لقلة الخبرة اللازمة في إدارة الشؤون المالية للوقف، وصعوبة توجيهها الوجهة السليمة حسب شروط الواقف ورغبته.
- ضعف الوازع الديني لدى نظّار الأوقاف أو ورثة الواقف، وفي ظني أن الإخلاص لمصلحة الوقف يأتي إذا ما تخلص المشرف عليه من النظرة الضيقة التي تحكمها الوظيفة والمكاسب المادية.

ولحل مسألة تمويل مؤسسات التعليم والثقافة الوقفية، لابد من اتخاذ خطوات جريئة لا تخرج - طبعا - عن دائرة الشرع الحنيف، ومن هذه الخطوات:

* تحويل الأوقاف القديمة القائمة إلى ما يناسب شروط واقفيها من أنشطة تعليمية وثقافية معاصرة، فإذا كانت موقوفة على الكتاتيب - قديما - فمن المناسب دفعها للحلقات القرآنية الخيرية، وإن كانت تلك الأوقاف مخصصة لمصلحة طلبة العلم في حلقات العلماء في المساجد - قديما - فيمكن صرفها كوقف على مجالات البحث العلمي، أو المؤسسات الجامعية الأهلية الخيرية... وهكذا.
* صرف سهم الفقراء من الزكاة المفروضة كما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة/ ٦٠) على إنشاء مؤسسات تعليمية للفقراء والمساكين والمحتاجين، أو تحمل نفقات دراستهم من ريع الأوقاف التي تبنى من سهم الفقراء والمساكين الذي فرضه الله لهم من الزكاة، وقد أجاز بعض العلماء هذا التوجيه لأموال الفقراء من الزكاة، على اعتبار أن لهم الحق الكامل في الاستفادة من سهمهم بأي وجه ينفعهم[١].

(١) يوسف القرضاوي، في كتابيه: فتاوى معاصرة، وفقه الزكاة، من موقع الشيخ القرضاوي على الإنترنت.

* استغلال ما في الاقتصاد الإسلامي من أحكام المعاملات لتمويل الوقف التعليمي والثقافي ذاتيا من خلال عدة صور منها:
  - بيع جزء من الوقف لتعمير جزء آخر من نفس الوقف.
  - أن يكون الاستبدال لمصلحة الجهة السابقة المستفيدة من الوقف.
  - بيع وقف لتعمير آخر يتفق معه من حيث الانتفاع.
  - أن يكون البدل أفضل من حيث المواصفات والريع.
  - الإحكار: وهو تأجير عقار وقفي يحتاج إلى تثمير لطرف آخر، حيث يقوم باستثماره بعد أن يدفع قيمة العقار كاملة، بالإضافة إلى دفع أجر رمزي سنوي بهدف ضمان بقاء الوقف ساريا، ولكنه يعد في ملك الطرف المستثمر، وينتقل بنفس هذه الصورة إلى الورثة، وتقوم إدارة الوقف ببناء وقف جديد بذلك المبلغ المعجل الذي دفعه المستثمر.
  - الإجارتان: هذه الصورة تشبه الصورة السابقة، ولكنها تختلف عنها في أن المبلغ المعجل المساوي لقيمة عقار الوقف يستغل في ترميم وإصلاح ذلك العقار نفسه.
  - المُرْصَد: تأذن إدارة الوقف بتأجير العقار الوقفي، وليكن أرضا - مثلا - إلى طرف آخر ليقيم عليها بناء، وتعتبر قيمة البناء دينا على إدارة الوقف يستوفيه المستأجر بالتقسيط من أجرة الوقف، على أن تبقى ملكية البناء للوقف، وإعطاء المستأجر حق التصرف في الوقف، وتوريثه لأحقية التصرف والانتفاع فقط(١).
* وضع أصول أو ريع الأوقاف القديمة الدامرة التابعة للكتاتيب، أو المكتبات، أو المدارس وغيرها من مؤسسات التعليم والثقافة - قديما - كأسهم في شركات مساهمة - مثلا - وذلك لتنميتها، وإنمائها، والاستفادة من أرباحها.

ويذهب البعض إلى أن من أسباب اندثار الوقف: المركزية في الإدارة، وعدم توافر جهة رقابية، وعدم التنسيق والتعاون بين الجهات المختصة للكشف عن الأوقاف الضائعة، ولكن هذه السلبيات تختفي في وضع الشركات المساهمة التي لها جهاز رقابي صارم يتمثل في أربع صيغ، الصيغة الأولى من صيغ هذه الرقابة هي الجمعية العمومية التي تمثل المستفيدين من الوقف، والصيغة الثانية مجلس الإدارة المنتخب من الجمعية العمومية، والثالثة جهاز المحاسبة القانونية، والصيغة الرابعة نشر الميزانية العمومية على الجمهور، وعلى ضوء ذلك يقترح أن توضع أموال الوقف التعليمي في مثل تلك الشركات المساهمة

(١) يوسف اليوسف، مصدر سابق، ص١٠٣-١٠٤.

ضمانا لها من الاندثار والضياع كما ضاعت أوقاف تعليمية كثيرة، ونورد تجربة شركة مكة للإنشاء والتعمير في مكة المكرمة في إحياء الأوقاف الدامرة في مكة أو تلك التي لاتدر إلا ريعا ضئيلا، وكيف أن أرباحها تضاعفت أضعافا كثيرة عندما أودعت على هيئة أسهم في تلك الشركة[1].

- أن تسعى المؤسسات التعليمية والتثقيفية إلى إقامة مشاريع عقارية (سكنية أو تجارية) بأموال التبرعات، والمساهمات النقدية أو العقارية التي ترد إليها من أهل الخير، على أن تسجل هذه المشاريع على أنها أوقاف شرعية، مع تحديد الجهة المستفيدة منها، والغرض الذي وقف الوقف من أجله، وهذا التوثيق الشرعي للوقف على الرغم من عدم رغبة البعض فيه، لأنهم يرونه معوقا عن سهولة التصرف في العين الموقوفة في حالة البيع أو الشراء أو الاستبدال أو النقل، إلا أنه على درجة عظيمة من الأهمية الشرعية والمستقبلية، حيث سينال المشروع الخيري في حالة توثيقه كوقف شرعي الحرمة الشرعية التي تتمتع بها الأوقاف، كما أن هذه الصيغة الشرعية ستمكّنه من الاستمرار، وتحميه من الضياع، أو الاعتداء عليه مستقبلا.

- ابتكار وسائل اقتصادية عصرية، كتثمير أموال الوقف على المؤسسات التعليمية والثقافية في مجال الإعلانات التجارية، ولكن وفق شروط مرعية وضوابط شرعية، بحيث يتم البعد عن الإغراء، أو الكذب، أو الترويج لمحرم شرعا لأن الوقف عمل تعبدي، والله طيب لا يقبل إلا طيبا، وتنفيذ هذه الفكرة قد يأتي من استغلال المساحات الصالحة للإعلانات التابعة لإحدى المؤسسات التعليمية أو الثقافية الوقفية على عقاراتها، ومقارها ونشراتها، أو على ما تطبعه من كتب، أو ما تصدره من مجلات، أو على موقعها الإنترنتي إن كان لها موقع.

- فصل ميزانية الوقف (أصول الوقف وريعه) عن ميزانية الدولة العامة، خاصة ما يتعلق بالأوقاف التي تخضع لرعاية الدولة، ممثلة في وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية.

- التبرع بأوقاف زراعية وعقارية من ذوي اليسار، أو قيامهم بإنشاء أوقاف خاصة لتمويل المؤسسات الوقفية التعليمية والثقافية التي أقيمت، ولم يُترك لها من وقفها أوقاف تدر عليها، ولاشك في أن هذه المبادرة ستحقق الغبطة للوقف ماديا.

---

(١) انظر مقالا بعنوان: حتى لا يندثر الوقف، لمجدي محمد حريري، في صحيفة الجزيرة، العدد (١٠٠١٢) بتاريخ ٢٠/١١/١٤٢٠هـ.

ج - العلاج المقترح:

بعد هذا الاستعراض التفصيلي لواقع العلاقة بين الوقف ومؤسسات التعليم والثقافة، بما يحمله ذلك الواقع من سلبيات وإيجابيات، وقبل تحديد الملامح العامة للوسائل العلاجية لسلبيات ذلك الواقع، نود استطلاع العوامل المشجعة على إيجاد جو مناسب وصحي في المجتمع السعودي لتمرير تلك الوسائل والأساليب العلاجية، وإحداث أكبر أثر إيجابي لها، ومن تلك العوامل:

- إننا نعيش في خضم حياة عصرية متغيرة ومتداخلة تمس جوهر حياتنا، خاصة الجانبين الأخلاقي والاجتماعي منها، وكذلك الجانب الاقتصادي الذي له تأثير وتأثر بالجانبين السابقين سلبا وإيجابا، لذا يأتي دور الوقف كمشروع اقتصادي واجتماعي وأخلاقي لتصحيح سلوكيات المجتمع وأزماته المتنوعة، وإعادته إلى أصول دينه وأمجاد حضارته. ويأتي الوقف الخيري على المؤسسات التعليمية والثقافية في المجتمع السعودي - على الأخص - مؤهلا ليمارس ذلك الواجب التصحيحي، وليحمي المجتمع من الأمراض الاجتماعية العصرية، ويعينه على مواجهة التحديات الحضارية.

- الصحوة الدينية الراشدة التي تعم المجتمع السعودي بجميع فئاته وأنشطته، خاصة منها التربوية والتعليمية، والتي كان من مظاهرها - مثلا - إحياء الكتاتيب بما يعرف اليوم بحلقات التحفيظ القرآنية الخيرية، وكذلك الاعتناء بالمكتبات الوقفية، فالصحوة التعليمية والتثقيفية يجب عليها وضع خطة تمويلية معتمدة على مصادر الوقف الخيري، لبناء مؤسسات التعليم والثقافة وبناء الأوقاف لها[١].

- شيوع الثراء في المجتمع السعودي، مما يؤهل أفراده ومؤسساته الخاصة ماديا للمساهمة الوقفية، لتنفيذ الخطط التنموية في مجالات التعليم والثقافة، وبناء مؤسساتهما، وتخصيص الأوقاف لصالحها. خاصة إذا تم تعريض الموسرين والقادرين لحملة توعية منهجية.

- التزام المجتمع السعودي بالشريعة الإسلامية عقيدةً، وشريعةً، وسلوكا، ونظاما، والتبرؤ من كل دخيل عليها من تيارات الأفكار العلمانية، فقد رأينا - فيما سبق - كيف أن الدولة السعودية تبنت النظم الوقفية المستمدة من الشريعة الإسلامية كمصدر وحيد دون غيره من القوانين الوضعية.

---

(١) إبراهيم البيومي غانم، مصدر سابق.

- يأتي النسيج الاجتماعي للمجتمع السعودي عاملا مساعدا - إلى حد كبير - في توفير بيئة اجتماعية نظيفة وصالحة لوقف الأوقاف على المؤسسات التعليمية والتثقيفية.

- تنامي إحساس النخبة السياسية والإدارية في المملكة العربية السعودية، بضرورة وأهمية المشاركة الشعبية في تنفيذ مشاريع الخطط التنموية في مجالي التعليم والثقافة، ونتيجة لتلك المعطيات يأتي الوقف كأنسب السبل الاقتصادية والشرعية لتحقيق هذه المشاركة المدنية، لتطوير المجتمع وخدمته في أهم مجالين من المجالات الحيوية، وهما مجالا التعليم والثقافة.

- تعرّض الاقتصاد الوطني السعودي لهزات اقتصادية في السنوات الأخيرة تبعا لغيره من الاقتصادات الأخرى، نتيجة لعوامل خارجية كثيرة، لعل من أبرزها انخفاض المداخيل النفطية، ولذا فقد لجأ النظام الاقتصادي السعودي إلى سياسة الترشيد، التي ستؤثر في مستوى الخدمات العامة التي يقدمها القطاع العام، وهنا يأتي الوقف كمشروع اقتصادي حضاري ومنقذ من تلك العقبات الاقتصادية، خصوصا أنه يتجاوب بانسجام تام مع أفكار ومشاريع الخصخصة، التي تتجه الدولة إلى تطبيقها في قطاعاتها العامة كحل جذري للخروج من تلك الأزمات الاقتصادية، كما أن الوقف يحمي الدولة من الوقوع في شرك الحلول الاقتصادية الوافدة والمحرمة، كالاقتراض الربوي - مثلا - ويحمي المجتمع من تفاقم مشكلتي البطالة والفقر، وما يخرج من رحمهما من أمراض وانحرافات اجتماعية كالسرقة، والجريمة، والتفكك الأسري، والانحراف السلوكي.

أما ملامح العلاج العامة الكفيلة بإعادة تأهيل دور أعظم للوقف التعليمي في المجتمع السعودي، فتتلخص في مجموعة مقترحات من الوسائل والأساليب وهي:

- إن إعادة تأهيل دور فعال للوقف في المجتمع يتطلب توفير بيئة إسلامية إيمانية صالحة بكل أبعادها، ومناسبة بجميع مؤسساتها التعليمية، والثقافية، والإعلامية، والاجتماعية، ليتم زرع قيم الإيمان، والصدق، والتكافل الخيري في القلوب، والعقول، والجوارح، ليساعد ذلك كله على نمو موارد الزكاة والوقف معا.

- إقرار نظام شرعي مقنن للوقف، يتم من خلاله تناول المسائل المتعلقة بالأوقاف عامة والأوقاف التعليمية خاصة، بشيء من الجرأة والرؤية الشرعية المناسبة للواقع المعاصر. سواء في الأحكام التفصيلية، أو الأساليب الإدارية، أو الوسائل الاقتصادية النافعة للوقف (عينه وريعه)، وذلك بالرجوع إلى المصادر الفقهية المعتبرة شرعيا وتاريخيا، ليتم من خلالها استخراج الأصول الفقهية التي يقوم عليها الوقف الخيري العام والأهلي الخاص، والاستعانة بالشواهد التاريخية الواقعية للوقف التعليمي والثقافي في حياة

أسلافنا العظام، مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجات الآنية والمستقبلية المعاصرة للأمة، ومراعاة المعطيات الحديثة والمستجدات العصرية، والوصول بعد هذا إلى صياغة ما ننشده من نظام شرعي عصري مقنن وفعّال، وفي رأيي أن مما يؤكد الحاجة لهذا التشريع المنتظر هو ضرورة وقاية الوقف من تفكك نظامه، وتلاشي دوره الواقعي في المجتمع، من خطر الهجمة العلمانية على نظام الوقف الإسلامي، تحت ذرائع واهية من أنه يورث البطالة والفقر وغيرهما من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية، وبتقنين تشريع وقفي مدوّن نحمي من خلاله الوقف كنظام من الهلاك والضياع، ونفوّت بذلك الفرصة على المغرضين أعداء الأمة التي سبق لهم أن حصلوا عليها في كثير من البلاد الإسلامية الأخرى، فأماتوا الأوقاف في بلادهم وهمشوها، فوقعوا فيما يحذرون منه، حيث زادت المشكلات الاقتصادية كالفقر والبطالة، واستفحلت معها العديد من المشكلات الاجتماعية.

- وضع خطة لتوعية منهجية عامة تهدف إلى بيان أهمية الوقف، وإبراز دوره في المجتمع، على ان تتضافر كافة جهود المؤسسات الوقفية التعليمية منها والخيرية مع جهود المؤسسات التربوية المؤثرة في المجتمع، كالمسجد، والأسرة، والمدرسة، وذلك عن طريق بث حملات التوعية المنهجية والمنظمة بعد صياغة أهدافها بدقة، وتحديد وسائلها وأساليبها، مع الأخذ بعين الاعتبار الفئة الاجتماعية المراد تعريضها لتلك الحملات التوعوية، والتي سيكون هدفها الرئيسي الوصول بالمجتمع إلى قناعة ذاتية بأهمية بناء الأوقاف لصالح المؤسسات التعليمية والثقافية، وذلك من خلال مساهمة القطاع الخاص، ولتحقيق أكبر قدر من أهداف هذه الحملات التوعوية نقترح بعض الوسائل المساندة مثل:
    - ❊ دمج عنصر ديني تربوي في مفردات مناهج العلوم الشرعية والاجتماعية في مقررات التعليم العام عن فضل الوقف شرعيًا، وأهميته اجتماعيًا، ودوره تاريخيًا.
    - ❊ إقامة المحاضرات، وتنظيم الندوات، التي تناقش وتبرز دور الوقف التعليمي في تنمية المجتمع، ورقي الأمة وتقدمها.
    - ❊ استغلال وسائل الإعلام التقليدية كالصحف، والتلفزيون، والإذاعة، وغيرها من وسائل الإعلام الحديثة المؤثرة كالفضائيات، والشبكة العنكبوتية (الإنترنت).
    - ❊ استهداف ذوي اليسار من المسلمين، وتركيز الجهود لإقناعهم بأهمية الوقف الخيري على مؤسسات التعليم والثقافة، ودفعهم للمساهمة المالية فيه.
- حصر الأوقاف الموقوفة على مؤسسات التعليم والثقافة - القديمة منها والجديدة -

وتوثيقها شرعا، وتحديد شروط الواقفين ورغبتهم، تمهيدا لاستغلالها وتثميرها بالوسائل المناسبة، واستحداث أوقاف جديدة على تلك المؤسسات القائمة لزيادة ريعها.

- تأسيس مجلس أهلي للأوقاف التعليمية والثقافية، يكون أعضاؤه من الموقفين أنفسهم أو وكلائهم، وتكون مهمته الإشراف على المؤسسات الوقفية التعليمية والثقافية وإدارة أوقافها، وتتلخص مهامه في الآتي:

  * المتابعة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بشؤون الوقف.
  * ابتكار وسائل وأساليب مفيدة (إدارية واقتصادية) تحقق الغبطة للوقف.
  * تقديم المشورة، والنصح الشرعي والفني للموقفين.
  * محاسبة مشرفي تلك المؤسسات الوقفية التعليمية، والثقافية، ومتابعتهم من الناحية المالية، والتأكد من مدى تحقيقهم لشروط ورغبة الواقفين.

  ويتحقق ذلك من خلال الجمعية العمومية التي يشترك في عضويتها كافة الموقفين، والتي تنتخب بدورها مجلس الأمناء، الذي يدير مجموعة من الهيئات التابعة للمجلس:

  * الهيئة الشرعية: ومهمتها التشريع وإصدار الأنظمة.
  * الهيئة الاستشارية: ومهمتها تقديم الفتاوى في الاقتصاد الشرعي، وإعداد دراسات الجدوى.
  * الهيئة المالية: ومهمتها المحاسبة، والتدقيق المالي للموارد والمصروفات.
  * هيئة المشاريع: ومهمتها متابعة المشاريع الوقفية فنيا وميدانيا.
  * هيئة المتابعة والتنسيق: ومهمتها متابعة التنسيق مع الجهات ذات العلاقة بالعمل الوقفي.

- وضع خطة تنسيق عالية الدقة بين المؤسسات الوقفية التعليمية والثقافية، وبين الجهات المختصة بشؤون الأوقاف الخيرية، وتعزيز التعاون بينها في مجالات الاستشارة، وتبادل المعلومات حول حصر الأوقاف وتوثيقها، والتنسيق لتوزيع مهام الإشراف بينها لتلافي الازدواجية والتداخل الوظيفي.

- تأسيس مركز وقفي نموذجي للبحث العلمي من قبل القطاع الحكومي المسؤول عن الوقف في المملكة العربية السعودية، وهي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والهدف من إنشاء هذا المركز باسم الوزارة، هو إعطاء القطاع الخاص مثالا نموذجيا لمؤسسة وقفية يمكن احتذاؤها[1]، ويأتي ذلك ضمن سياسة تشجيعية مثمرة

(١) اقتراح سعود بن عبدالله بن طالب، وكيل وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد والشؤون الإدارية والفنية، انظر صحيفة الجزيرة، بتاريخ ٢٥/١/١٤٢٠هـ.

لتشجيع الصيغ الوقفية، وإعادة الثقة إلى نظام الوقف برمته، دعما للمجال المشترك بين الدولة والمجتمع.

- إقرار وزارة المعارف لآلية تنظيمية يمكن للأهالي من خلالها المساهمة في الوقف الخيري على المكتبات المدرسية في المدارس التابعة لها، ويمكن أن تكون هذه المساهمة الوقفية بوقف الكتب، أو تجهيزات المكتبة، أو بناء أوقاف لصالح المكتبة لتنميتها وزيادة خدماتها.

- أن تطرح وزارة المعارف ما يمكن أن نسميه (الوقف المدرسي)، حيث يتم تحديد رأس مال معين، ثم يتم طرح أسهم وقفية بقيم متعددة على الطلاب عن طريق إدارة المدرسة، وبعد جمع رأس المال يتم استثماره بعدة وسائل اقتصادية تضمن له ريعا ثابتا، كأن يوضع جزء منه في المقصف المدرسي التعاوني، أو في عقار استثماري، أو في شركة مساهمة، على أن يبقى جزء آخر منه لمباشرة دعم الخدمات التي تحتاجها المدرسة، على أن يخصص ريع الجزء المستثمر من الوقف للإنفاق على الأنشطة الطلابية وتجهيزاتها، ولمراقبة عمل هذا الوقف يجب أن يشرف عليه مجلس أهلي من ساكني الحي للإشراف والمتابعة والمحاسبة، على أن يضم في عضويته عضوا ممثلا للمنطقة التعليمية التي تتبع لها المدرسة، ومن الأنشطة التي يمكن أن يدعمها هذا الوقف:

  * تشجيع البحوث الطلابية في المجالات العلمية والثقافية.
  * حفز مشاركات الطلاب، ومطارحاتهم الإلقائية، والتعبيرية في مجال الخطابة، والإذاعة المدرسية، والشعر، والقصة.
  * مساعدة الطلاب الذين تثبت حاجتهم المادية لبعض الخدمات مثل: الإفطار الصباحي، أو شراء الأدوات الدراسية.

  وبهذه الخطوة العملية في بيئة تربوية كالمدرسة نكون قد جنينا عدة فوائد، منها:

  * تربية النشء وتعويدهم على الإنفاق في أوجه العمل الخيري والتطوعي.
  * توعية الناشئة بأهمية الوقف اجتماعيا، لما يلمسونه من فائدة عملية تعود على حياتهم المدرسية، وذلك لتنمية الروح الجماعية بين الطلاب.
  * توفير أكبر قدر من الضرورات والخدمات لصالح طلاب المدرسة.
  * إقامة البيئة المدرسية مثالا تطبيقيا عمليا لواقعية الوقف وأثره في المجتمع.

- طُرِحَت أخيرا فكرة (فندقة المدارس)، وتقوم الفكرة على جعل المدرسة بالنسبة للحي الذي تقع فيه، مركزا اجتماعيا وثقافيا يمارس فيه أهل الحي - خاصة الشباب منهم -

أنشطة ثقافية، وتعليمية، ورياضية خارج ساعات الدوام الرسمي، على أن يتولى القطاع الخاص تنفيذ هذا المشروع التربوي[(١)]. ولكي تزداد الفكرة إشراقا يمكن للقطاع الخاص الدخول لتنفيذ هذا المشروع من باب الوقف الخيري، حيث يبني الأوقاف العقارية والمشاريع الوقفية لصالح ذلك المشروع الذي يقدم خدماته من ريع تلك الأوقاف. وتأتي فكرة (فندقة المدارس) هذه متسقة ومنسجمة مع دعوة أطلقها وزير المعارف قبل سنوات قليلة بضرورة أن يكون للأهالي دور في خدمة المدرسة ماديا، كما يجب على المدرسة - في المقابل - ممارسة دور أوسع لخدمة مجتمع الحي تربويا، وثقافيا، وتوعويا.

- تمويل رجال الأعمال لإنشاء المدارس والمكتبات الوقفية، وتجهيزها بما يلزمها، وبناء أوقاف عقارية مخصصة للإنفاق من ريعها الوفير على خدمات تلك المؤسسات الوقفية، مع ملاحظة أن تبقى الولاية على الوقف العقاري على المؤسسة تحت إدارة أهلية خاصة، ضمانا لاستقلالية الوقف ومرونة تسيير شؤونه واستثماراته، مع إحالة النظر في الأمور التعليمية والفنية إلى الجهات الحكومية المختصة بالشؤون التعليمية والتربوية.
- التعرف على الخبرة التاريخية، والتجارب العملية في مجال الوقف الخيري لصالح التعليم، لدى المنظمات والمجتمعات الإسلامية الأخرى، واقتباس ما يناسب المجتمع السعودي، وتطبيقها ميدانيا.
- استجلاء رأي الخبراء الاقتصاديين، والتربويين، إلى جانب علماء الشريعة، عند وضع الأنظمة واللوائح، أو تطبيق وسائل اقتصادية تهدف إلى تنمية الأوقاف التعليمية والثقافية مثل:
  * إنشاء صندوق وقفي استثماري لتنمية الوقف التعليمي[(٢)].
  * طرح أسهم وقفية ذات قيمة اسمية لجمع رأس مال معين[(٣)] لإقامة مشروع وقفي تعليمي (كالمدرسة)، أو ثقافي (كالمكتبة).
- تشجيع الدراسات الميدانية المنهجية، والبحوث الجامعية الجادة، التي تتناول قضية الوقف على التعليم والثقافة، من خلال دوره المعرفي، وأثره الاجتماعي، وفوائده

(١) عبدالله التركستاني، مجلة المعرفة، العدد (٧٣) لشهر ربيع الآخر ١٤٢٢هـ، مقال بعنوان: فندقة المدارس، ص٨٠ وما بعدها.

(٢) اقتراح، عمر نصيف، نائب رئيس مجلس الشورى (السابق)، انظر صحيفة الجزيرة، العدد (٩٩٨٠) بتاريخ ١٨/ ١٠/ ١٤٢٠هـ، وانظر أيضا المصدر التالي.

(٣) فكرة، محمد عبدالحليم عمر، مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي في جامعة الأزهر، مجلة الوعي الإسلامي، العدد (٤٢٥) لشهر محرم ١٤٢٢هـ.

المستقبلية على الأمة والمجتمع، مع وضع حوافز مادية، وجوائز تشجيعية لمثل هذه الدراسات والبحوث، والاحتفاء بما تفرزه من نتائج وتوصيات، واقتباس المناسب منها للنظر في إمكانية تطبيقه.

- إقامة مكتب استشاري يكون متخصصا في تقديم استشارات شرعية وقانونية في مجالات الوقف الخيري والأهلي، مع التركيز على الوقف التعليمي والثقافي بهدف تنشيطه وإعادة تأهيله في المجتمع، وتشمل خدمات المكتب أيضا تقديم دراسات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع الوقفية التعليمية والثقافية، والاستعداد الكامل للإشراف على تنفيذ تلك المشاريع، ومتابعة إدارتها وماليتها، وتقديم المشورة والرأي حول ذلك.

- لتنشيط دور الوقف في حياة الأمة في المجالات الحيوية كالتعليم والدعوة إلى الله تعالى، يستحسن استغلال وسائل الاتصالات الحديثة، التي أثبتت أثرها البالغ في صياغة الأفكار والتوجهات السلوكية للمجتمعات عامة، ولذا يقترح على نطاق واسع إنشاء قناة تلفزيونية بأموال الوقف، أو استئجارها لتحقيق الهدف من الوقف إعلاميا وعمليا، وللغرض ذاته يتم إنشاء موقع على الشبكة العالمية (الإنترنت)، وذلك حسب ما جاء في توصية لدراسة سعودية قدمت في مؤتمر وزارة الأوقاف المنعقد في الرباط في منتصف شهر صفر عام (١٤١٢هـ)، حيث أوصت الدراسة بضرورة إيجاد مصادر تمويل مستمرة من الأوقاف وغيرها لنشر الدعوة الإسلامية، من خلال موقع إنترنتي يتلافى التكرار في المادة العلمية، والاكتفاء بالربط بالمواقع الأجدر في مادته، وأوصت الدراسة بإجراء دراسة مسحية للمواقع الإسلامية، وتحديد أقواها أثرا وأكثرها فائدة[١].

---

(١) صحيفة الجزيرة، العدد (٩٩٦٩) بتاريخ ١٤٢٠/١٠/٨هـ. وانظر: صحيفة الشرق الأوسط العدد (٨١٨٩) بتاريخ ٢٠٠١/٥/٩م، ص٢٠.

الفصل الخامس

نموذج مقترح لمؤسسة وقفية تعليمية

نموذج مقترح لمؤسسة وقفية تعليمية:

اسم المؤسسة: مؤسسة الوقف التعليمي الخيرية.

تعريفها: هي مؤسسة وقفية تعليمية، وتربوية، وثقافية، تعمل وفق الأهداف والوسائل التالية:

الأهداف:

١ - بناء إنسان كريم عزيز النفس فاعل في المجتمع، جاد في حياته.
٢ - توفير العلم، وتيسير سبل المعرفة في جو تربوي ملائم.
٣ - التواصل مع مصادر الثقافة العامة، والاطلاع على الجديد فيها، والاستفادة منها.
٤ - نشر الوعي الشرعي، والتربوي، بين أفراد المجتمع.
٥ - بناء مجتمع مترابط اجتماعيا، ومتكافل ماديا، ومتوحد شعوريا.

الوسائل:

١ - توفير فرص العيش الكريم والعمل الصالح، ومصادر الدخل المادي المناسب.
٢ - بناء شبكة من المدارس التعليمية والتربوية للبنين والبنات.
٣ - إقامة مكتبة تجمع المفيد من الجديد، والقديم من مصادر المعرفة والثقافة.
٤ - إقامة عدة مراكز ثقافية وقفية مساندة، تخدم أهداف المؤسسة، وتسعى إلى تحقيقها.
٥ - عقد الندوات والمحاضرات لتوعية أفراد المجتمع بصورة عامة، من النواحي الشرعية والتربوية، والصحية، والبيئية.
٦ - تحقيق المشاركة الجماعية والوعي الحضاري للأمة، من خلال أنشطة مركز التعليم المستمر.

الجهاز الإداري للمؤسسة:

ويتكون من:

١ - **الجمعية العمومية:** تضم كل الموقفين، أو من يمثلهم، وأولياء أمور الطلاب، وتنعقد بشكل دوري، ولها الحق في انتخاب مجلس الإدارة، والإشراف على أعماله ومتابعتها.
٢ - **مجلس الإدارة:** تنتخبه الجمعية العمومية من أعضائها، وتسند إليه مهمة إدارة المؤسسة، ووضع السياسات العامة التي تحقق أهدافها، والإشراف على الهيئات الاستشارية، والإدارات التنفيذية، وهي:
أ - **الإدارة التنفيذية:** والتي تباشر العمل الإداري في الميدان.

ب - **الهيئة الاستشارية:** وهي هيئة تقدم الاستشارات الشرعية، والقانونية، والتربوية، فيما يخدم أغراض وأهداف المؤسسة كمؤسسة وقفية، ويتبع لهذه الهيئة عدة لجان هي:

- اللجنة الشرعية.
- اللجنة الاقتصادية.
- اللجنة التربوية.

ج - **الهيئة المالية:** وهي التي تباشر وتشرف على الشؤون المالية للمؤسسة، وتدير أوقافها، وفق نظام محاسبي شرعي دقيق للموارد الوقفية، ومصارفها لمستحقيها.

د - **هيئة المتابعة والتنسيق:** وهي هيئة من اختصاصها إقامة علاقة تعاونية مع الجهات ذات العلاقة بالأوقاف والتعليم، سواء أكانت حكومية، أم خيرية مثل:

- جهة الإشراف الحكومية على الأوقاف الخيرية.
- المؤسسات التعليمية الوقفية الأخرى.
- المؤسسات الخيرية ذات النفع العام.
- قطاع الوقف الأهلي الخاص.

٣ - **مجلس الطلبة:** يهدف هذا المجلس إلى تعويد الطلاب على المشاركة الجماعية الفعّالة فيما يقدم لهم من أنشطة وبرامج وخدمات، ويعدّ همزة وصل بين الطلاب كجماعة، وإدارة المدرسة كقيادة.

ويتألف هذا المجلس من الطلبة الذين يتم انتخابهم من قبل زملائهم، على أن تسند إلى أعضائه مهام الإشراف على كافة شؤون الطلبة العامة، من أنشطة وثقافات متنوعة، ومن مهامه على وجه التحديد ما يلي:

١ - ترشيح مسؤولي الأنشطة الطلابية المدرسية المختلفة، وتحديد مجالات وبرامج عمل تلك الأنشطة ومتابعتها.

٢ - استطلاع آراء الطلاب وتوجهاتهم حول ما يقدم لهم من أنشطة وخدمات.

٣ - المساهمة في دراسة وبحث مشاكل الطلاب التربوية والدراسية، واقتراح وسائل وأساليب العلاج المناسب.

٤ - تنسيق برامج توظيف الطلاب في فعاليات المؤسسة ذاتها، أثناء الفصل الدراسي، أو في الإجازات المدرسية.

٥ - الإشراف على جمعية الخريجين، وهي رابطة طلابية تحقق التواصل بين المدرسة وطلابها السابقين.

التمويل الوقفي:

تأتي الموارد المالية لهذه المؤسسة من عدة مصادر هي:

١ - رأس المال الذي تسعى المؤسسة لجمعه بطرحها لأسهم وقفية محددة القيمة، وذلك بشهادات أسهم تحتوي على اسم الموقف، والغرض من وقفه، وشروطه إن كان له منها شيء.

٢ - تقبل المؤسسة ما يوقف عليها من عقارات سكنية أو تجارية، على أن يكون لها الحق في الإشراف عليها وجمع غلالها.

٣ - تقبل المؤسسة سهم الفقراء والمساكين مما فرضه الله من الزكاة على المسلمين، وذلك ليتم إنفاقه فقط على من تنطبق عليه الشروط الشرعية لاستحقاق ذلك السهم.

٤ - ريع الأوقاف التابعة للمؤسسة مثل:

- ريع الأوقاف القديمة التي للمؤسسة حق الولاية عليها.
- ريع الأوقاف الاستثمارية التي استحدثتها المؤسسة كالأوقاف السكنية أو التجارية.
- أرباح الأسهم المشاعة التي تضعها المؤسسة كأسهم وقفية في شركات استثمارية كبرى.

٥ - ريع الإعلانات التجارية التي تنشرها المؤسسة بوسائل متعددة، مثل نشرها على عقاراتها ومنشوراتها الخاصة، أو في موقعها على الشبكة العالمية (الإنترنت).

أوقاف المؤسسة:

١ - مرافق وعقارات المؤسسة التي تشغلها بأنشطتها هي وقف على الغرض الذي وقفت من أجله.

٢ - العقارات الاستثمارية التي أنشأتها وتديرها المؤسسة من عقارات سكنية أو تجارية.

٣ - الأوقاف القديمة المحياة زراعية كانت أم عقارية، والتي جعلت تحت ولاية المؤسسة، والتي كانت موقوفة أصلا على أغراض تعليمية توافق الخدمات التعليمية التي تقدمها المؤسسة.

٤ - الكتب والمكتبات الوقفية القديمة والحديثة، التي توقف على مكتبة المؤسسة المدرسية، ويكون للمؤسسة حق الإشراف وواجب المحافظة عليها.

الأنشطة التعليمية:

١ - **التعليم**: يتم التعليم في مدارس المؤسسة من المرحلة الابتدائية إلى المرحلة الثانوية بتخصصاتها الأدبية، والعلمية، والتقنية.

ويقدم التعليم مجانا - بأموال الوقف - للفقراء والمعوزين، مع ما يشمل ذلك ويتبعه من سكن خاص، وإعاشة، وعلاج، كما يسمح للقادرين بتسجيل أبنائهم لكن مقابل دفع رسوم دراسية.

وفتحُ المجال لالتحاق فئات اجتماعية متفاوتة ماديا، يوفِّرُ جوا اجتماعيا ونفسيا ذا تلقائية يعيش فيه ابن الفقير إلى جانب ابن الغني مع اليتيم بعضهم إلى جانب بعض دون تفرقة مادية، أو موانع نفسية لتتحقق بذلك درجة مقبولة من التكافل الاجتماعي، ولكي تتمكن الفئة المحرومة ماديا كالفقراء، والمحرومين معنويا كالأيتام من الانخراط بصورة طبيعية فيما بعد بلا عوائق أو حواجز اجتماعية، بخلاف لو اقتصرت البيئة الدراسية على فئة المحرومين، مما قد يوحي لهم بأنهم يعيشون في ملجأ معزول، فيخرجون إلى المجتمع بعد ذلك غرباء عنه ناقمين عليه، عاجزين عن الانخراط فيه والانسجام مع أفراده.

٢ - **المنح الدراسية**: تقدم المؤسسة تحقيقا لأهدافها، ولمبدأ تواصلها مع منسوبيها من الطلاب، منحا دراسية من ريع أوقافها لمتابعة دراستهم الجامعية، وفق شرطين:

الأول: أن يكون الدارس غير قادر ماليا على مواصلة الدراسة.

الثاني: أن يكون متفوقا مبدعا في مجاله الذي درس فيه، وذلك في المرحلة الثانوية، وكذلك استمراره في تفوقه في دراسته الجامعية، على أن يخضع الدارس صاحب المنحة الدراسية لمراقبة تربوية وعلمية جادة في فترة المنحة الدراسية.

٣ - **المناهج التعليمية والتربوية**: تسير المدارس في مناهجها وفق مناهج الجهة التعليمية ذات العلاقة في المملكة، وهي وزارة المعارف بالنسبة للبنين، ورئاسة تعليم البنات بالنسبة للقسم النسائي، وإلى جانب تلك المناهج هناك مناهج إضافية مركزة ومساندة للمناهج الأساسية.

كما تطبق المدارس الجديد من الأساليب التربوية، وتأخذ على الدوام بأحدث الوسائل التعليمية المتجددة والمتنوعة، مع الاهتمام بتطوير أداء المعلم تربويا، وتعليميا، عن طريق إشراكه في دورات مكثفة متخصصة.

الأنشطة الثقافية:

١ - **المكتبة**: من ملحقات المؤسسة مكتبة مدرسية وقفية تقبل ضم مكتبات وقفية أخرى إليها، وتقدم خدماتها للدارسين وعامة أفراد المجتمع، ويتم تزويد هذه المكتبة بأحدث الإصدارات المعرفية من كتب ودوريات، هذا بخلاف ما تجهز به أصلا من مراجع ومصادر من الكتب والمخطوطات - أو صور منها - وفهرستها وفق أحدث الأساليب، وتوفير الأجهزة الحديثة المتقدمة والحواسيب لحفظ المعلومات وتكشيفها لتسهيل استرجاعها، وتضم المكتبة قاعات واسعة للمطالعة والقراءة العامة، وقاعات أخرى خاصة للباحثين والمتخصصين.

كما توفر المكتبة خدمات بحثية للرواد من قرطاسية، وإرشادات، كما تقيم المكتبة مناشط أخرى يتم من خلالها تعميم الفائدة والأثر الطيب، ومن هذه المناشط:

أ - **مكتبة الطفل**: وفيها يجد الأطفال الكتاب المناسب لهم عقليا وتربويا، المتنوع في شكله، وأسلوبه، وموضوعه.

ب - **ركن البراعم**: وهو للأطفال، ويهدف إلى ربط الطفل الناشئ بالكتاب، وتحبيبه بالمعرفة والعلم والثقافة، وذلك عن طريق الألعاب التي تجمع بين التعليم والترفيه، مما يوفر متعة تربوية مفيدة لجذب الطفل إلى التعلم بوسائل عصرية شيقة.

ج - **جائزة أفضل بحث**: تُمنح هذه الجائزة مرة كل فصل دراسي، وتُخصص قيمتها من ريع أوقاف المؤسسة، وذلك بطرح موضوع أو أكثر، ويتاح للطلاب المشاركة فيه.

٢ - **النادي العلمي**: وهو نادٍ علمي تقني يلتقي فيه الشباب المبدع من الطلبة، ويهدف إلى إبراز مواهبهم العلمية، وقدراتهم التطبيقية، ليخرج منهم للأمة جيل مخترع ومكتشف، ليجعل من أمته أمة منتجة لا أمة مستهلكة، ويحقق النادي أهدافه تلك من خلال عدة وسائل منها:

* صياغة خطة للنشاط العملي، تخدم هذا التوجه، وتساعد في تكوين حس علمي، ورغبة في تلقف الجديد، مما تفرزه التقنية العصرية بأسلوب علمي شيق وجذاب.

* وضع برنامج عملي للتدريب والعمل، بحيث يحوي البرنامج عدة مسارات علمية متعددة مثل: (الحاسب - البيئة - الصوت - الضوء - الأحياء - الفلك..)، وتكون ممارساتها اختيارية لاصفية ينخرط الطالب في أي منها، حسب رغبته.

* إنشاء مختبرات، وورش، ومعارض علمية، لممارسة التطبيقات العملية للطلاب.
* تخصيص جزء من ريع أوقاف المؤسسة كجائزة لأفضل اختراع، أو تصميم، يقدمه الطلاب باسم النادي العلمي.
* إقامة معرض سنوي ختامي يعرض فيه الطلاب اختراعاتهم واكتشافاتهم العلمية، ومشاريعهم التطبيقية، ليرى الطلاب وأولياؤهم والمجتمع ما يمكن أن يصنعه جيل الغد من أبناء الأمة من بناء حضارة علمية وتقنية راقية، مستعيدا ماضيه الحضاري التليد.

٣ - **مركز التعليم المستمر**: وفق مقولة: اطلب العلم من المهد إلى اللحد، يأتي دور هذا المركز، الذي يهدف إلى الاستمرار في تعليم الأمة، بتوعية المجتمع جماعةً وأفرادا، وإكسابهم مهارات وقدرات خاصة، مهنية، وصحية، ونفسية، وتربوية، وبيئية، وذلك عن طريق الدورات، والندوات، والمحاضرات العامة، ومن المحاولات المقترحة التي يمكن لهذا المركز أن يتناولها مجال الوقف الخيري من أوسع أبوابه، حيث يتم تناوله من جوانبه التاريخية، والاقتصادية والاجتماعية.

٤ - **مركز الحاسب الآلي**: يقوم هذا المركز بواجب المساندة لمناهج الحاسب الآلي التي يدرسها الطلاب، من خلال صياغة تلك المناهج، وتصميم البرامج الخاصة بها، كما ينظم المركز لأفراد المجتمع الآخرين دورات حاسوبية متخصصة خارج الدوام الرسمي بأجور رمزية، ويشرف هذا المركز على موقع الإنترنت التابع للمؤسسة والمسمى (وقفية)، ويقوم المركز بمتابعة خدمات الفهرسة والبحث والتوثيق الحاسوبية التي تسعى المكتبة إلى توفيرها للجمهور، كما يصمم وينتج برامج مدمجة للتسويق، على أن تخدم تلك البرامج أهداف المؤسسة كمؤسسة وقفية.

٥ - **موقع الإنترنت (وقفية)**: في إطار الاستفادة من معطيات العصر التقنية في مجال الاتصال، تقيم هذه المؤسسة التعليمية الوقفية موقعا على شبكة الإنترنت العالمية باسم (وقفية)، لينهض معرفا بالمؤسسة التي يتبعها، وبأهدافها ووسائلها، ومعرّفا بأنشطتها التعليمية، وخدماتها الثقافية والاجتماعية، كما يقدم الموقع روابط خاصة بمنسوبي المؤسسة من مدرسين وطلاب وأولياء أمور للحوار الهادف، والتعارف البنّاء، وتوفير ما يتعلق بحياتهم الدراسية، كشرح الدروس، وإعلان نتائج المستويات الدراسية الشهرية، والفصلية، والسنوية.

ويقدم الموقع خدمات خاصة عن الوقف الخيري عامة، والوقف التعليمي خاصة، بإظهاهر دوره التاريخي، وأثره الاجتماعي، وفوائده الاقتصادية على الفرد

والمجتمع، وتبذل المؤسسة الاستشارات الوقفية لمن يرغب فيها، بناء على خبرة المؤسسة المتراكمة في مجال الوقف التعليمي والتثقيفي نظريا، وتطبيقيا.
ويقوم الموقع أيضا بروابط متعددة من وصل الزائر بمواقع وقفية خيرية ذات نفع عام موجودة على شبكة الإنترنت، وروابط أخرى خاصة بالمؤسسات الوقفية ذات الصبغة التعليمية، والعلمية، والثقافية في المملكة العربية السعودية، والعالم الإسلامي.

٦ - **الإصدارات المطبوعة**: يصدر عن المؤسسة عدة إصدارات تعريفية وتقارير مثل:

أ - **نشرة تعريفية شهرية**: تعرِّف بأهم أنشطة المؤسسة ومدارسها، وترصد أبرز فعالياتها خلال شهر.

ب - **تقرير سنوي**: إداري ومالي بين الهيكل الإداري، والسلم الوظيفي في المؤسسة، ويحتوي على بيانات مصادر المؤسسة المالية من الوقف، ومصارفها كذلك، وأصولها الوقفية.

ج - **نشرات أخرى** متنوعة موسمية، أو توعوية، أو طلابية توزع باسم المؤسسة.

الخدمات الأخرى للمؤسسة:

تقدم المؤسسة خدمات إضافية مجانية من ريع أوقافها للمحتاجين من الطلاب في القسم الداخلي، كالسكن والعلاج والإعاشة.

١ - **السكن الداخلي**: توفره المؤسسة من ريع أوقافها الاستثمارية، أو يتم تخصيص جزء من عقارات المؤسسة الوقفية كسكن داخلي خاص للطلبة من الفقراء واليتامى والغرباء، مع إيجاد الخدمات الضرورية والترفيهية لهم داخل السكن.

٢ - **الخدمة الصحية**: من الضرورات تقديم العلاج والوقاية الصحية للدارسين، ويمكن أن يتم ذلك بوسيلتين:
الأولى: تقديم العلاج عن طريق المركز الصحي الأولي التابع للمؤسسة.
الثانية: إحالة الحالات المرضية التي تحتاج إلى مزيد من العناية والعلاج إلى المستشفيات.
ويقدم العلاج والرعاية الصحية مجانا من ريع الأوقاف لمن هم بحاجة ماسة إليه من الدارسين أو منسوبي المؤسسة.

٣ - **توفير فرص العمل**: لبناء فرد سوي في مجتمع نظيف يساهم فيه ذلك الفرد بجدية وفاعلية، تسعى المؤسسة لتحقيق ذلك بتوفير فرص عمل لمن ليس لديهم رغبة في مواصلة دراستهم الجامعية، وقبل هذا يتم تعويد وتربية الطلاب على الأعمال الجدية، والكسب الشريف وذلك من خلال الخطوات التالية:

* تدريب الطلاب على العمل أثناء سنوات دراستهم من خلال إسناد أعمال مناسبة لسنهم وظروفهم الدراسية، أو إسناد تلك الأعمال إليهم في فترة العطلة المدرسية، ويكون ذلك كله مقابل أجر مالي مناسب لطبيعة الأعمال التي يقومون بها.

* تقديم المشورة والنصح لمن يرغب في العمل من الطلاب الذين لا يرغبون في مواصلة دراستهم الجامعية، بالإرشاد إلى المناسب من الأعمال والوظائف، وتيسير الحصول عليها.

* مساندة المؤسسة لمشروع استثماري صغير برأس مال محدود من أموال الوقف، لمن يرغب في إقامة ذلك المشروع من الطلاب المتخرجين للعمل على توفير دخل تجاري، على أن يخضع هذا المشروع لمراقبة مالية وإدارية صارمة، حتى يتم اختبار مدى جدية القائمين عليه، وبعد فترة زمنية كافية، إما أن ينجح المشروع، أو أن يثبت إخفاق القائم عليه، وعندها تسحب المؤسسة يدها منه بعد أن أدت ما عليها من واجب مشكور.

وهذه الخطوة الرائدة من المتوقع أن يكون لها فوائد جمة ندركها من خلال مايلي:

* توفير مصدر دخل مالي مشرّف للمحتاجين ماديا عن طريق العمل الشريف، من غير أن يسأل الناس أو يحتاج إليهم.

* الإحساس الذي يتولد لدى صاحب العمل أو الموظف الفقير، حيث يشعر أنه أصبح عضوا منتجا وفعّالا، وليس عالة على المجتمع.

* زيادة الإنتاجية الوطنية للمجتمع، واتساع سوق العمل.

* الدحض واقعيا لأصحاب الفكر الاقتصادي ذي التوجه العلماني، الذين يروجون بأن الوقف عائق من معوقات الإنتاجية الوطنية، بل يرونه مولدا موسعا للأزمات الاقتصادية المتمثلة في الفقر والبطالة، وهذه الخطوة دليل عملي على بطلان هذا الوهم الذي يعيش فيه أصحاب هذا الرأي المنحرف، الذين يأتي موقفهم من الوقف منسجما مع المواقف المعروفة لهم ضد الإسلام، باعتباره عقيدة وشريعة ونظام حياة للمجتمع المسلم.

القسم النسائي:

يتبع المؤسسة قسم نسائي خاص، يقدم فيه جميع الفعاليات التعليمية والثقافية للبنات أسوة بالأولاد، وذلك انطلاقا من مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين، وتساويهما في حق

التعليم والثقافة، مع الحفاظ على خصوصية المرأة وحمايتها من التبرج والسفور والاختلاط، ويضم القسم النسائي ما يلي:

١ - **الفصول الدراسية:** خاصة للبنات منعا للاختلاط مع الأولاد، وتربط القاعات الدراسية بشبكة تلفزيونية عندما يكون المحاضر رجلا. سواء في إلقاء الدروس المعتادة أو المحاضرات العامة، أو برامج التوعية العامة.

٢ - **المكتبة النسائية:** لتفي بالغرض الثقافي وتقوم بالواجب التعليمي، ولتصبح ملتقى للقارئات، ولأن المكتبة الرئيسية أكبر وأكثر إمكانات، فلهذا تخصص أوقات أو أيام لتتمكن الطالبات فيها من زيارة المكتبة الرئيسية، والاستفادة منها سواء لغرض البحث، أو المطالعة العامة.

٣ - **السكن الداخلي:** يضم القسم النسائي مجمعا سكنيا ذا خصوصية للطالبات المحتاجات، أو المغتربات منهن.

٤ - **برنامج الأسرة:** نظرا لخصوصية المرأة مقارنة بالرجل من نواح كثيرة، فلابد من أن تلحق هذه الخصوصية خصوصية في تعليمها وتثقيفها لتخرج إلى المجتمع أما صالحة بانية لجيل مبدع، ولهذا فالقسم النسائي يقدم مسارات تعليمية، وتثقيفية، ومهارية، لترقية قدرات الطالبات فيما يوافق خصائصهن وحاجاتهن النفسية والأسرية، لأن الهدف من هذه البرامج المهارية السعي لبناء امرأة ناجحة لمستقبل مشرق، وأم قادرة على تأسيس حياة زوجية كريمة ومستقرة، وذلك من خلال مجالات الصحة الأسرية، والعناية بالأطفال، والتدبير المنزلي، والطبخ، والخياطة، والإلمام بقدر معقول من الأساليب والأفكار التربوية السليمة لبناء أسرة سليمة ومستقرة، والقدرة على التعامل مع الحاسب الآلي الذي أصبح لغة العصر وعقله، ومعرفة سبل العمل التطوعي والمشاركة فيه، كل هذا يبث من خلال دورات مكثفة أو قصيرة مجانية خارج نطاق المنهج الدراسي، وبدعم مادي من ريع أموال أوقاف المؤسسة.

٥ - **دار الرعاية:** يلحق بالقسم النسائي دار لرعاية الأيتام ومن في حكمهم، وإلحاق هذه الدار بهذا القسم مناسب لتوفير فرصة لممارسة الطالبات واجبات الحضانة والتعليم لهذه الفئة المحرومة من المجتمع، ولإكساب نزلاء هذه الدار الاستقرار النفسي، ولتحقيق الأمن الاجتماعي لهم، وذلك بما توفره المؤسسة من رعاية عاطفية ومادية لهم، حتى يصبحوا قادرين على الاستقلال بأنفسهم وبذواتهم عن غيرهم.

ومن الفوائد أيضا التي تجنيها المؤسسة من جراء دعم الوقف لها:

١ - الاستقلال الإرادي والإداري في العمل الوقفي المؤسسي.

٢ - الاستقلال المالي.
٣ - الحرية المنطلقة نحو الإبداع التقني، والتميز الفكري.
٤ - إعادة تأهيل دور الوقف التعليمي في المجتمع المسلم.
٥ - تعزيز ثقة القادرين على الإنفاق بالوقف.
٦ - استمرار هذه المؤسسة لأداء دورها بثقة واقتدار بفضل ريع أوقافها السخي.
٧ - قيام هذه المؤسسة بخدمة المجتمع بأساليب ووسائل متنوعة، ومجالات حيوية مختلفة.

الخاتمة

إن كان لي من كلمة أخيرة في ختام هذا البحث، فهي رسالة أوجهها إلى أمتي أقول فيها: إنّ النهوض بالوقف من كبوته لا يقتصر أثره المحمود فقط على فئة محتاجة من فئات المجتمع، ولا على تحقيق التكافل الاجتماعي فيه، ولا على بناء اقتصاد وطني مميز، فهو جدير بتحقيق كل تلك الآثار المرجوة لإحيائه في المجتمع المسلم، ولكن في ظني أن الأثر الأبلغ والأوسع نطاقا هو أننا إذا نجحنا في إحياء الوقف لإنعاش أمتنا، وإخراجها من الأزمات التي تعاني منها اقتصاديا، واجتماعيا، وتربويا، فإننا نكون قد قدمنا نموذجا تطبيقيا عصريا يستطيع العالم التغلب به على مشاكله الاقتصادية والاجتماعية المستعصية؛ ولكن المشروع الوقفي لن يكون صالحا للتكرار عالميا، ما لم نثبت جدارتنا بالأخذ به، وجديتنا في تطبيقه، ونلمس - بصفتنا مسلمين - ويلمس العالم معنا أثره الواقعي الميداني على الحياة المدنية في مجتمعاتنا الإسلامية. عندها سيصبح العالم مستعدا ليسمع صوتنا، ويخوض تجربتنا الوقفية، كما أن الظروف العالمية التي آلت إلى أن يغرق العالم في بحر متلاطم من الاقتصادات المنهارة، والتفكك الاجتماعي، وضعف الرابطة الروحية والعاطفية، ستقوي من أملنا بزيادة القناعة والثقة بصلاحية مشروع الوقف حلا جذريًا للمشاكل العصرية التي أفرزتها المدنية الغربية، على اعتبار أن الوقف صيغة اقتصادية مثلى يمكن أن تساهم في حل هذه المشاكل، وبهذا الإنجاز نكون قد حققنا هدفا أعظم وأجلّ، وهو أننا استطعنا تقديم الإسلام بصورته الحضارية المشرقة للعالم كافة، ليكتشف عظمته من خلال ما يجنيه من الفوائد والمصالح العملية والميدانية، وذلك من خلال المشروع الحضاري للوقف الخيري.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل المخلوقين وعلى آله، وصحبه، والتابعين. آمين.



الملاحق



أولا: ملحق الوثائق

وثيقة (١)

وقفية تعود إلى عام ١٢٧٧هـ

في الرياض تنص على وقف تعليمي

على أحد الكتاتيب فيها.

وثيقة (٢)

وصية وقف مكتبة

الشيخ حسن بن بسام

(ت: ٩٤٥هـ)

وثيقة (٣)

وقف تعليمي في منطقة الأحساء

تعود لعام ١٢٧٤هـ

وثيقة (٤)

وقفية تعود إلى عام ١٣٣٧هـ وهي تنص على أوقاف زراعية على طلبة العلم في منطقة الأحساء

وثيقة (٥)

وقفية شرعية تخصص أوقافاً على مدرسي مدرسة الكلبان بالأحساء

وثيقة (٦)

وقفية والدة الملك سعود بن عبدالعزيز لاستغلال أحد الكتاتيب في الرياض عام ١٣٧٢هـ كوقف سكني

وثيقة (٧) وقفية على الجزء الحادي عشر من كتاب «لسان العرب» عام ١٣٢٤هـ

وثيقة (٨)

وقفية على كتاب الكافية الشافية في مكتبة بريدة العامة تعود لعام ١٣٠٢هـ

الجزء الثالث

من كشاف القناع على متن الاقناع لشيخ
مشايخ الاسلام وأوحد الكبراء الفخام
صاحب الافتاء والتدريس العلامة
الشيخ منصور بن ادريس
الحنبلي رضي الله تعالى
عنه وأرضاه
آمين

﴿وبهامشه شرح المنتهى لشيخ الاسلام وقدوة الانام
وخاتمة المحققين وبقية المدققين الشيخ منصور
ابن يونس البهوتي الحنبلي رحمه الله
وجعل الجنة مثواه آمين﴾

﴿طبع بمعرفة الأجلين المحترمين الشيخ محمد والشيخ أحمد
ابني عمر باحكيم على نفقة الحاج مقبل بن عبد الرحمن
الذكير أثاب الله الجميع من فيض
فضله الخير الكثير آمين﴾

﴿الطبعة الأولى﴾
﴿بالمطبعة العامرة الشرفية سنة ١٣١٩ هجريه﴾
﴿على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية﴾

وثيقة (٩)

وقفية مقبل الذكير على نسخة مطبوعة على نفقته من كتاب «كشاف القناع»

وثيقة (١٠)

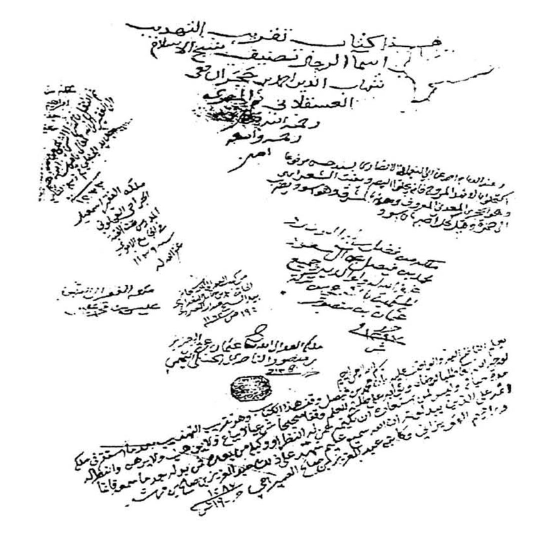
وقفية لمسند حديثي على طلبة العلم من ذرية الواقف وهو عبدالله بن خويطر

كتاب الأدب المفرد
للامام الحافظ الكبير والحجة الخطير
طبيب الحديث في علله وا
لعالم بواقعه وبلده وطلبه وا
لعارف بمعلله
طلله محمد بن اسمعيل
البخاري

قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري مانصه وكتاب الأدب
يشتمل على احاديث زايدة على ما في الصحيح وفيه قليل من الآثار
الموقوفة وهو كثير الفايدة والادب استعمال ما يحمد قولا و
فعلا وعبر بعضهم عنه بانه الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل
الوقوف مع المستحسنات وقيل هو تعظيم من فوقك والر
فق بمن دونك وقيل انه ماخوذ من المادبة وهي الدعوة الى
الطعام سمي بذلك لانه يدعى اليه انتهى

وثيقة (١١)

وقفية على كتاب الأدب المفرد تعود إلى عام ١٢٧٨هـ للأميرة نورة بنت الإمام فيصل بن تركي



وثيقة (١٢)

عدة وقفيات سعودية على كتاب «تقريب التهذيب»

بسم الله الرحمن الرحيم

مفتي
المملكة العربية السعودية
محمد بن ابراهيم آل الشيخ
عدد

التاريخ ٢٥/١/١٣٧٤هـ
المرفقات
الموضوع

من محمد بن ابراهيم • الى حضرة المكرم رئيس بلدية الرياض الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد من خصوص بيت الاخوان طلبة العلم الوقف الواقع في شارع دخنه الكبير، والبيت الذي بجواره من شمال سكن عبد الله الربيعي، وبيت سبالة سراج مسجد الشيخ الواقع شمالي بيت بن شايق في الشارع المذكور تسلمون قيمتها لجميع بيد علي بن خميس لان البيوت المذكورة هي نظرنا وتحت ولايتنا والسلام

حرر ٢٥/١/٧٤هـ ٣٣

مراجع

وثيقة أوقاف بيوت الاخوان أو طلبة العلم وغيرها بعد إزالتها في سنة ١٣٧٤هـ

وثيقة (١٣)

مراسلة بين فضيلة المفتي وبلدية
الرياض حول أوقاف رباط الإخوان
التي أزيلت عام ١٣٧٤هـ

ثانيا: ملحق الأنظمة واللوائح

(١)

من نظام المجلس الأعلى للجامعات
النظام المالي للجامعات

المادة الخمسون:

يكون لكل جامعة ميزانية مستقلة خاصة بها، يصدر بإقرارها مرسوم ملكي، يحدد إيراداتها، ونفقاتها، وتخضع في مراقبة تنفيذها لديوان المراقبة العامة، والسنة المالية للجامعة هي السنة المالية للدولة.

المادة الحادية والخمسون:

يضع مجلس التعليم العالي أحكام المراقبة المالية السابقة للصرف بعد إعدادها من قبل كل من وزارة التعليم العالي، ووزارة المالية والاقتصاد الوطني، وديوان المراقبة العامة.

المادة الثانية والخمسون:

مع عدم الإخلال بمراقبة ديوان المراقبة العامة، يعين مجلس كل جامعة مراقبا أو أكثر للحسابات ممن تتوافر فيهم الشروط القانونية، وتكون لهم حقوق المراقب في الشركات المساهمة وعليهم واجباته.

المادة الثالثة والخمسون:

تتكون إيرادات الجامعة من:

١ - الاعتمادات التي تخصص لها في ميزانية الدولة.
٢ - التبرعات والمنح والوصايا والأوقاف.
٣ - ريع أملاكها وما ينتج عن التصرف فيها.
٤ - أي إيرادات تنتج عن القيام بمشاريع البحوث أو الدراسات أو الخدمات العلمية للآخرين.

المادة الرابعة والخمسون:

أ - للجامعة القيام بدراسات أو خدمات علمية لجهات سعودية مقابل مبالغ مالية، وتدرج عائدات هذه الدراسات والخدمات في حساب مستقل تصرف في الأغراض التي يحددها ويضع قواعدها مجلس التعليم العالي.

ب - لمجلس الجامعة قبول التبرعات، والمنح، والوصايا، والأوقاف الخاصة للجامعة، كما يجوز له قبول التبرعات المقترنة بشروط، أو المخصصة لأغراض معينة، إذا كانت الشروط أو الأغراض تتفق مع رسالة الجامعة، وتدرج هذه التبرعات في حساب مستقل في الأغراض المخصصة لها، وفقا للقواعد التي يضعها مجلس التعليم العالي.

(٢)
من لائحة الكليات الأهلية السعودية

المادة العشرون:

تتكون إيرادات الكلية من:

١ - الرسوم الدراسية.

٢ - إيرادات البحوث والدراسات والاستشارات والدورات التدريبية.

٣ - ريع الأملاك وما ينتج عن التصرف فيه.

٤ - المنح الدراسية التي يقدمها الأفراد والمؤسسات والشركات.

٥ - الإعانات والهبات والأوقاف والوصايا والتبرعات وغيرها.

المادة الحادية والعشرون:

يقدم المؤسس جميع الضمانات التي تكفل تغطية جميع الأعباء المالية المترتبة على إنشاء الكلية وتشغيلها، بما يحفظ المستوى الأكاديمي لها وفقا للقواعد التي تضعها الوزارة.

المادة الثانية والعشرون:

يكون لكل كلية ميزانية مستقلة، وتمسك الكلية حسابات وسجلات مالية منتظمة وفقا للأصول والمعايير المحاسبية المعمول بها.

(٣)
النزاع حول الوقف

ما هو صادر في عام ١٣٥٠هـ قرار مجلس الشورى رقم ٦٧ تاريخ ١٣/١٢/١٣٤٩هـ، المقترن بالتصديق العالي رقم ٢٣٦ تاريخ ٦/١/١٣٥٠هـ.

إلى رئاسة المحكمة الشرعية الكبرى:

بالإشارة إلى المعاملة المرفوعة إلينا منكم بعدد ١٠٣٤ في ١٣٤٩/١٢/٢. بخصوص شكوى أبناء مصطفى شوشو، نخبركم أننا عرضنا ما أشرتم إليه على جلالة مولاي الملك المعظم فصدرت إرادته السنية الملوكية بعدد ٢٦٢٠/٣٥٨٤ في ١ محرم ١٣٥٠هـ (بأنه يوجد قضايا كثيرة بهذا الشكل، يحصل فيها تعطيل، ومنازعة بدون فائدة، والأحسن - وهو الذي يراه جلالته - أن المحكمة الشرعية تنظر إلى ما قد أقره الواقف الأول، وتعمل به، وذلك حسما للتنازع، سواء أكان يجوز بقاء أسهم المستحقين جميعا، واشتراكهم في الإيجار وغيره، أو القسمة بينهم - القصد أن الذي يقتضيه الوجه الشرعي هو الذي يعمل به بوقف الواقف، فإذا كان لديهم إشكال فيما ذكر، فتجتمع هيئة مع رئاسة يحكمون بذلك). ولذا تحرر.

(٤)

إشراف مديرية الأوقاف على الأوقاف المسجلة بالمحكمة

٥ - قرار مجلس الشورى عدد ٢٩ في ١٣٥٠/٣/٢هـ، الموافق عليه بالرقم ١٠٤٠ بتاريخ ١٣٥٠/٣/١٢هـ.

١ - تبعث مديرية الأوقاف إلى المحكمة الشرعية الكبرى أحد كتّابها لاستخراج ما يتعلق بالأوقاف العائدة للحرم الشريف، والمساجد الأخرى، وما يعود إليها من النظر فيه بعد انقراض الجهة التي اشترط الواقف وقفيتها عليه، وتدوينها في دفتر خاص، مع تدوين "نمرها"، وتواريخ سجلاتها من نفس سجلات المحكمة الشرعية المحفوظة في المدة السابقة، حتى الآن، ويصدق على ذلك من قبل المحكمة الشرعية، ومديرية الأوقاف، وعلى المحكمة إسعاف الكاتب، ومساعدته على طلبه في سائر الأوقاف.

٢ - تكلف المحكمة الشرعية الكبرى بضبط كل ما له علاقة بطلب إدارة الأوقاف المبحوث عنه أعلاه، ورفع ذلك ضمن جدول مخصوص يقدمه شهريا لمديرية الأوقاف عن طريق مقام النيابة، كما أن مديرية الأوقاف تكلف باتخاذ سجل مخصوص لقيد جميع ما يرد إليها من الجداول المبلغة لها بصورة تكفل الغاية المنشودة.

٣ - يجب أن يكون تنظيم الجداول المنوه عنها في المادة الثانية أعلاه على طريقة تشمل اسم الواقف، وأبيه، وجده، وشهرته، ونوع الموقوف العائد مآلا للحرم، والمساجد، والجهة التي يكون لمديرية الحرم النظر عليها، ومحلة الوقف، وشارعه، وتاريخ الوقفية، و"نمرة" سجلها.

٤ - تكلف المحكمة الشرعية الكبرى، والمحاكم الشرعية الأخرى بأن كل دعوى يظهر من جريانها أن فيها وقفا يعود النظر فيه في النهاية إلى مديرية الأوقاف أن تشعر تلك المحكمة مديرية الأوقاف بما ظهر لها من هذه الناحية، لتقوم إدارة الأوقاف بالبحث، والقيد اللازمين في ذلك.

(٥)

مضي المدة في الوقف

نص المرسوم الملكي رقم ٦٧/ ٤/ ٢ وتاريخ ٩/ ٥/ ١٣٥٤هـ.

من عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل إلى جناب المكرم الأفخم الابن فيصل، سلمه الله:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - وبعد الاتكال على الله وبناءً على ما عرضتموه علينا في كتابكم رقم ١٨٩ في ٢١/ ٤/ ١٣٥٤هـ، وبناءً على ما قرره مجلس الوكلاء، ومجلس الشورى، وبناءً على ما قررته رئاسة القضاء في تواريخ متعددة بشأن الدعاوى المتنازع فيها بوضع اليد على الوقف، وبناءً على ما رأيناه من الاحتياج لحفظ حقوق الوقف.

أمرنا بما هو آت:

يستثنى من المادة الأولى من أمرنا الصادر بعدد ١٢ في ١٧/ ١/ ١٣٥٢هـ، دعاوى الوقف على وضع اليد المشار إليه بالقيود التالي:

أ - أن يكون مدعي الوقف مستندا إلى أصل قويم من حجج الشرع التي لا يثبت الوقف إلا به لدى الفقهاء.

ب - ألا يكون قد مضى على وضع اليد حين إقامة الدعوى خمسة وعشرون عاما مسكوت فيها عن المرافعة في شأنه بالمحاكم الشرعية بلا عذر من الأعذار الواردة في المادة الرابعة.

ج - الأعذار المشروعة المنوه عنها في المادة الثالثة هي: الغيبة، والصغر، والجنون، والعته، وما في معنى ذلك، مما هو مدون في المراجع الشرعية المعتبرة.

فبلغوا ذلك إلى جهاته المختصة، ونسأل الله لنا ولكم التوفيق والسلام إ. هـ.

(٦)
شراء بدل الوقف

قرار مجلس الشورى رقم ٢٣٨ في ١٥/٨/١٣٥٥هـ، المقترن بالتصديق العالي رقم ٦/١/٨١ تاريخ ٥/١/١٣٥٦هـ.

أ - كل عقار من العقارات الموقوفة إذا بيع بمقتضى شرائطه المخصوصة لاستبدال عقار آخر بثمنه، تنطبق عليه نفس الجهات والشروط المسرودتين في حجة العقار الموقوف الذي بيع، فلا يستوفى عليه رسم مطلقا لدى كتاب العدل حين شراء العقار الآخر.

ومن الأحكام العمومية في:

نظام المرافعات الشرعية الصادرة بالأمر السامي بالموافقة على هذا النظام بتاريخ ١١/٢/١٣٥٥هـ:

مادة ١١٩: جميع الإجراءات الخاصة بنقل ملكية العقار من الوقف إذا كانت بمقتضى وثيقة رسمية، يجب على الدائرة التي أجريت فيها تلك المعاملة إشعار الجهة الصادرة منها تلك الوثيقة، لتقيد على هامش السجل مضمون ذلك الإجراء.

مادة ١٢٠: إذا أريد نقل ملكية العقار الثابت بمقتضى وثيقة رسمية وجب على الدائرة التي يراد إجراء تلك المعاملة فيها الاستفسار من الجهة الصادرة منها تلك الوثيقة، لمعرفة ما إذا كان العقار باقيا في ملكية حامل الوثيقة أو جرى فيه تصرف بالرهن، أو الوقف، أو غير ذلك.

مادة ١٢١: إذا كان للوقف، أو الوصية شرط ثابت، أو عمل نظار يستأنس به يجري النظر في دعوى بيع المستحقين على بعض، على المفتى به من مذهب الواقف، أو الموصي، إن علم.

مادة ١٢٢: إذا لم يكن للوقف شرط ثابت، ولا عمل نظار يرجع إليه شرعا، فيجري النظر على المذهب الذي كان الحكم بمقتضاه في زمن الواقف، أو الموصي، كما يجري النظر على ذلك المذهب في الأوقاف التي علم شرط واقفيها، أو عمل النظار، ولم يعلم مذهب واقفيها.

مادة ١٢٣: إذا لم يكن للوقف ناظر، ولم يوجد في شرط الواقف، أو وجد على التعيين، ومات، أو عزل، فأمر النظر عليه راجع للقاضي يولي عليه من يرى كفاءته على شرط أنه إذا وجد من المستحقين من فيه الكفاءة يعينه، ويقدمه على غيره.

مادة ١٢٤: الأوقاف التي انقرض مستحقوها، وآلت إلى جهات خيرية، على الحاكم الشرعي أن يعين القائم بإدارة الأوقاف الرسمية في تلك البلدة ناظرا عليها.

(٧)
نظام مجلس الأوقاف الأعلى

الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٥٨٤ المؤرخ في ١٦/ ٧/ ١٣٨٦هـ، المتوج بالمرسوم الملكي ذي الرقم م/ ٣٥ المؤرخ في ١٨/ ٧/ ١٣٨٦هـ.

وقد أجريت بعض التعديلات على هذا النظام:

* بموجب المرسوم الملكي ذي الرقم م/ ٢ المؤرخ في ١٢/ ٢/ ١٣٩٤هـ، وبموجب المرسوم الملكي ذي الرقم م/ ٧١ المؤرخ في ١١/ ٨/ ١٣٩٥هـ، بموجب المرسوم الملكي ذي الرقم م: ٥٦ المؤرخ في ١٨/ ١٢/ ١٤٠٢هـ.
* بموجب قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٤٣٨ المؤرخ في ٨/ ٤/ ١٣٩٧هـ.
* بموجب قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٣٠٤ المؤرخ في ٢٩/ ٢/ ١٣٩٨هـ.
* بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية ذي الرقم ١١٨ المؤرخ في ٢٠/ ٤/ ١٣٩٩هـ.

وبموجب قرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٢١ المؤرخ في ١٥/ ١/ ١٤١٩هـ، القاضي بما يلي:

١ - إحلال عبارة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد محل عبارة وزارة الحج والأوقاف.

٢ - إحلال عبارة وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد محل عبارة وزير الحج والأوقاف.

٣ - إحلال عبارة وزير العدل محل عبارة سماحة رئيس القضاة.

الرقم م/ ٣٥
التاريخ ١٨/ ٧/ ١٣٨٦هـ

بعون الله تعالى

نحن فيصل بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المادة (١٩) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٨) وتاريخ ٢٢ شوال ١٣٧٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٨٤) وتاريخ ١٦/ ٧/ ١٣٨٦هـ.

نرسم بما هو آت:

أولا: الموافقة على نظام مجلس الأوقاف الأعلى بالصيغة المرافقة لهذا.

ثانيا: على نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء، كل فيما يخصه تنفيذ مرسومنا هذا.

فيصل

قرار رقم (٥٨٤)
وتاريخ ١٦/ ٧/ ١٣٨٦هـ

إن مجلس الوزراء

بعد اطلاعه على المعاملة الواردة من ديوان الرئاسة برقم ١٦٣٢١ وتاريخ ١٢/ ٧/ ١٣٦٨هـ المرفوعة من معالي وزير الحج والأوقاف بالنيابة، المشتملة على تقرير واضح عن وضع عقارات الأوقاف التي تشرف عليها الوزارة، ووارداتها وحساباتها والطرق المتبعة في استغلال الواردات المذكورة وعلاقة الحكومة بكل ما يتعلق بذلك... والمشتملة كذلك على مشروع إنشاء مجلس أعلى للأوقاف

يقرر ما يلي:

١ - الموافقة على مشروع نظام مجلس الأوقاف الأعلى بالصيغة المرافقة لهذا.

٢ - وقد نظم مشروع مرسوم ملكي صورته مرافقة لهذا.

ولما ذكر حرر

خالد

نائب رئيس مجلس الوزراء

نظام مجلس الأوقاف الأعلى

المادة الأولى:

يقصد بالأوقاف الخيرية - حيثما وردت في هذا النظام - تلك التي تتولى شؤونها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في الحال والاستقبال.

ويتولى وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد نظارة الأوقاف المذكورة، مع مراعاة الأحكام الواردة في هذا النظام.

المادة الثانية:

ينشأ مجلس أعلى للأوقاف، يشكل على النحو التالي:

١ - وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد رئيسا.

٢ - وكيل وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد لشؤون الأوقاف عضوا ونائبا للرئيس.

٣ - وكيل وزارة المالية والاقتصاد الوطني، أو من ينيبه عضوا.

٤ - مدير إدارة الآثار بوزارة المعارف عضوا.

٥ - شخص من ذوي الاختصاص الشرعي يعينه وزير العدل عضوا.

٦، ٧، ٨، ٩ - أربعة أشخاص من أهل الرأي والخبرة أعضاءً، ويصدر بتعيينهم أمر ملكي بناء على ترشيح وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

المادة الثالثة:

يختص مجلس الأوقاف الأعلى بالإشراف على جميع الأوقاف الخيرية بالمملكة، ويضع القواعد المتعلقة بإدارتها، واستغلالها، وتحصيل غلاتها، وصرفها، وذلك كله مع عدم الإخلال بشروط الواقفين، وأحكام الشرع الحنيف، وله في سبيل ذلك:

١ - وضع خطة لتمحيص الأوقاف الخيرية، وحصرها، وتسجيلها في داخل المملكة، وإثباتها بالطرق الشرعية، ورفع أيدي واضعي اليد عليها بوجه غير شرعي، ولتنظيم إدارتها.

٢ - وضع خطة عامة لاستثمار وتنمية الأوقاف وغلالها، بعد دراسة وضعيتها في كل جهة، وتكوين فكرة وافية عنها بالتفصيل.

٣ - وضع خطة عامة للتعرف على جميع الأوقاف الخيرية الموجودة خارج المملكة باسم (الحرمين الشريفين) أو أي جهة، وحصرها في سجلات نهائية، والحصول على الوثائق المثبتة لها، وتولي أمورها، والمطالبة بغلاتها طبقا لشروط الواقفين.

٤ - وضع القواعد العامة لتحصيل واردات الأوقاف الخيرية، والصرف منها في قيد عمليات التوريد، والصرف في السجلات اللازمة.
٥ - وضع قواعد ثابتة للإنفاق بموجبها على أوجه البر والإحسان، سواء من الواردات المذكورة، أو مما هو معتمد في الميزانية لهذا الغرض، يراعى فيها الاستحقاق الفعلي، وتحديد المقادير، على ضوء شروط الواقفين، وأحكام الشرع.
٦ - إعادة النظر في جميع المخصصات الحالية باسم البر والإحسان على ضوء القواعد المذكورة آنفا لإجازة ما يتفق معها، وإلغاء ما عداه.
٧ - النظر في طلبات استبدال الأوقاف الخيرية وفق مقتضيات المصلحة قبل إجازتها من الجهة الشرعية المختصة.
٨ - وضع نماذج موحدة للعقود على اختلافها.
٩ - وضع التقديرات المالية السنوية لواردات ومصروفات غلال الأوقاف الخيرية، والتصديق على حساباتها الختامية، على أن تتماشى في ذلك مع السنة المالية للدولة.
١٠ - وضع القواعد الواجبة لتأجير أعيان الأوقاف بما في ذلك الحكورات، على أن تراعى أحكام الشرع الحنيف، ومقتضيات المصلحة العامة، وأية تعليمات تصدرها الدولة في خصوص أجور العقار.
١١ - اعتماد المشروعات المقترح تنفيذها من أموال الأوقاف الخيرية، واعتماد تكاليفها إذا زادت القيمة على خمسمائة ألف ريال بعد التأكد من سلامة المشروع، وتكامله، وفائدته، ومن إمكانية الإنفاق عليه.
١٢ - النظر في أية مسألة أخرى تتعلق بالأوقاف، يرى وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد عرضها على المجلس الأعلى.
١٣ - رفع تقرير سنوي عن وضعية الأوقاف الخيرية، ومنجزاتها إلى رئيس مجلس الوزراء.

المادة الرابعة:

١ - يجتمع مجلس الأوقاف الأعلى مرة على الأقل كل شهر، وذلك بناء على دعوة من وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد مصحوبة بجدول الأعمال، ولايصح الاجتماع إلا بحضور خمسة على الأقل من أعضائه بمن فيهم الرئيس، أو نائبه.
٢ - يعقد المجلس اجتماعاته في مقر وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالرياض، وله أن يعقدها خارج الرياض عند الاقتضاء.
٣ - يصدر المجلس قراراته بالأغلبية المطلقة لعدد الأعضاء الحاضرين، وعند التساوي يرجح الرأي الذي يؤيده الرئيس.

٤ - يعين موظفو السكرتارية اللازمون لأعمال المجلس وسجلاته بصفة دائمة ضمن موازنة وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

٥ - للمجلس الاستعانة بمن يرى لزوم الاستعانة بهم من الخبراء والمستشارين عند نظر أية مسألة من المسائل المعروضة عليه، كما أن له التعاقد مع من تدعو الحاجة إلى التعاقد معهم وفق القواعد التي يضعها.

٦ - أ - تصرف لكل عضو من أعضاء مجلس الأوقاف الأعلى بمن فيهم الرئيس مكافأة مقطوعة مقدارها (١٠٠٠) ريال عن كل اجتماع يحضره على ألا يتجاوز مجموع المكافآت السنوية خمسة عشر ألف ريال لكل عضو، كما يصرف لكل عضو من الأعضاء أجور وبدلات السفر المقررة في نظام موظفي الدولة في حالة عقد اجتماعات المجلس المذكور خارج المقر الرسمي لوظيفته الأصلية، على ألا يجمع بين الحصول على الأجور، أو البدلات المذكورة، والحصول عليها من جهة أخرى.

ب - يصرف لكل عضو من الأعضاء غير الموظفين في حالة عقد اجتماعات المجلس خارج مقر إقامة العضو مبلغ مائة ريال عن كل ليلة مقابل أجور وبدلات السفر، وأن يكون انتقاله على طائرات الخطوط الجوية السعودية على الدرجة الأولى، وإذا رغب العضو في صرف قيمة التذكرة، فيعوض بقيمة الدرجة السياحية.

القسم الثاني

مجالس الأوقاف الفرعية

المادة الخامسة:

١ - تنشأ بقرار من مجلس الأوقاف الأعلى مجالس أوقاف فرعية في المناطق على أساس متطلبات واقع الأوقاف، وتجمعها، والإجراءات اللازمة لتحقيقها، واستغلال مصالحها من جميع الوجوه.

٢ - يشكل كل مجلس أوقاف فرعي على الوجه التالي:

١ - مندوب عن وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد رئيسا.

٢ - مدير الأوقاف عضوا ونائبا للرئيس.

٣ - عضو شرعي يعينه وزير العدل عضوا.

٤ - رئيس البلدية عضوا.

٥ - مدير المالية عضوا.

٦ ، ٧ – اثنان من أهل الرأي يرشحهما وكيل الوزارة لشؤون الأوقاف، ويصدر قرار بتعيينهما من وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد عضوين.

المادة السادسة:

يختص مجلس الأوقاف الفرعي بالصلاحيات التي يحددها مجلس الأوقاف الأعلى بما في ذلك :

١ – دراسة طلبات الاستبدال المتعلقة بعقارات الأوقاف الخيرية الواقعة في منطقته، ثم رفعها مشفوعة بالرأي لمجلس الأوقاف الأعلى.

٢ – اعتماد المشروعات المقترح تنفيذها من أموال الأوقاف الخيرية التي لا تتجاوز قيمتها خمسمائة ألف ريال.

٣ – دراسة المعاملات التي يرجع البت فيها إلى صلاحية مجلس الأوقاف الأعلى قبل عرضها عليه، على أن يرفعها مشفوعة بنتيجة دراسته لها، ورأيه فيها.

٤ – وضع التقديرات المالية السنوية لواردات ومصروفات غلال الأوقاف الخيرية الواقعة في المنطقة، على أن يرسلها إلى مجلس الأوقاف الأعلى قبل بداية السنة المالية بثلاثة أشهر على الأقل.

٥ – مراجعة الحسابات الختامية السنوية لواردات، ومصروفات غلال الأوقاف المذكورة، وتدقيقها، ثم إرسالها مشفوعة بنتيجة المراجعة والتدقيق للمجلس الأعلى.

٦ – أية دراسات، وإجراءات أخرى يعهد إليه بها مجلس الأوقاف الأعلى وفق التعليمات التي يضعها لذلك.

٧ – إعداد تقرير سنوي عن وضعية الأوقاف الخيرية في منطقته، ورفعه لمجلس الأوقاف الأعلى في موعد غايته ثلاثة أشهر، قبل انتهاء السنة المالية.

المادة السابعة:

١ – يجتمع مجلس الأوقاف الفرعي بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل شهرين، ولا يصح الاجتماع إلا بحضور ستة على الأقل بمن فيهم الرئيس أو نائبه.

٢ – يعقد المجلس الفرعي اجتماعاته في مقر إدارة الأوقاف بالمنطقة.

٣ – يصدر المجلس الفرعي قراراته بالأغلبية المطلقة لعدد الأعضاء الحاضرين، وعند التساوي يرجح الرأي الذي يؤيده الرئيس.

٤ – يتولى سكرتارية المجلس مدير إدارة الغلال في المنطقة، ويعاونه في ذلك أحد موظفي إدارة الأوقاف لإدارة أعمال المجلس، ومسك السجلات اللازمة لها نظير

مكافأة يحددها مجلس الأوقاف الأعلى، على ألا تتجاوز راتب شهرين لكل منهما عن كل سنة.

٥ - وللمجلس الفرعي - بعد الحصول على موافقة مسبقة من المجلس الأعلى ووفق القواعد التي يضعها - الاستعانة بمن يرى لزوم الاستعانة بهم من الخبراء والمستشارين عند نظر أي مسألة من المسائل المعروضة عليه، والتعاقد مع من تدعو الحاجة إلى التعاقد معه.

٦ - تصرف لكل عضو من أعضاء مجالس الأوقاف الفرعية بمن فيهم الرئيس مكافأة مقطوعة مقدارها (٥٠٠) ريال عن كل اجتماع يحضره، على ألا يتجاوز مجموع المكافأة السنوية (٧٠٠٠) ريال في السنة لكل عضو.

القسم الثالث

أحكام عامة

المادة الثامنة:

لا يجوز لأعضاء مجالس الأوقاف، ومن له صلة بالإشراف على استثمارات الأوقاف استئجار أعيان الأوقاف الخيرية إطلاقا.

المادة التاسعة:

لمجالس الأوقاف الاطلاع على ما ترى لزوم الاطلاع عليه من وثائق وسجلات الوقفية، وإيراداتها، ومنصرفاتها بحسب الاقتضاء.

المادة العاشرة:

لا تُخل أحكام هذا النظام بصلاحيات ديوان المراقبة العامة المقررة نظاما في مراقبة حسابات الأوقاف، على أن يقدم أية ملاحظات له إلى مجلس الأوقاف الأعلى.

المادة الحادية عشرة:

لا يُخل شيء من أحكام هذا النظام بالأحكام الشرعية الواجبة الاتباع في كل ما يتعلق بالأوقاف الخيرية، والشروط الواردة في صكوكها.

المادة الثانية عشرة:

تؤدى المكافآت المقررة في هذا النظام من البند المختص في موازنة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

المادة الثالثة عشرة:

تكون اللوائح التنظيمية التي يعدها مجلس الأوقاف الأعلى بمقتضى هذا النظام نافذة المفعول بعد إقرارها من مجلس الوزراء.

المادة الرابعة عشرة:

لمجلس الوزراء إعادة النظر في مقدار المكافأة المنصوص عليها في البند السادس من المادة الرابعة، والبند السادس من المادة السابعة.

المادة الخامسة عشرة:

يكون تعيين الأعضاء من أهل الرأي والخبرة لمدة لا تزيد على ثلاث سنوات، ويجوز إعادة تعيين العضو مرة أخرى بعد انتهاء مدة عضويته.

المادة السادسة عشرة:

يلغي هذا النظام جميع الأوامر، والقرارات، والأنظمة، والأحكام التي تتعارض معه، ويعمل به من تاريخ التصديق عليه ونشره.

(٨)

قرار مجلس الوزراء الموقر ذو الرقم (٨٠) المؤرخ في ١٣٩٣/١/٢٩هـ بالموافقة على مشروع لائحة تنظيم الأوقاف الخيرية الجزء الأول "الحصر والتمحيص والتسجيل"

وزارة المالية والاقتصاد الوطني

لائحة لتنظيم الأوقاف الخيرية

التعريف:

١ - يقصد بالأوقاف الخيرية في تطبيق هذه اللائحة كل من الأوقاف العامة، كأوقاف الحرمين الشريفين، وأوقاف المساجد، وأوقاف الأربطة، والمدارس وغيرها من الأوقاف الموقوفة على جهات خيرية عامة، والأوقاف الخاصة التي تؤول إلى جهات انتفاع عامة بعد انقراض الموقوف عليهم من الذرية والأشخاص المحددين بذاتهم، كأقارب الواقف، أو من لهم صلة به أو من رغب الواقف أن يقف عليهم بذاتهم.

٢ - يتولى مدير الأوقاف في كل بلدة الإشراف المباشر على الأوقاف الخيرية في تلك البلدة، ورعايتها، والدخول في الدعاوى المتعلقة بها، وتأجيرها، وصيانتها، وتسلم غلالها، والإنفاق منها، أو صرفها في أوجه الخير حسب ما نص عليه شرط الواقف، وذلك في حدود الصلاحيات والقواعد التي يحددها مجلس الأوقاف الأعلى.

٣ - تبقى الأوقاف الخيرية الخاصة تحت أيدي نظارها الشرعيين المحددين في شرط الواقف، أو الذين صدر أمر من المحاكم الشرعية بتعيينهم.

٤ - يكون لدوائر الأوقاف الحق في الإشراف والمراقبة التي من شأنها حفظ الوقف، والمساعدة في تنفيذ شرط الواقف، ووضع اليد على الوقف بعد موافقة الحاكم الشرعي، وذلك حين انقراض المستحقين فيه، ومآله الشرعي إلى جهات خيرية عامة، وعليها أن تضع في سجلاتها المعلومات اللازمة لضمان تحقيق ذلك.

٥ - يراعى أن يتم وفق القواعد المقررة بيع واستبدال أعيان الأوقاف ضعيفة الغلة، أو التي لا غلة لها، أو التي يخشى عليها بسبب وضعها تعرضها للضياع، كالاشقاص الصغيرة، ولهذا الغرض يتم حصر هذه الأعيان من قبل دوائر الأوقاف المختصة، وترفع بنتيجة الحصر تقريرا لمجالس الأوقاف المختصة وفقا للنموذج ذي الرقم (١) المرفق، وذلك خلال الشهر الأول من السنة المالية.

٦ - تحصر جميع مسميات أعيان الأوقاف، لغرض تنظيم تسجيلها تحت المسميات المبينة أدناه، ويرمز لكل مسمى بالرمز الموضح أمامه:

أ - عمارة (ع)، ويقصد بالعمارة كل مبنى بني على نظام الشقق، ويؤجر على هذا النظام، أو يؤجر جميعه لأي غرض آخر، ويفهم من ذلك أنه يشتمل على أكثر من وحدة سكنية واحدة، ويدخل تحت هذا المسمى الفنادق، والمدارس، والمستشفيات. . . إلخ.

ب - دار (ر) ويقصد بالدار كل بيت، أو مبنى يشتمل على وحدة سكنية واحدة، ويدخل في هذا المسمى (الفلل) و(العزل). . . إلخ.

ج - دكان (ك) ويقصد بالدكان كل مبنى خصص للتأجير لغرض التجارة بالبيع، أو الشراء عموما، ويشمل ذلك بيع الخدمات، ويدخل في المسمى (المخزن) و(المفازة) و(المعرض). . . إلخ.

د - أرض زراعية (ز) ويقصد بها كل أرض بها زرع، أو غرس يكون له غلة، أو تكون معدة لذلك، ويدخل في المسمى (البستان) أو (الأراضي الزراعية) أو (البلاد الزراعية) و(الركيب) و(المزرعة).

هـ - أرض (ج) ويقصد بها كل أرض جرداء ليس لها غلة من غرس، أو كل أرض عليها دار خربة متساقطة، لا تغل الأرض منها، ويدخل في ذلك (الأرض الفضاء) و(الحوش) و(الخرابة).

أما ما لا يدخل من الأعيان الموقوفة تحت أي رمز من الرموز أعلاه، فيثبت بالاسم الكافي لتعيينه كقهوة وحمام.

التسجيل:

٧ - تستعمل إدارات أوقاف الفروع السجلين التاليين:

أ - دفتر حصر، وتسجيل صكوك أعيان الأوقاف الخيرية العامة (نموذج رقم ٢).

ب - دفتر حصر أعيان الأوقاف الخيرية الخاصة (نموذج رقم ٣).

وتستعمل إدارة الحصر والتسجيل بوزارة الحج والأوقاف السجل التالي:

بطاقة حصر عموم أعيان الأوقاف (نموذج رقم ٤).

٨ - لغرض استعمال السجلات الموضحة في (٧) أعلاه تتخذ الإجراءات التالية:

أ - تقسم المملكة إلى خمس مناطق وقفية كالآتي:

١ - المنطقة الغربية.

٢ - المنطقة الوسطى.

٣ - المنطقة الشرقية.

٤ - المنطقة الجنوبية.

٥ - المنطقة الشمالية.

وتوضع حدود كل منطقة بقرار من وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

ب - يكون بمناطق الأوقاف مراكز رئيسية حسب تجمعات الأوقاف ترتبط بكل منها فروع المدن الصغيرة، والقرى المجاورة.

ج - تخصص مجموعة من الأرقام المتسلسلة لكل منطقة من المناطق المشروحة في (١) على النحو التالي، على أن تكون أرقام كل منطقة خاصة بها لا يشاركها فيها أية منطقة أخرى.

اسم المنطقة	المجال الرقمي	المتسلسل لها
الغربية	١	١٩,٩٩٩
الوسطى	٢٠,٠٠٠	٢٩,٩٩٩
الشرقية	٣٠,٠٠٠	٣٠,٩٩٩
الجنوبية	٤٠,٠٠٠	٤٩,٩٩٩
الشمالية	٥٠,٠٠٠	٥٩,٩٩٩

د - تخصص لكل مدينة في المنطقة مجموعة أرقام متسلسلة من مجموعة أرقام المنطقة المشروحة أعلاه.

هـ - يعطى كل واقف في المدينة رقما من المجموعات المتسلسلة المخصصة لكل مدينة، والمشروحة في (د) بحيث يكون الرقم خاصا بذلك الواقف.

٩ - يفتح في الإدارات، والفروع في الوزارات ملف خاص لكل عين موقوفة تحفظ فيه صورة من الصك أو الوثيقة المتعلقة بالوقف، وأساس أو صورة جميع المكاتبات والمعاملات التي أدت إلى وصول الوقف إلى يد دوائر الأوقاف والمعاملات التي تحدد الوقف وتوضح معالمه، وتتعلق بوضع اليد عليه من قبل المعتدين. أي أن هذا الملف فقط لحفظ المعاملات التي تدل على الوقف، وتحفظ كيانه، فلا تدخل فيه المعاملات الخاصة بتأجيره، أو استثمار غلاله، ويحمل الملف رقم الحصر الموضوع في البطاقة أو السجل.

كما تأخذ الملفات - على قدر الإمكان - ألوانا مختلفة لغرض تمييز نوع العين.

١٠ - يجب ألا تخلط ملفات الأوقاف الخيرية العامة بملفات الأوقاف الخيرية الخاصة، فهذه تحفظ بخزائن خاصة بها بعيدة عن الاستعمال، إلا إذا اقتضى الأمر الرجوع إليها في تحقيق أمر له علاقة بالوقف، ويكون ذلك بإذن من مدير إدارة الأوقاف.

١١ - تعتبر جميع ملفات الوقف غير قابلة للتداول والاطلاع من أية جهة خارج نطاق القائمين على حفظها والمسؤولين في دوائر الأوقاف، إلا بإذن خاص من وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

١٢ - يتكون رقم الحصر الذي تشتمل عليه السجلات الموضحة في المادة السابعة أعلاه من رقم الواقف المذكور في الفقرة (د/ المادة ٨) أعلاه، ومن الرمز الدال على نوع العين المذكورة في المادة (٦) أعلاه يليه رقم تسلسل العين الموقوفة في سجل حصر أعيان الأوقاف.

١٣ - يراعى في تسجيل أوقاف شخص معين، وفي استعمال رقم الحصر اتباع ما يلي:

أ - أن يلازم رقم الحصر العين الموقوفة في جميع المخابرات التي لها علاقة بتلك العين.

ب - أن تأتي خلف بعضها في السجل، ثم يلي ذلك تسجيل أوقاف شخص آخر وهكذا.

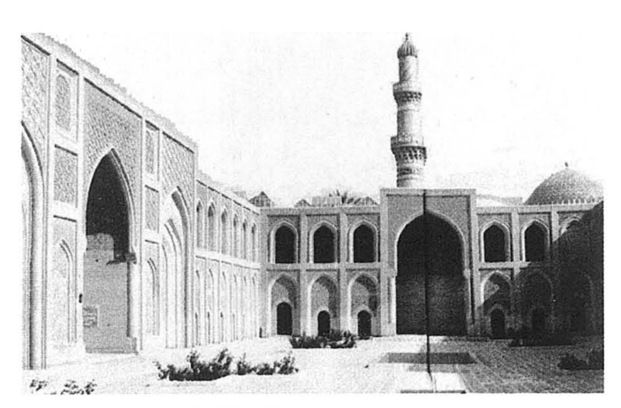
ج - أن يوضع الرقم على باب العين الموقوفة في قطعة من المعدن، أو الألمونيوم.

د - ألا يتغير رقم الحصر مهما كانت الظروف حتى لو انقرضت عين الوقف، أو أزيلت، واستبدلت بعين أخرى يجب نقل هذا الرقم إلى العين الجديدة، ليلازمها، مع ملاحظة تسجيل المعلومات الجديدة عن العين الجديدة.

هـ - أن يوضع الرقم على الملف الخاص بالوقف.

و - أن يوضع الرقم في عقد تأجير العين، وعقد صيانتها... إلخ.

ثالثا: ملحق الصور



صورة (١)

المدرسة المستنصرية ببغداد



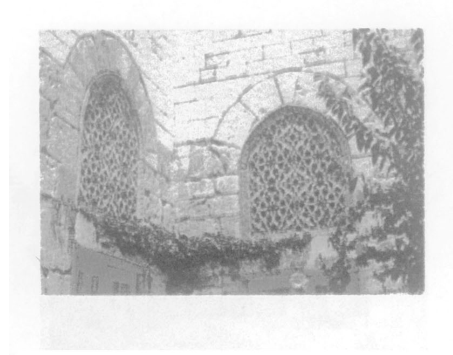
صورة (٢)

مدرسة غرناطة التي وقفها الحاجب النصري رضوان عام ٧٦٠هـ

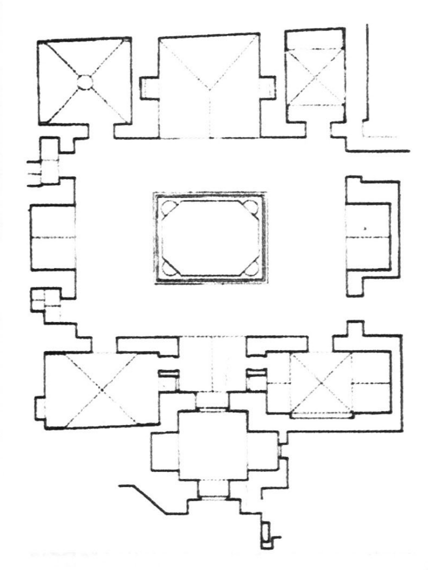


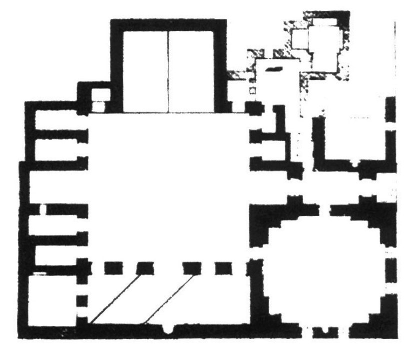
صورة (٣)

أحد مؤلفات ابن النفيس العلمية التي وقفها مع مكتبته الضخمة التي خلفها وقفاً على طلبة العلم

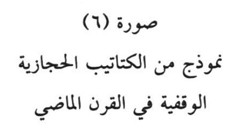


صورة (٤)
المستشفى النوري بدمشق
أشهر المستشفيات الوقفية
في تاريخ الإسلام

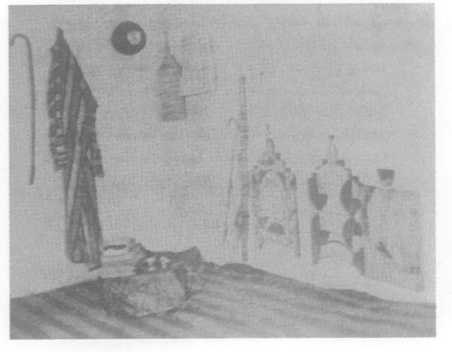




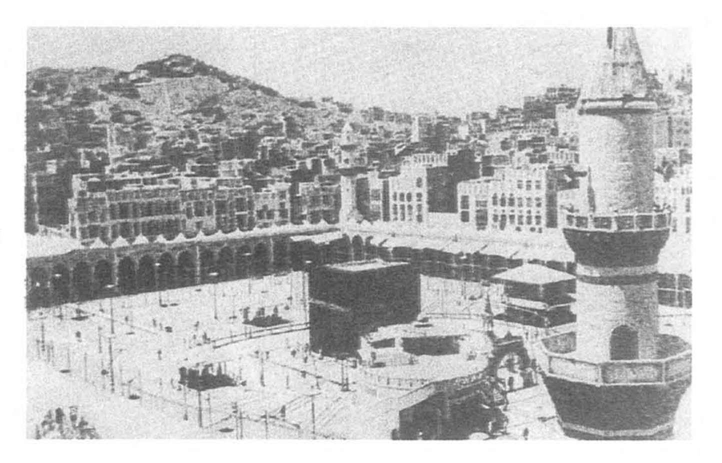
صورة (٥)
مخطط للمدرسة النورية بدمشق

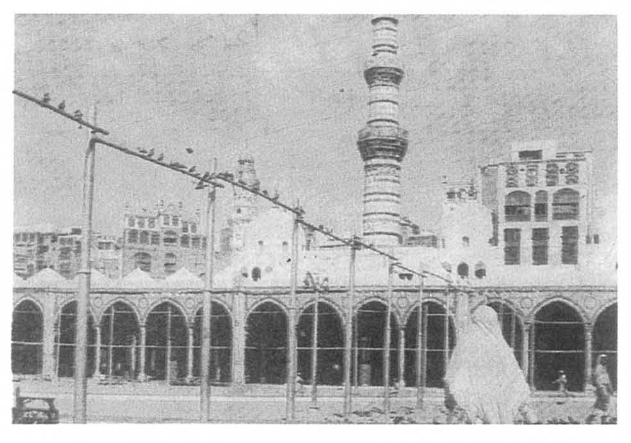


صورة (٦)
نموذج من الكتاتيب الحجازية
الوقفية في القرن الماضي

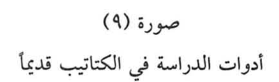


صورة (٧)
المسجد الحرام قديماً

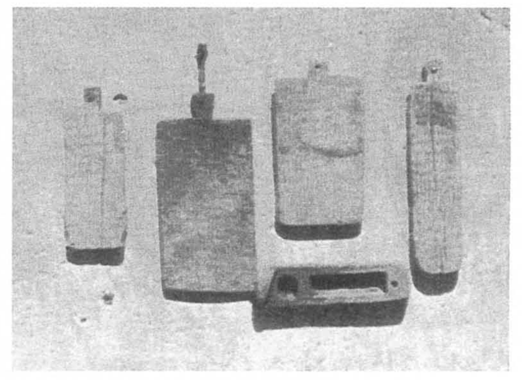


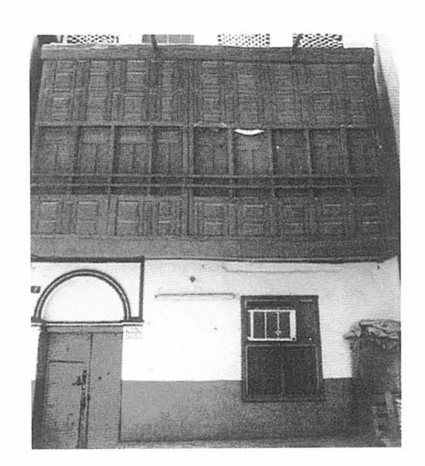


صورة (٨)
المسجد النبوي قديماً

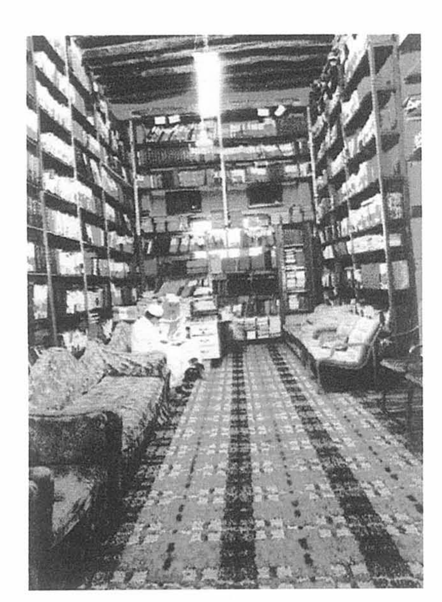


صورة (٩)
أدوات الدراسة في الكتاتيب قديماً

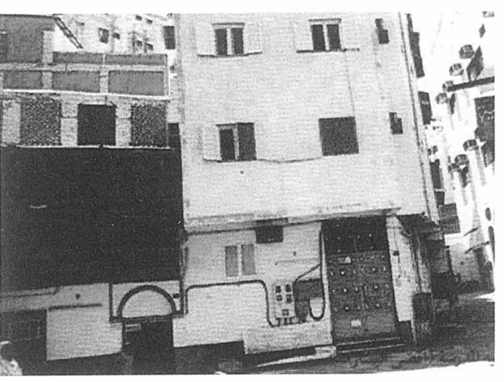




صورة (١٠)
واجهة المبنى الأول الذي شغلته
المدرسة الصولتية



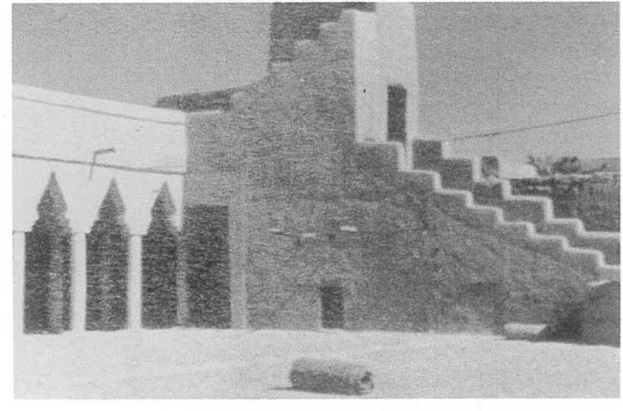
صورة (١١)
مكتبة المدرسة الصولتية



صورة (١٢)
عقار وقفي عائد للمدرسة الصولتية في
منتصف الصورة وعلى يساره المبنى القديم
وعلى يمينه المبنى الجديد للمدرسة



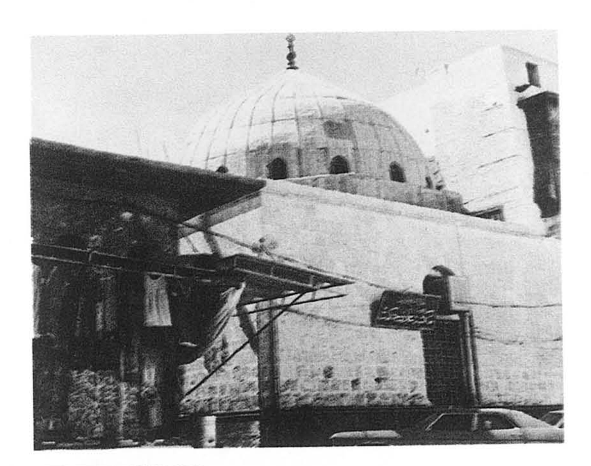
صورة (١٣)
مدرسة الفلاح
بمكة المكرمة



صورة (١٤)
مسجد الشيخ
محمد بن إبراهيم آل الشيخ



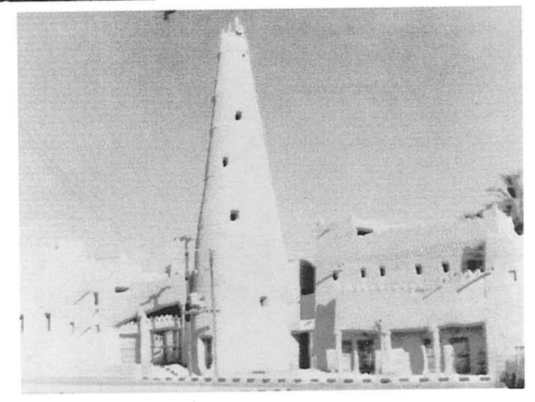
صورة (١٥)
رباط الإخوان العلمي
في دخنة بالرياض



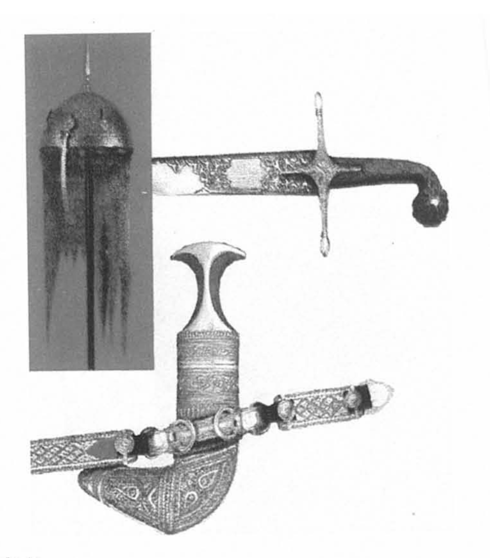
صورة (١٦)
مكتبة عارف حكمت الوقفية
في المدينة النبوية
(من الخارج)



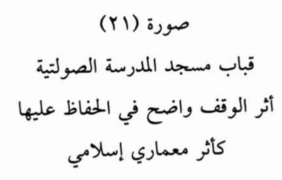
صورة (١٧)
مكتبة عارف حكمت الوقفية
في المدينة النبوية
(من الداخل)



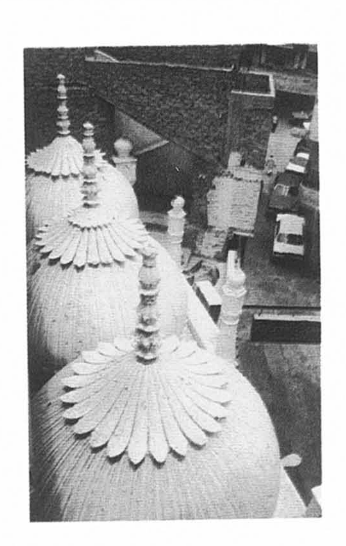
صورة (١٨)
الجامع الكبير بمدينة عنيزة
اندثر البناء وبقي التاريخ



صورة (١٩)
بعض التحف المعروضة في
معرض الأسلحة الإسلامية
الذي أقامه مركز الملك فيصل



صورة (٢٠)
زخارف وخطوط تراثية إسلامية
(من المدرسة الصولتية)
كان الحفاظ عليها أحد ثمار الوقف



صورة (٢١)
قباب مسجد المدرسة الصولتية
أثر الوقف واضح في الحفاظ عليها
كأثر معماري إسلامي

قائمة المصادر والمراجع

أولا - الكتب:

١ - ابن الأثير، عزالدين أبي الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني، الباهر في تاريخ الدولة الأتابكية، دار الكتب الحديثة، القاهرة، دون سنة أو رقم الطبعة.

٢ - البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح.

٣ - البسام، عبدالله بن عبدالرحمن، علماء نجد خلال ستة قرون، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

٤ - ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري.

٥ - الحموي، ياقوت، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، دون سنة الطبع أو رقمها.

٦ - الحسين، زيد بن عبدالمحسن، جائزة الملك فيصل العالمية ودلالتها الحضارية، دار الفيصل الثقافية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٧ - جمال، محمد أحمد، ماذا في الحجاز؟ دار الثقافة للطباعة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

٨ - ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله الأندلسي، الإحاطة في أخبار غرناطة، الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٩٣هـ.

٩ - ابن دهيش، عبداللطيف بن عبدالله، الكتاتيب في الحرمين وما حولها، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٠ - الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١١ - الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، المغازي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٢ - أبو راس، عبدالله بن سعيد، الملك عبدالعزيز والتعليم، الطبعة الثانية، الرياض، ١٤١٣هـ.

١٣ - الساعاتي، يحيى بن محمود بن جنيد، الوقف والمجتمع نماذج وتطبيقات من التاريخ الإسلامي، سلسلة كتاب جريدة الرياض، العدد (٣٩) مارس ١٩٩٧م - ١٤١٧هـ.

١٤ - السبيعي، عبدالله بن ناصر، الحياة العلمية والثقافية والفكرية في المنطقة الشرقية، ١٣٥٠-١٣٨٠هـ، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

١٥ - السلمان، محمد بن عبدالله، التعليم في عهد الملك عبدالعزيز، إصدار الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ١٤١٩هـ.

١٦ - أبو شامة، عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي، مختصر كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

١٧ - أبو شامة، عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي، مختصر كتاب الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، اختصار محمد بن حسن بن عقيل، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٨ - الشريف، عبدالرحمن صادق، منطقة عنيزة دراسة إقليمية، مكتبة الرياض، ١٩٦٩م.

١٩ - الشويعر، محمد بن سعد، نجد قبل ٢٥٠ سنة، مكتبة النخيل، الرياض، ١٤١٢هـ.

٢٠ - الضبيعان، سعد بن عبدالله، إطلالة تاريخية على المكتبات العامة في المملكة، الرياض، ١٤١٥هـ.

٢١ - العبد، محمد بن علي، نورالدين محمود بن زنكي، بدون رقم الطبعة أو مكانها أو سنتها.

٢٢ - ابن عساكر، راشد بن محمد، تاريخ المساجد والأوقاف القديمة في بلد الرياض، إلى عام ١٣٧٣هـ، الرياض، ١٤٢٠هـ.

٢٣ - الغنايم، عبدالرحمن بن عبدالله، المذنب، إصدار الرئاسة العامة لرعاية الشباب والرياضة، الرياض، ١٤٠٨هـ.

٢٤ - القاضي، محمد بن عثمان، الموسوعة في تاريخ نجد وحوادثها ووفيات أعيانها، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٢٥ - قزاز، حسن عبدالحي، أهل الحجاز بعبقهم التاريخي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٦ - ابن كثير، أبو الفداء الدمشقي، البداية والنهاية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.

٢٧ - ابن ماجه، سنن ابن ماجه.

٢٨ - الهطلاني، مضاوي بنت حمد بن ناصر، مدينة الرياض دراسة تاريخية، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٢٩ - الهويمل، حسن بن فهد، بريدة، إصدار الرئاسة العامة لرعاية الشباب والرياضة، الرياض، ١٤٠٨هـ.

٣٠ - وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الأوقاف في المملكة العربية السعودية، الرياض، ١٤١٩هـ.

ثانيا - الدوريات:

١) الفصلية:

٣١ - الدارة، العدد الأول، السنة ٢٤، ١٤١٩هـ.
٣٢ - الدرعية، السنة الأولى، العدد الأول، شهر محرم، ١٤١٩هـ.
٣٣ - الدرعية، السنة الأولى، العدد الثاني، شهر ربيع الآخر، رجب، ١٤٢٠هـ.
٣٤ - الدرعية، السنة الثالثة، العددان السادس والسابع، ربيع الآخر - رجب، ١٤٢٠هـ.
٣٥ - الدرعية، السنة الثالثة، العدد التاسع، شهر محرم، ١٤٢١هـ.
٣٦ - مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت، المجلد (٢٨)، العدد (٤)، شتاء عام ٢٠٠٠م.
٣٧ - مجلة مكتبة الملك فهد الوطنية، مج٢، العدد الأول، محرم - جمادى الآخرة، ١٤١٧هـ.

٢) الشهرية:

٣٨ - مجلة الفيصل، العدد (٢١٥)، شهر جمادى الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٩ - مجلة الفيصل، العدد (٢١٧)، شهر رجب، ١٤١٥هـ.
٤٠ - مجلة الوعي الإسلامي، العدد (٤٢٥)، شهر محرم، ١٤٢٢هـ.
٤١ - مجلة المنهل، العدد (٥٥٥)، المجلد (٦٠)، العام (٦٤)، شهر شوال، ١٤١٩هـ.
٤٢ - مجلة المعرفة، العدد (٧٣)، شهر ربيع الآخر، ١٤٢٢هـ.

ثالثا - الصحف:

(ملاحظة: مصدر جميع الصحف تقريبا من مواقعها على الإنترنت)

أ) صحيفة الجزيرة السعودية، الأعداد:

٤٣ - بتاريخ ٢٤/٩/١٤١٩هـ.
٤٤ - بتاريخ ١٤/١/١٤٢٠هـ.
٤٥ - بتاريخ ١٧/١/١٤٢٠هـ.
٤٦ - بتاريخ ٢٥/١/١٤٢٠هـ.
٤٧ - بتاريخ ٢٨/١/١٤٢٠هـ.
٤٨ - العدد (٩٦٩٩) بتاريخ ٨/١٠/١٤٢٠هـ.
٤٩ - العدد (٩٩٨٠) بتاريخ ١٨/١٠/١٤٢٠هـ.

٥٠ - العدد (٩٩٨٥) بتاريخ ٢٣/ ١٠/ ١٤٢٠هـ.

٥١ - العدد (١٠٠٠٤) بتاريخ ١٢/ ١١/ ١٤٢٠هـ.

٥٢ - العدد (١٠٠١٢) بتاريخ ٢٠/ ١١/ ١٤٢٠هـ.

٥٣ - العدد (١٠٠٩١) بتاريخ ١١/ ٢/ ١٤٢١هـ.

٥٤ - العدد (١٠٢٥٣) بتاريخ ٢٧/ ٧/ ١٤٢١هـ.

٥٥ - العدد (١٠٣٠٠) بتاريخ ١٤/ ٩/ ١٤٢١هـ.

٥٦ - العدد (١٠٣٧٠) بتاريخ ٢١/ ٩/ ١٤٢١هـ.

٥٧ - العدد (١٠٣٤٩) بتاريخ ٤/ ١٠/ ١٤٢١هـ.

٥٨ - العدد (١٠٣٤٩) بتاريخ ١٢/ ١/ ١٤٢٢هـ.

٥٩ - العدد (١٠٤١٧) بتاريخ ١٢/ ١/ ١٤٢٢هـ.

٦٠ - العدد (١٠٤٥٦) بتاريخ ٢١/ ٢/ ١٤٢٢هـ.

٦١ - العدد (١٠٤٦٥) بتاريخ ١/ ٣/ ١٤٢٢هـ.

ب) صحيفة الشرق الأوسط الأعداد:

٦٢ - العدد (٨١٩٨) بتاريخ ١٥/ ٢/ ١٤٢٢هـ.

٦٣ - العدد (٨١٩٩) بتاريخ ١٦/ ٢/ ١٤٢٢هـ.

ج) صحيفة اليوم السعودية:

٦٤ - العدد (٨٦١٨) بتاريخ ٢/ ٦/ ١٤١٦هـ.

رابعا - الإفادات الشفوية:

٦٥ - إفادة هاتفية مشكورة من مدير المدرسة الصولتية بمكة المكرمة، الشيخ ماجد - رحمه الله - يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٨/ ٢/ ١٤٢٢هـ، ويوم الأربعاء بتاريخ ٢٠/ ٣/ ١٤٢٢هـ، حول تاريخ المدرسة وواقعها.

٦٦ - إفادة مشكورة من الشيخ عبدالرحمن بن عبدالعزيز الجلال، رئيس هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالدلم (سابقا) وأحد أعيانها.

٦٧ - إفادة شفهية وكتابية مشكورة من الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمنطقة الشرقية.

٦٨ - إفادة هاتفية مشكورة، من الشيخ عبدالله بن محمد المانع، رئيس الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، في محافظة عنيزة.

خامسا - المواقع على الشبكة العالمية (الإنترنت):

69 - http://www.islam-online.net/Arabic./contemporary/politic/2000/article8.shtml
70 - http://www.al-islam.com/arb
71 - http://www.mohe.gov.sa
72 - http://www.mohe.gov.sa/Council/council112.as
73 - http://www.al-jazirah.com
74 - http://www.ashaqalawsat.com

قائمة الكتب والدراسات الصادرة عن الأمانة العامة للأوقاف في مجال الوقف والعمل الخيري التطوعي

أولا: سلسلة الدراسات الفائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف:

١ - إسهام الوقف في العمل الأهلي والتنمية الاجتماعية، د. فؤاد عبد الله العمر، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م [الطبعة الثانية ١٤٣١ هـ/٢٠١٠م].

٢ - الاتجاهات المعاصرة في تطوير الاستثمار الوقفي، د. أحمد محمد السعد ومحمد علي العمري، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٣ - الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر(حالة الأردن)، د. ياسر عبدالكريم الحوراني، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٤ - أحكام الوقف وحركة التقنين في دول العالم الإسلامي المعاصر (حالة جمهورية مصر العربية)، عطية فتحي الويشي، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٥ - حركة تقنين أحكام الوقف في تاريخ مصر المعاصر، علي عبد الفتاح علي جبريل، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٦ - الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، خالد بن سليمان بن علي الخويطر، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م [الطبعة الثانية ١٤٣٢ هـ/ ٢٠١١م].

٧ - دور الوقف في مجال التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة (دولة ماليزيا المسلمة نموذجا)، د.سامي محمد الصلاحات، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٨ - التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية (حالة مصر)، مليحة محمد رزق، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٩ - التطور المؤسسي لقطاع الأوقاف في المجتمعات الإسلامية المعاصرة (دراسة حالة المملكة العربية السعودية)، محمد أحمد العكش، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

١٠ - الإعلام الوقفي (دور وسائل الاتصال الجماهيري في دعم وتطوير أداء المؤسسات الوقفية)، د.سامي محمد الصلاحات، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

١١ - تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية (دراسة حالة)، د.أسامة عمر الأشقر، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م [الطبعة الثانية ١٤٣١ هـ/٢٠١٠م].

١٢ - استثمار الأموال الموقوفة (الشروط الاقتصادية ومستلزمات التنمية)، د.فؤاد عبدالله العمر، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

١٣ - اقتصاديات نظام الوقف في ظل سياسات الإصلاح الاقتصادي بالبلدان العربية والإسلامية (دراسة حالة الجزائر)، ميلود زنكري - سميرة سعيداني، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٤ - دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة في المملكة العربية السعودية، د. نوبي محمد حسين عبد الرحيم، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٥ - دور الوقف في إدارة موارد المياه والمحافظة على البيئة، د.عبدالقادر بن عزوز، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٦ - أثر سياسات الإصلاح الاقتصادي على نظام الوقف (السودان حالة دراسية)، الرشيد علي صنقور، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

ثانيا: سلسلة الرسائل الجامعية:

١ - دور الوقف الإسلامي في تنمية القدرات التكنولوجية،(ماجستير)، م.عبداللطيف محمد الصريخ، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م [الطبعة الثانية ١٤٣١ هـ/٢٠١٠م].

٢ - النظارة على الوقف، (دكتوراه)، د.خالد عبد الله الشعيب، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٣ - دور الوقف في تنمية المجتمع المدني/الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت نموذجا، (دكتوراه)، د.إبراهيم محمود عبد الباقي،١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٤ - تقييم كفاءة استثمارات أموال الأوقاف بدولة الكويت (ماجستير)، أ.عبدالله سعد الهاجري،١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٥ - الوقف الإسلامي في لبنان (١٩٤٣-٢٠٠٠م) إدارته وطرق استثماره/محافظة البقاع نموذجا، (دكتوراه)، د.محمد قاسم الشوم، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

٦ - دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت: مدخل شرعي ورصد تاريخي، (دكتوراه)، د.خالد يوسف الشطي، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م [الطبعة الثانية ١٤٣١هـ/٢٠١٠م].

٧ - فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف في الجزائر)، (دكتوراه)، د.عبد القادر بن عزوز، ١٤٢٩ هـ/٢٠٠٨م.

٨ - دور الوقف في التعليم بمصر (١٢٥٠-١٧٩٨م)، (ماجستير)، عصام جمال سليم غانم، ١٤٢٩ هـ/٢٠٠٨م.

٩ - دور المؤسسات الخيرية في دراسة علم السياسة في الولايات المتحدة الأمريكية/ دراسة حالة مؤسسة فورد (١٩٥٠-٢٠٠٤)، (ماجستير)، ريهام أحمد خفاجي، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

١٠ - نظام النظارة على الأوقاف في الفقه الإسلامي والتطبيقات المعاصرة (النظام الوقفي المغربي نموذجًا)، (دكتوراه)، د.محمد المهدي، ١٤٣١ هـ/٢٠١٠م.

١١ - إسهام الوقف في تمويل المؤسسات التعليمية والثقافية بالمغرب خلال القرن العشرين (دراسة تحليلية)، (ماجستير)، عبد الكريم العيوني، ١٤٣١ هـ/٢٠١٠م.

١٢ - تمويل واستثمار الأوقاف بين النظرية والتطبيق (مع الإشارة إلى حالة الأوقاف في الجزائر وعدد من الدول الغربية والإسلامية)،(دكتوراه)، د. فارس مسدور، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٣ - الصندوق الوقفي للتأمين، (ماجستير)، هيفاء أحمد الحجي الكردي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٤ - التنظيم القانوني لإدارة الأوقاف في العراق،(ماجستير)، د. زياد خالد المفرجي ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م.

١٥ - الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف (دراسة حالة الجزائر)، (دكتوراه)، د.كمال منصوري، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٦ - الوقف الجربي في مصر ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر الهجريين (وكالة الجاموس نموذجا)، (ماجستير)، أحمد بن مهني بن سعيد مصلح، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢م. (تحت الطبع).

ثالثا: سلسلة الكتب:

١ - الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف، د.عبدالستار أبو غدة ود.حسين حسين شحاتة، ١٩٩٨م.

٢ - نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات)، تحرير: محمود أحمد مهدي، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة.

٣ - استطلاع آراء المواطنين حول الإنفاق الخيري في دولة الكويت، إعداد الأمانة العامة للأوقاف، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٤ - LE WAQF EN ALGÉRIE À L'ÉPOQUE OTTOMANE XVII è - XIX è، د. ناصر الدين سعيدوني، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. [الطبعة الثانية ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م].

٥ - التعديات الصهيونية على الأوقاف والمقدسات الإسلامية والمسيحية في فلسطين (١٩٤٨-٢٠١١م)، إبراهيم عبدالكريم، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م. (تحت الطبع).

رابعا: سلسلة الندوات:

١ - ندوة: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي (بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظّمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، وعُقدت في بيروت بين ٨-١١ أكتوبر ٢٠٠١م، شارك فيها لفيف من الباحثين والأكاديميين.

٢ - Les fondations pieuses(waqf) en méditerranée:enjeux de société,enjeux de pouvoir، مجموعة من المفكرين، ٢٠٠٤م [الطبعة الثانية ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م].

٣ - أعمال ندوة "الوقف والعولمة" (بحوث ومناقشات الندوة الدولية الأولى لمجلة أوقاف التي نظمتها الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة وجامعة زايد بدولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من ١٣ إلى ١٥ أبريل ٢٠٠٨م تحت شعار "الوقف والعولمة... استشراف مستقبل الأوقاف في القرن الحادي والعشرين"، ٢٠١٠م.

خامسا: سلسلة الكتيبات:

١ - موجز أحكام الوقف، د.عيسى زكي، الطبعة الأولى جمادى الآخرة ١٤١٥هـ/ نوفمبر١٩٩٤م، والطبعة الثانية جمادى الآخرة ١٤١٦هـ/نوفمبر١٩٩٥م.

٢ - الوقف الإسلامي: مجالاته وأبعاده، د. أحمد الريسوني، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة "الإيسيسكو" بالرباط بالمملكة المغربية، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

٣ - نظام الوقف الإسلامي: تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة، د.أحمد أبو زيد، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة "الإيسيسكو" بالرباط بالمملكة المغربية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

سادسا: مجلة أوقاف (مجلة نصف سنوية تعنى بشؤون الوقف والعمل الخيري):

- صدر منها ٢١ عددا حتى نوفمبر ٢٠١١م.

سابعا: سلسلة ترجمات في العمل الخيري والتطوعي:

١ - وقفيات المجتمع: قوة جديدة في العمل الخيري البريطاني، تأليف: كالبانا جوشي، ترجمة: بدر ناصر المطيري، صفر ١٤١٧هـ/يونيو١٩٩٦م.

٢ - جمع الأموال للمنظمات غير الربحية /دليل تقييم عملية جمع الأموال، تأليف: آن ل.نيو وبمساعدة وللسون سي ليفيس، ترجمة مطيع الحلاق، ١٩٩٧/٧م.

٣ - الجمعيات الخيرية للمعونات الخارجية (التجربة البريطانية)، تأليف: مارك روبنسون، تقديم وترجمة: بدر ناصر المطيري، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

٤ - من قسمات التجربة البريطانية في العمل الخيري والتطوعي، جمع وإعداد وترجمة: بدر ناصر المطيري، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.

٥ - المؤسسات الخيرية في الولايات المتحدة الأمريكية، تأليف: اليزابيث بوريس، ترجمة المكتب الفني بالأمانة العامة للأوقاف، جمادى الآخرة ١٤١٧هـ، نوفمبر ١٩٩٦م.

٦ - المحاسبة في المؤسسات الخيرية، مفوضية العمل الخيري لإنجلترا وويلز، يوليو ١٩٩٨م.

٧ - العمل الخيري التطوعي والتنمية: إستراتيجيات الجيل الثالث من المنظمات غير الحكومية(مدخل إلى التنمية المرتكزة على الإنسان)، تأليف: ديفيد كورتن، ترجمة: بدر ناصر المطيري، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

٨ - (Islamic Waqf Endowment): نسخة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية عن كتيب "الوقف الإسلامي: مجالاته وأبعاده"، ٢٠٠١م.

٩ - فريق التميز: الإستراتيجية العامة للعمل التطوعي في المملكة المتحدة، مشروع وقف الوقت، ترجمة إدارة الدراسات والعلاقات الخارجية بالأمانة العامة للأوقاف، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

١٠ - (Kuwait Awqaf Public Foundation: An overview): نسخة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية عن كتيب "نبذة تعريفية عن الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت"، ٢٠٠٤م.

١١ - (A Summary Of Waqf Regulations): نسخة مترجمة لكتيب "موجز أحكام الوقف"، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١م.

١٢ - (A Guidebook to the Publications of Waqf Projects' Coordinating State in the Islamic World) : نسخة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية عن كتيب "دليل إصدارات مشاريع الدولة المنسقة للوقف في العالم الإسلامي" ، ٢٠٠٧م.

١٣ - (A Guidebook to the Projects of the Waqf Coordinating State in) the Islamic World : نسخة مترجمة إلى اللغة الإنجليزية عن كتيب "دليل مشاريع الدولة المنسقة في العالم الإسلامي" ، ٢٠٠٧م.

١٤ - Wonen And Waqf, Iman Mohammad Al Humaidan، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧م.

ثامنا : كشافات أدبيات الأوقاف :

١ - كشاف أدبيات الأوقاف في دولة الكويت، ١٩٩٩م.

٢ - كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية إيران الإسلامية، ١٩٩٩م.

٣ - كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة الأردنية الهاشمية وفلسطين، ١٩٩٩م.

٤ - كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠م.

٥ - كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٠م.

٦ - كشاف أدبيات الأوقاف في المملكة المغربية، ٢٠٠١م.

٧ - كشاف أدبيات الأوقاف في الجمهورية التركية، ٢٠٠٢م.

٨ - كشاف أدبيات الأوقاف في جمهورية الهند، ٢٠٠٣م.

٩ - الكشاف الجامع لأدبيات الأوقاف، ٢٠٠٨م.

تاسعا : أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية :

١ - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الأول (بحوث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من ١٥-١٧ شعبان ١٤٢٤هـ الموافق ١١-١٣ أكتوبر ٢٠٠٣م)، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.

٢ - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الثاني (بحوث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من ٢٩ ربيع الأول- ٢ ربيع الثاني ١٤٢٦هـ الموافق ٨-١٠ مايو ٢٠٠٥م)، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٣ - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث (بحوث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة والمنعقد بدولة الكويت في الفترة من ١١- ١٣ ربيع الثاني ١٤٢٨هـ الموافق ٢٨-٣٠ أبريل ٢٠٠٧م)، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

٤ - أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الرابع (بحوث ومناقشات المنتدى الذي نظمته الأمانة العامة للأوقاف ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة المغربية والبنك الإسلامي للتنمية بالمملكة العربية السعودية المنعقد بالعاصمة المغربية، الرباط في الفترة من ٣ - ٥ ربيع الثاني ١٤٣٠هـ الموافق ٣٠/٣-١/٤/٢٠٠٩م)، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

عاشرا: مطبوعات إعلامية:

١ - دليل إصدارات مشاريع الدولة المنسقة للوقف في العالم الإسلامي، ٢٠٠٧م.

٢ - دليل مشاريع الدولة المنسقة للوقف في العالم الإسلامي، ٢٠٠٧م.

أودع بإدارة المعلومات والتوثيق بالأمانة العامة للأوقاف
تحت رقم (٢٧٤) بتاريخ (٢٠١١/٣/٨م)